RAGIPPA
2168

T. C.
MİLLİ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KÜTÜPHANELİĞİ
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 2168

R.Y
2514

جریده وارقام صالح افندی

فی معرفة الارقام

بو ارقام هندی منزلی اولدن سزال انجی عشره وارنجه علی الترتیب ذکر اولندی لکن بو ارقام بر مقدار مبلغ اولسه که بو اون ایکی منزلک هر خانه سنی طولدرسه اول نجه اوقنور و نجه تحریر اولنور هکذا

٥٩٨٧٦٥٤٣٢١٢٣

ایمدی بو مبلغ عددی آلتی طقوز خزینه سکسان یدی بیک التیوز آلتمش درت یوک دخی اوتوز ایکی بیک یوز یکرمی اوچ عدد تعبیر اولنور آلتی طقوز خزینه سکسان یدی بیک التیوز آلتمش درت کره یوز بیک دخی اوتوز ایکی بیک یوز یکرمی اوچ عدد دیمک اولور وقس علی هذا غیره

فاعرف

طریق آخر

٤٩٧٨٢ قرق طقوز بیک یدیوز سکسان ایکی ٨٧٦٥٤٣ سکز یوز بیک دخی یتمش آلتی بیک بشیوز قرق اوچ ٧٤٧٨٩٨٧ یتمش درت کره یوز بیک دخی یتمش سکز بیک طقوز یوز سکسان یدی ٩٦٥٦٢٤٩٨ طقوز یوز آلتمش بش کره یوز بیک دخی یکرمی اوچ بیک درتیوز طقسان سکز ١٢٤٥٣٢٦٧٨٩ اوچ بیک درتیوز آلتی اوچ کره یوز بیک دخی یکرمی آلتی بیک یدیوز سکسان طقوز ٩٠٠٥٠٠٤٠٠ قرق بیک بش کره یوز بیک دخی طقوز فافهم وقس علیه الباقی

آحاد	عشرات	مآت	الوف	عشرات الوف	مآت الوف
برلر	اونلر	یوزلر	بیکلر	اون بیکلر	یوز بیکلر
١	١٠	١٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠
٢	٢٠	٢٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠
٣	٣٠	٣٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠
٤	٤٠	٤٠٠	٤٠٠٠	٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠
٥	٥٠	٥٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠
٦	٦٠	٦٠٠	٦٠٠٠	٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠
٧	٧٠	٧٠٠	٧٠٠٠	٧٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠
٨	٨٠	٨٠٠	٨٠٠٠	٨٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠
٩	٩٠	٩٠٠	٩٠٠٠	٩٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠
٤٥	٤٥٠	٤٥٠٠	٤٥٠٠٠	٤٥٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠

عشرات مآت الوف	مآت مآت الوف	الوف مآت الوف
اون یوز بیکلر	یوز کره یوز بیکلر	بیک کره یوز بیکلر
١٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠
٣٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠٠٠
٥٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠٠٠
٦٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠٠
٧٠٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠٠٠
٨٠٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠٠٠٠
٩٠٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٥٠٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠

عشرات الوف مآت الوف	مآت الوف مآت الوف	عشرات مآت الوف مآت الوف
اون بیک کره یوز بیکلر	یوز بیک کره یوز بیکلر	اون یوز بیک کره یوز بیکلر
١٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

[illegible]

بو ارقام مقداری اولدیغی قرائت ایتمنک طریقی بودر که نهایتندن بدء ایدوب اولنده اتمام اولنه یعنی آلتی طقوز بیک سکز یوز یتمش آلتی مال دنیا والتی درت بیک اوچیوز یکرمی بر مغاره والتی طقوز بیک سکز یوز یتمش آلتی قبه والتی درت بیک اوچیوز یکرمی بر مال سفر والتی طقوز بیک سکز یوز یتمش آلتی مخزن والتی درت بیک اوچیوز یکرمی بر دفینه والتی طقوز بیک سکز یوز یتمش آلتی خزینه والتی درت بیک اوچیوز یکرمی بر یوک دخی طقوز بیک سکز یوز یتمش آلتی عدد در وسطر اول سطر ثانیه ضمله قرائت اولنه فتأمل

٥٩٨٧٦٥٤٣٢١٥٩٨٧٦٥٤٣٢١٥٩٨٧٦

یوز بیک عدده بر یوک دیرلر — یوز بیک یوکه بر خزینه دیرلر — یوز بیک خزینه یه بر دفینه دیرلر — یوز بیک دفینه یه بر مخزن دیرلر

٥٩٨٧٦٥٤٣٢١٥٩٨٧٦٥٤٣٢١

[illegible]

صورت قره جمله مشهور	صورت قره جمله جمع وتضعیف
٩٧٦ / ٧٠١ / ٥٤٥ / ٨١٩ / ٩٩٧ — ٨٣١٢ — میزان	٩٧٦ / ٧٩١ / ٥٤٥ / ٨١٩ / ٩٩٧ — ٨٣٣٢ — ٨٣١٢ — میزان

صورت قره جمله یمینی فوقانی وتحتانی	صورت قره جمله یساری فوقانی وتحتانی
٢٣٥٩١٨٩٨٧ / ٢٤٨٥١٢٠٦ / ٤٠٣٢٠٣٢٥ / ٢١٠٥٤٢١٠ / ٩٨٧٦٥٤٣٣ / ٥٠٩٢٧٨٣٣ — ٢٣٥٩١٨٨٨٧	٥٤٢٥٩٧٨٩ / ٨٥٢٧٨١٠٢ / ٢٠٩٨٦٥٧٨ / ٩٨٦٥٧٦٠٢ — [illegible]

صورت قره جمله مع الکسور	صورت قره جمله مع الکسور
٢٦٧ / ٤٢١ / ٢١١ / ١٢١ / ٠٢٢ — ١٢٦١ — برشی عد اولنماز	٣١٢ / ٤٢١ / ٥٤١ / ١٢٢ / ١١٢ — ١٠٢٦ — بچق عد اولنور

قره جمله جمع وتضعیفده قاعده الده اولان دخی تحریر اولنور انظر فی مثاله فاعرف

طریق میزان

ابتدا جمله نک طرف یسارنه بر رآده چکوب بعده هر قاچ سطرونه مقدار عدد اولورسه طقوزر طقوزر طرح ایدوب طقوز وطقوزک دوننده نه عدد قالورسه رآده نک بر طرفنه وضع ایده سن بعده جمله یی دخی طقوزر طقوزر بعد الطرح نه عدد باقی قالورسه راده نک طرف آخرنه وضع ایده سن اگر ابتدا وضع اولنان عدده مساوی اولورسه صحیحدر والا سقیمدر تکرار تتبع ایدوب عمل اولنه فافهم تحرره

قره جمله بچقلی صورتنده هر بچق بش عد اولنور الده قلانی عددک اوزرینه ضم ایدوب بعده یکون اولنده قده برخانه سی چالنور اول خانه بش اولورسه بچق عد اولنور صفر اولورسه برشی عد اولنماز انظر فی مثاله فافهم

بوصورت كرآتده مثالى كه يدى نه ايدر بلك ديلرسك طريقى بودركه التى ايله يدى اون اوچ ايدر اون
عددى رفع ايدوب اوچنه اوتوز ديه سن بعده التيدن اونه وارنجه درت ويديدن اونه وارنجه اوچ دردى
اوچه ضرب ايدوب حاصل ضرب اون ايكى ايدر اوتوز ايله جمع ايدوب مجموعى قرق ايكى ايدر وقس عليه الباقى
بوكه اصطلاح محاسبينده بسط عشرات ديرلر كذا فهم من خلاصة الحساب دفيره

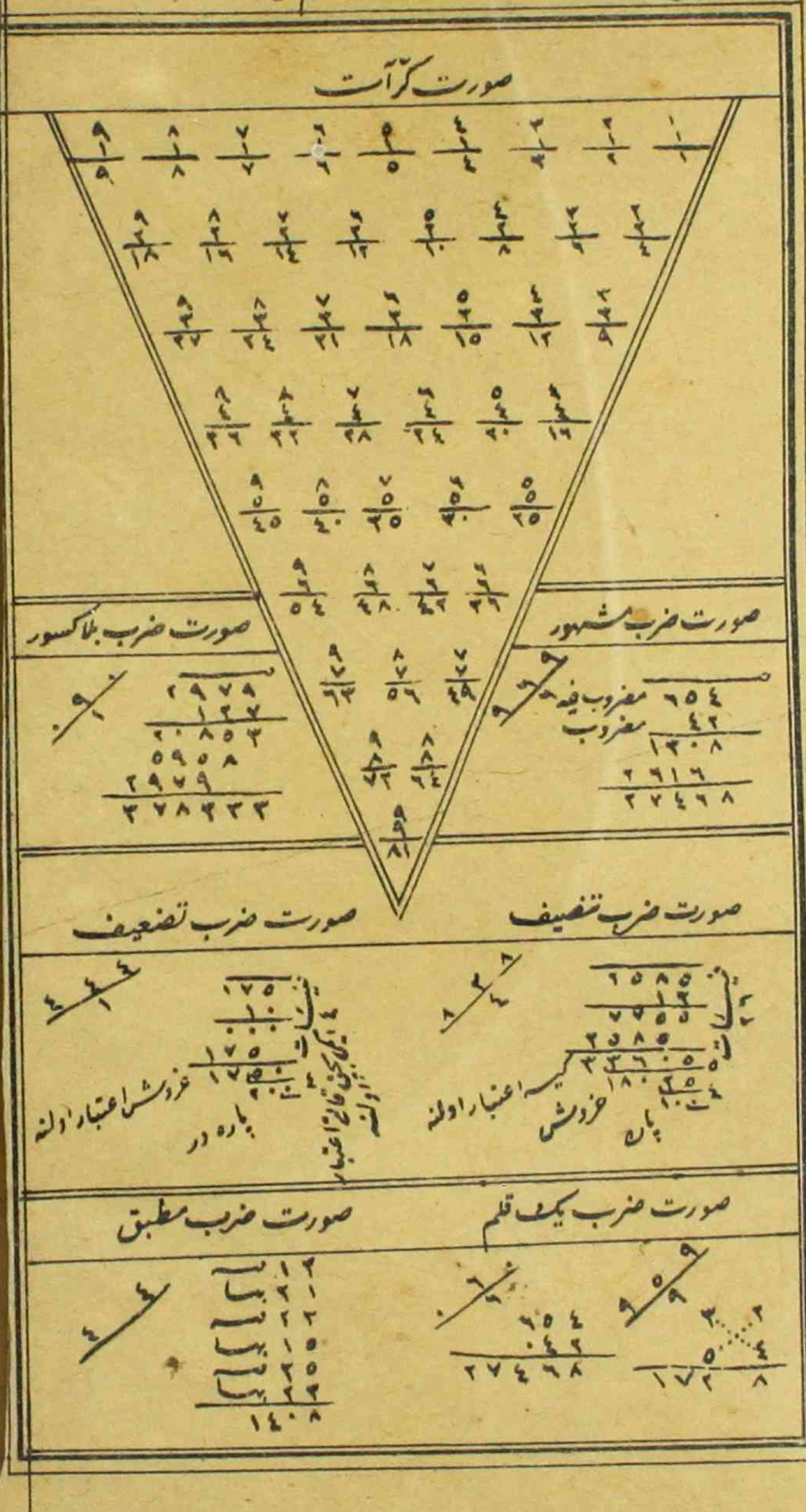

طريق ميزان

ابتدا جمله نك طرف يسارنه بر آده چكوب بعده مضروب فيه قاچ عدد ايسه طقوز طقوز طرح ايدوب باقى هرنه قالورسه آده نك وسطى فوقنه وضع ايده سن بعده مضروبى دخى طقوز طقوز طرح ايدوب باقى قلانى كذلك راده نك تحتنه وضع ايده سن صكره احدهمايى آخره ضرب ايدوب حاصل ضرب هرنه اولورسه آنى دخى طقوز طقوز بعد الطرح باقى قلان رآده نك براوجنه وضع ايده سن بعده حاصل ضربى دخى طقوز طقوز بعد الطرح رآده اوجنده اولان عدده مساوى اولورسه صحيحدر والا سقيمدر فاعرف بودخى معلوم اوله كه طقوز طقوز بعد الطرح طقوز قالورسه ديلرسك طقوز وضع ايله وديلرسك صفر وضع ايله مخيرسن فافهم
واو ميزان ضربك هرنوعنده جاريدر فاعلم ذلك
لمحرره

معلوم اوله كه ضرب مع الكسور يا بر طرفدن اولور يا طرفيندن اولور بر طرفدن اولورسه برخانه طرح اولنور
مطروح اولان يا صفر اولور يا كيش اولور صفر اولورسه برشى عد اولنماز بش اولورسه يچق عد اولنور
طرفيندن اولورسه ايكى خانه طرح اولنور مطروح اولان يا يكرمى بش اولور يا تمش بش اولور يكرمى بش اولورسه
بر ربع عد اولنور يتمش بش اولورسه اوچ ربع عد اولنور ودخى مطروح اولان عددى دردده ضربله حاصل ضرب
پاره اولور ودخى مطروح ايكى خانه اولديغى صورتده حاصل ضربدن برخانه طرح اولنوب باقى پاره اولور مثاللرينه نظر اولنه فافهم
منه

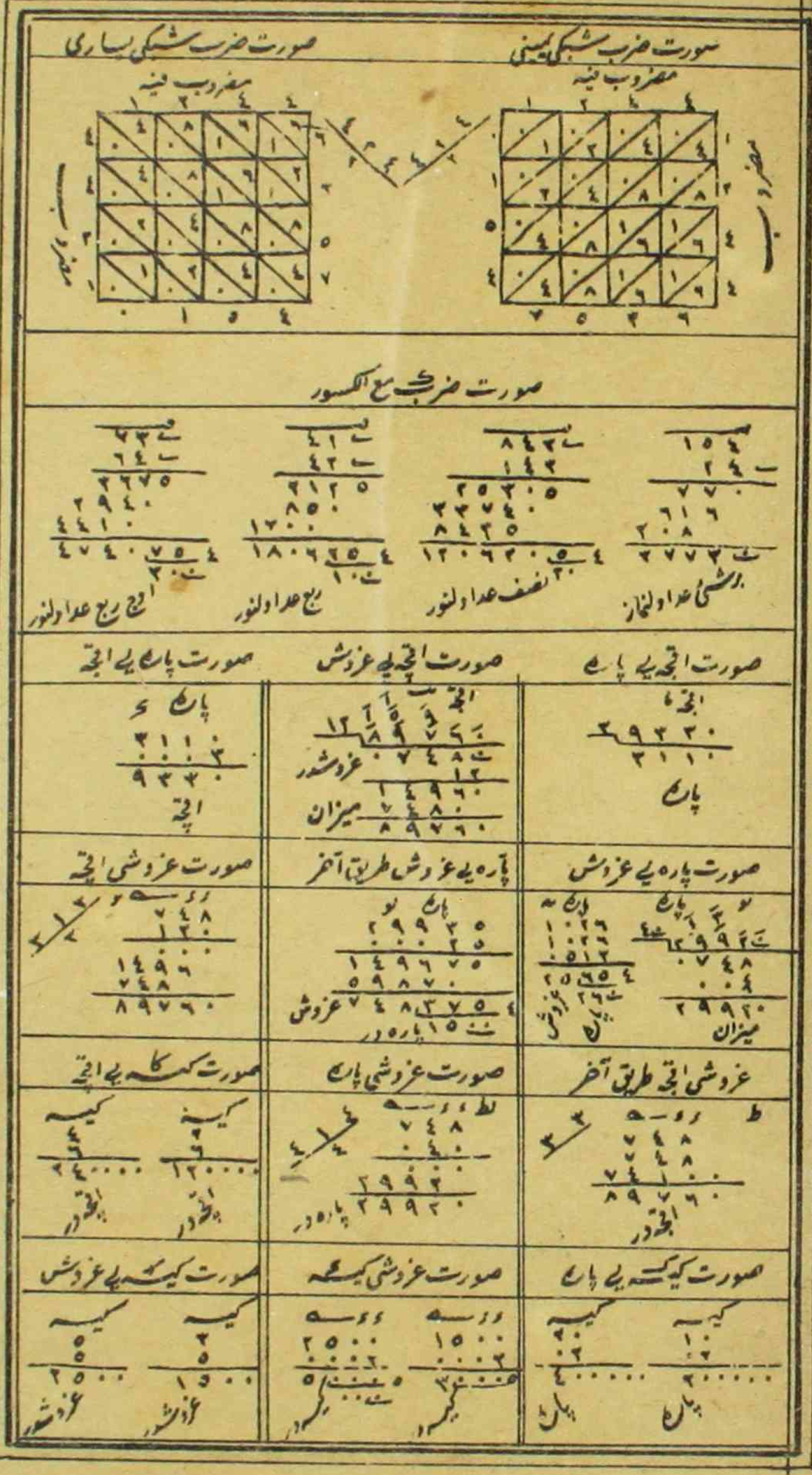

شروح قواعد

١ اقچه يى پاره ايتمكده قاعده بودركه اوچه تقسيم ايله خارج قسمت پاره اولور

٢ اقچه يى غروش اولمق ايچون تقسيم وبرخانه سن طرح ايله خارج قسمت غروشى اولور

٣ پاره يى اقچه اوچه ضربله حاصل ضرب اقچه اولور

٤ پاره يى غروش دردده ياخود قرقه تقسيم ايله خارج قسمت غروش اولور لكن دردده تقسيم اولنورسه برخانه سى طرح اولنور

٥ نوع آخر هر نقدار پاره اولورسه وضع ايدوب ودتشلنى تحتنه وضع ايدوب وتنصيفنى دخى تحتنه وضع ايدوب بعده يكون اولنوب ايكى خانه سى بعد الطرح باقى غروش اولور طرح اولنان خانه لر صفر اولورسه باقى تام غروشدر رقم اولورسه دردده ضرب ايدوب برخانه سن بعد الطرح باقى پاره اولور

٦ طريق آخر يكرمى بشه ضرب ايدوب حاصل ضربدن اوچ خانه سن بعد الطرح باقى غروش اولور طرح اولنان خانه تركك حالى آنقادره ايدى فارجع

٧ غروشى اقچه يوز يكرميه ضربله حاصل ضرب اقچه اولور

٨ طريق آخر هر نقدار اقچه اولورسه تحته مثلنى وضع ايدوب بو تحتنه ايكى صفر زائد ايله مثلنى وضع ايدوب جمع ايده سن اقچه اولور

٩ غروشى پاره قرقه ضربله حاصل ضرب پاره اولور

كيسه يى اقچه التيه ضرب ايدوب دوت صفر زائد ايله حاصل ضرب اقچه اولور كيسه يى پاره ايكى يه
ضرب ايدوب دوت صفر زائد ايله حاصل ضرب پاره اولور غروشى كيسه هر نقدار غروش اولورسه ايكى يه
ضرب ايدوب اوچ خانه سين طرح ايله حاصل ضرب كيسه اولور كيسه يى غروش بشه ضربله حاصل ضرب غروش
اولور فافهم الحاصل ضرب وتقسيم كوزلجه معلومى اولان اخوانه بونلرى استخراج سهل اولور لمحرره

تفریق لغتده آیرمق معناسنه و اصطلاح محاسبینده اکثر اولان عددن اقل اولان عددی آیرمق معناسنه در طریقی هر نمقدار عدد اولورسه وضع ایدوب تحتنه دخی تفریق اولنجق عددی وضع ایدوب بعده بر آده چکوب کرک صاغندن وکرک صولندن بدأ ایدوب مثلا بشیدن اوچ چقدی ایکی قالدی دیو آده تحتنه وضع ایده سین اکر مفروق مفروق عنهدن اکثر اولورسه عشراتندن بر عدد ضم ایدوب تفریق اولنه تمام اولدقده میزان طریقی بودر که اولا مفروق عنه طقوزر طقوزر طرح اولنوب طقوز وطقوزکت دوننده هر نه عدد باقی قالورسه طرف یسارنه وضع اولنه بعده مفروق دخی طقوزر طقوزر بعد الطرح باقی نه عدد قالورسه اوکی تحتنه وضع اولنوب صکره بر آده چکوب احدهما یه آخردن تفریق ایده سن نه عدد اولورسه آده تحتنه وضع اولنه بعده حاصل تفریقی دخی طقوزر طقوزر طرح ایدوب باقی قلان عدد آده تحتنده اولان عددی مساوی اولورسه صحیحدر والا فلا اکر مفروق عنهدن باقی قلان مفروقدن باقی قلاندن اقل اولورسه مفروق عنه اوزرینه خارجدن بر طقوز ضم ایدوب بعده تفریق اولنه وطقوزر طقوزر بعد الطرح طقوز قالورسه طقوز یا صفر وضعنده مخیرسن فافهم میزان آخر مفروق ایله حاصل تفریقی جمع ایدوب اکر مفروق عنه مساوی اولورسه صحیحدر والا فلا

تنصیف لغتده یاری بولمک معناسنه و اصطلاح محاسبینده اعدادی یاری بولمک معناسنه در طریقی اول عددک کرک صاغندن وکرک صولندن بدأ ایدوب هر عددک نصف صحیحی فوقنه فوقانی یا تحتنه تحتانی ایسه وضع ایده رک تمام ایده سن اول عددک نصفی حاصل اولور میزان تحتنه بر آده چکوب تنصیف اولنان اعدادی تضعیف ایدوب آده تحتنه وضع ایده سن تنصیف اولنان اعدادک عینی اولورسه صحیحدر والا فلا میزان آخر ایکی یه ضربدر اولور اگر چیقی اولورسه برحانه سی طرح اولنور الحاصل تنصیف تضعیفک عکسنه در شاطرینه نظرله تامل اولنه لمحرره

صورت تفریق یمینی فوقانی	صورت تفریق یساری تحتانی
٦/٢ میزان مفروق عنه ٤٩٧٣٢٦٢٠٢ مفروق ٨٢٣٦٥٤٢٣٤ ٢٢٦٢٢٨٤٢٢ ٨٢٣٦٥٤٧٣٤ میزان آخر	٤/٥/٨ میزان مفروق عنه ٩٢٩٧٨٣٨٣ مفروق ٢٢٧٦٥٤٣٢ ٦٠٢١٣٩٥١ ٩٢٩٧٨٣٨٣ میزان آخر
صورت تفریق یساری فوقانی	صورت تفریق مع الکسور یمینی تحتانی
٢/٤/٧/٧ میزان مفروق عنه ٤٣٣٥٦٥٣٧٣٣ مفروق ٤٥٢٧٨٦٢٧٨٩ ٧٨٩٥٣٨٧٢٣٤ میزان آخر	٩/١/٨ — ٣/٥/٧ ٦٤٧٧٣٤ — ٩١٢٤ ٣٤٨٣٦٤ — ٢٤١٢ ٢٩٩٣٧٠ — ٦٧١٢٠ ٦٤٧٧٣٤ — ٩١٢٤ میزان آخر — میزان آخر
صورت تنصیف یمینی فوقانی	صورت تنصیف یمینی تحتانی
٨٩ ٣٣٤٣٢٣١٢ ٧٧٨٦٤٧٢٤ ٧٧٨٦٤٧٣٤ میزان	٣٥٠٧٣٠١ ١٧٥٣٦٥٠ ٢ ٣٥٠٧٣٠١ میزان
صورت تنصیف یساری تحتانی	صورت تنصیف یساری فوقانی
٨٥٣٢٩٨٦٤ ٤٢٦٦٤٩٣٢ ٢ ٨٥٣٢٩٨٦٤ میزان	٣٢٦٣٩١٢ ٦٥٢٧٨٢٤ ٢ ٦٥٢٧٨٢٤ میزان
صورت تنصیف مع الکسور	یساری تحتانی بلاضرب
٦٢٩٨٦٧٤ ٣١٤٩٣٣٧ ٢ ٦٢٩٨٦٧٤ میزان ربع اعتبار اولنه	٢٩٨٥٧٣ ١٤٤٢٣٦١ ٩ ٨٦٢ ٢٩٨٥٧٣ میزان ربع اعتبار اولنه

قاعده برعددک ثلثی بلمک مراد اولنسه اول عدد اوتوز درت عددی ضربله و حاصل ضربدن ایکی خانه سنی طرح باقی ثلث اولور مثالی هکذا ٣٤
قاعده ربعی بلمک مراد اولنسه یکرمی بشه ضرب ایدوب ایکی خانه سنی طرح ایله باقی ربع اولور ٦٥ ١٦ قاعده خمسی بلمک مراد اولنسه ایکی یه ضرب ایدوب برحانه سنی طرح ایله باقی خمس اولور هکذا ٦٠ ١٢ قاعده سدسی بلمک مراد اولنسه یوزیتمش التیه ضرب ایدوب اوچ خانه سنی طرح ایله باقی سدس اولور مثاله ٦٦ ١١ قاعده ثمنی بلمک مراد اولنسه یوز یکرمی بشه ضرب و اوچ خانه سی طرح ایله درهکذا ٦٤ ٨

قاعده عشری بلمک مراد اولنسه اصل عدددن برخانه سنی طرح ایله باقی عشر اولور هکذا ١١٠ ١١
قاعده یومیه شوقدر اقچه دن سنوی قاچ غروش ایدر بلمک مراد اولنسه طریقی بودر که یومیه اولان شوقدر اقچه یی وضع ایدوب اوچه ضرب ایلیه سن حاصل ضرب نه اولورسه اولقدر غروش ایدر مثاله هکذا ٢ یومیه شوقدر اقچه ٦ سنوی شوقدر غروشدر ٣ ٩ یومیه اقچه ٢٧ سنوی غروشی ١٢ یومیه اقچه ٣٦ سنوی غروش

صورت تنصیف مشهور	یمینی تحتانی مع الضرب
٧٨٣٧٨٣ ٥ ٣٩١٨٩١٥ ٢ ٧٨٣٧٨٣ میزان	٢٠٧٠٦٠٥٠٨ ٥ ١٠٣٥٣٠٢٥٤ ٢ ٢٠٧٠٦٠٥٠٨ میزان
صورت تنصیف مشهور	یمینی فوقانی مع الضرب
١٦٤٧٧٦٣٧٩١٥ ٣٢٩٥٥٢٧٥٨٣ ٥ ٣٢٩٥٥٢٧٥٨٣ میزان	١٠١٥٢٥٠١٥٠٠٢١٥ ٢٠٣٠٥٠٠٣٠٠٠٤٣ ٥ ٢٠٣٠٥٠٠٣٠٠٠٤٣ میزان
تنصیف مع الضرب والکسور تحتانی	تنصیف مع الضرب بلاکسور فوقانی
٢٥٢٧٦٥٧٨ ٥ ١٢٦٣٨٢٨٩٣٥ ٢ ٢٥٢٧٦٥٧٨٥ میزان	٨٣٨٧٣٧٨٣ ٢ ١٦٧٧٤٧٥٦٦ ٥ ٨٣٨٧٣٧٨٣ میزان
صورت تضعیف یمینی مع الضرب	صورت تضعیف یساری مع الضرب
٦٤٢٤٥ ٢ ١٢٨٤٩٠ ٥ ٦٤٢٤٥ میزان	٩٨٦٧٦٥ ٢ ١٨٦٢٤٢٠ ٩٧٣٥٣٥ ٩٨٦٧٦٥ میزان
تضعیف یمینی مع الکسور بالضرب	تضعیف یساری مع الکسور بالضرب
٩٨٦٤٢٣ ٢ ١٩٧٢٨٥ ٥ ٩٨٦٤٢٥ میزان	٨٦٧٦٤ ٢ ١٦٢٤٢٨ ٧٣٥٧٩٥ ٨٦٧٦٤٥ میزان

قاعده اخراج رسم قسمت جمله مالی یکرمی بشه ضرب ایدوب اوچ خانه سنی بعد الطرح باقی قلان رسمدر اگر مطروح صفر اولورسه باقی تام غروشدر رقم اولورسه وردد ضرب ایدوب ایکی خانه سنی طرح ایله باقی غروش دوننده پاره در مثاله هکذا

٢٥٩٢
٠٠٢٥
٨٩٨٠٠
٣٢

طریق آخر بشه ضرب ایدوب برخانه سنی طرح ایله باقی نصف اولور میزان ایکیه ضرب ایدوب تنصیف اولنان اعدادک عینی چقارسه صحیحدر والا فلا

ابتدا چالنان عدد یکرمی بش اولورسه بر ربع یتمش بش اولورسه اوچ ربع عدد اولنور آده لرک تحتنده ثانیا چالنان التی عدد نصف اعتبار اولنور فاعرف لمحرره

تضعیف لغتده ایکی قات اتمک معناسنه و اصطلاح محاسبینده اعدادی ایکی قات ایتمک معناسنه در طریقی هر نمقدار عدد اولورسه ایکیه ضربله اول عددک مثلیتی حاصل اولور میزان بشه ضرب ایدوب حاصل ضربدن برخانه سنی طرح ایله اولور اگر تضعیف اولنان اعدادک عینی چقارسه صحیحدر والا سقیمدر فافهم الحاصل تضعیف دخی تنصیفک عکسنه در تامل اولنه لمحرره

تقسیم لغتده بولمك معناسنه و اصطلاح محاسبینده اكثر اولان اعدادی اقل اولان اعداد اوزرینه بولمك معناسنه
طریق استخراجی تحریر ایله افاده طول و دراز كلامه محتاج اولمغله استاد تعلیمنه احاله اولنوب همان طریق میزانی تعریفله اكتفا
اولندی طریق میزان بودركه اولا طرف یسارنه بر رآده چكوب بعده مقسوم علیهی قابل ایسه طقوز طقوز بعد الطرح
رآده نك وسطی فوقنه وضع اولنه بعده حاصل تقسیم دخی طقوز طقوز بعد الطرح باقی قلان رآده تحتنده اولكی عدد حذاسنه
وضع ایدوب صكره احدهمایی
آخره ضرب ایدوب حاصل ضربی
دخی طقوز طقوز بعد الطرح
رآده نك بر طرفنه وضع اولنه
اگر كسر قالورسه انی دخی ضم
ایدوب اولجه وضع اولنه
بعده مقسوم به دخی طقوز
طقوز بعد الطرح رآده نك
طرف آخرینه وضع اولنه اگر احدهما
آخره مساوی اولورسه تقسیم
صحیحدر و الا سقیمدر فافهم
تحرره

طریق استخراج بیوت تسعه
تقسیمده سهولت ایچون بیوت
تسعه وضعنك طریقی بودركه
ابتدا بردن طقوزه وارنجه ارقام
یازه سن بعده مقسوم علیه
قاچ عدد ایسه برنجی خانه حذاسنه
وضع ایده سن بعده مقسوم
علیهی تضعیف ایدوب
ایكنجی خانه حذاسنه وضع ایده سن
بعده مقسوم علیه ایله ایكنجی خانه یی
جمع ایدوب اوچنجی خانه حذاسنه
وضع ایدوب بو منوال اوزره
طقوز خانه تمام اوله صكره
بر رآده چكوب طقوزنجی خانه ایله
مقسوم علیهی جمع ایدوب
بر خانه سنی بعد الطرح ابتدا خانه یه
مساوی اولورسه بیوت تسعه صحیحدر
و الا صحیح دكلدر تكرار تتبع اولنه
و دخی بیوت اربعه نك طریقی بودركه
مقسوم علیهی تضعیف ایدوب
تحتنه تحریر اولنه بونی دخی تضعیف
ایدوب تحتنه تحریر اولنه بونی دخی
تضعیف ایدوب تحتنه تحریر اولنه
بعده ایكنجی خانه ایله دردنجی خانه یی
جمع ایدوب بر خانه سنی بعد الطرح اول
خانه یه مساوی اولورسه بیوت
اربعه صحیحدر و الا فلا فاعرف

صورت تقسیم هوائیه

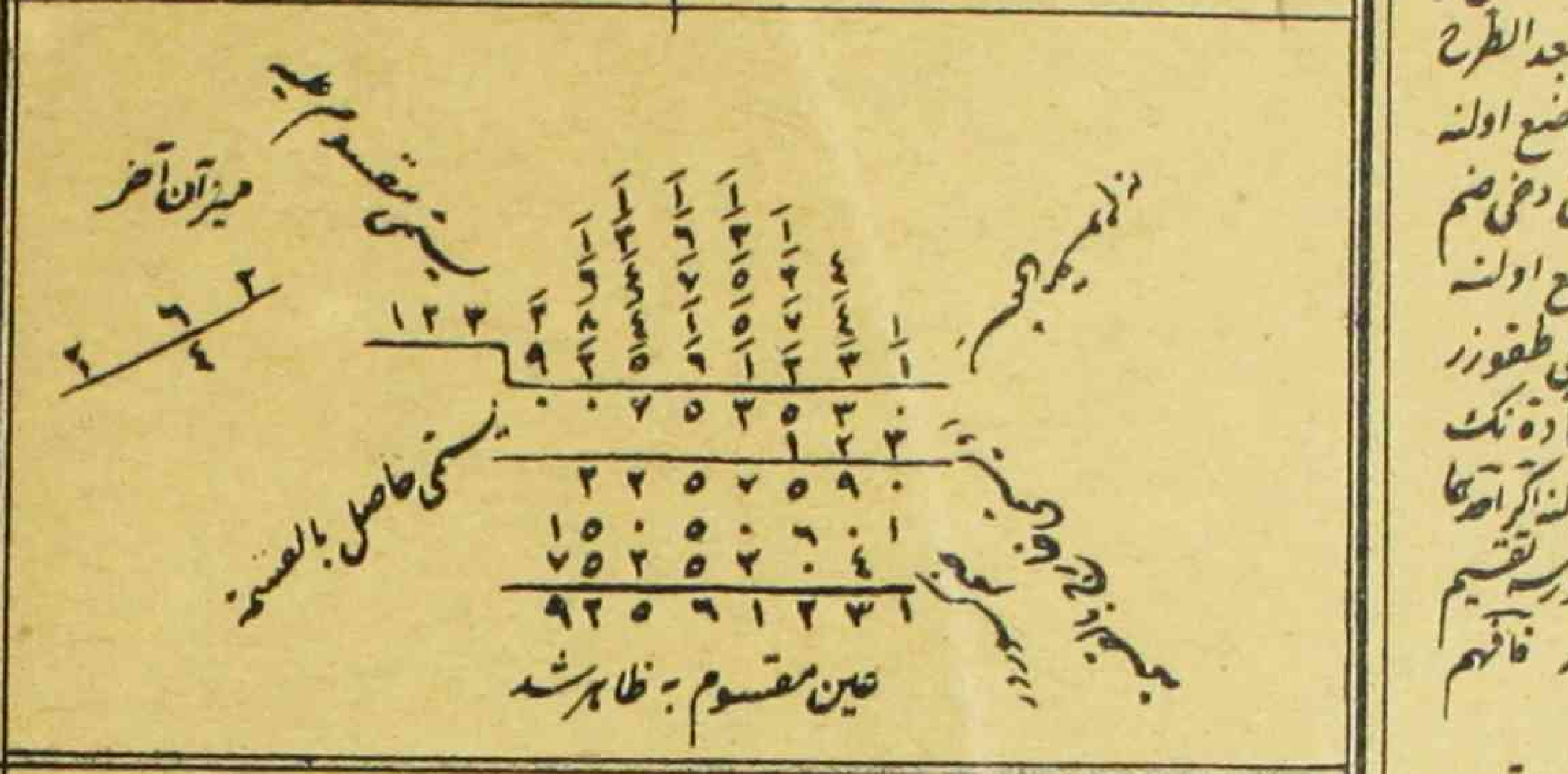

صورت تقسیم بیوت تسعه علی طریق الهوائیه

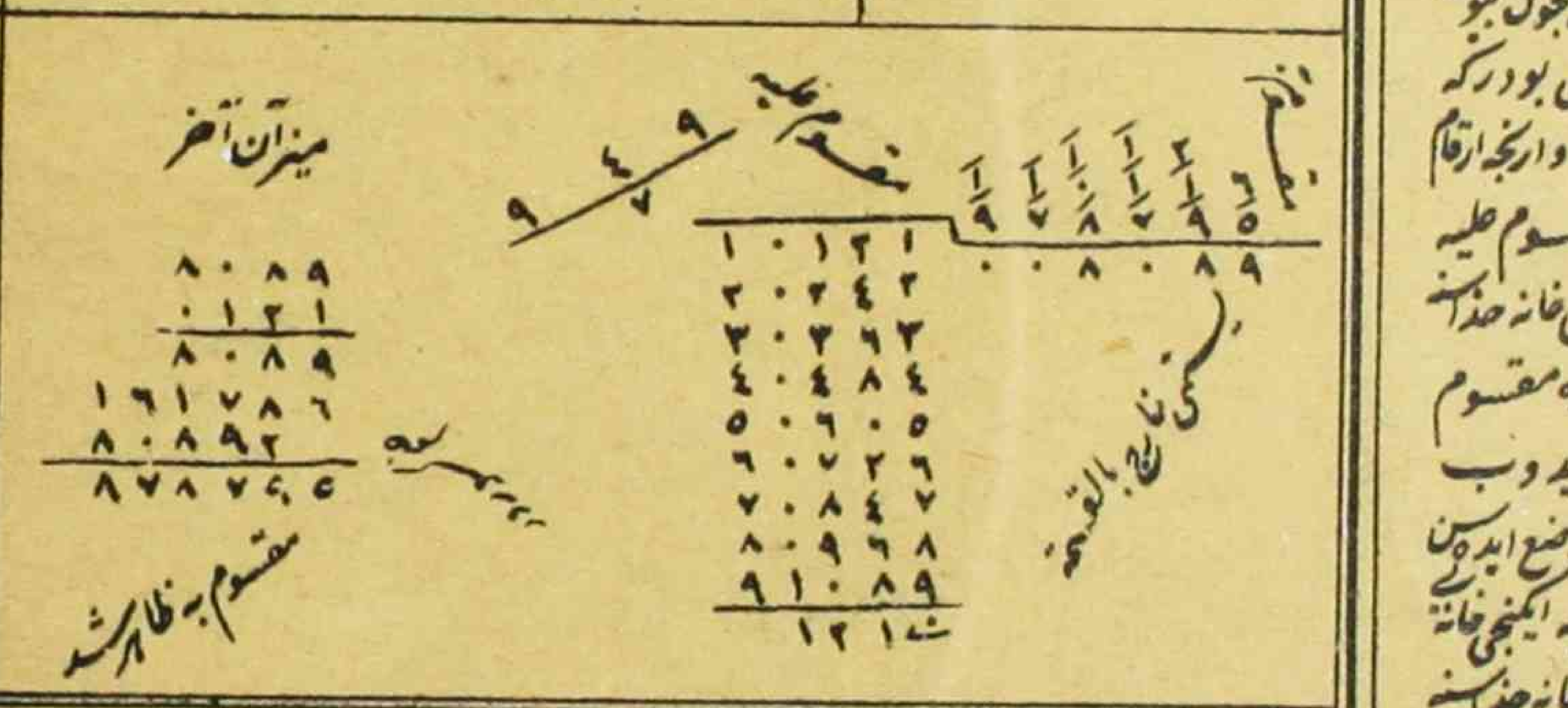

صورت تقسیم بیوت اربعه علی طریق الهوائیه

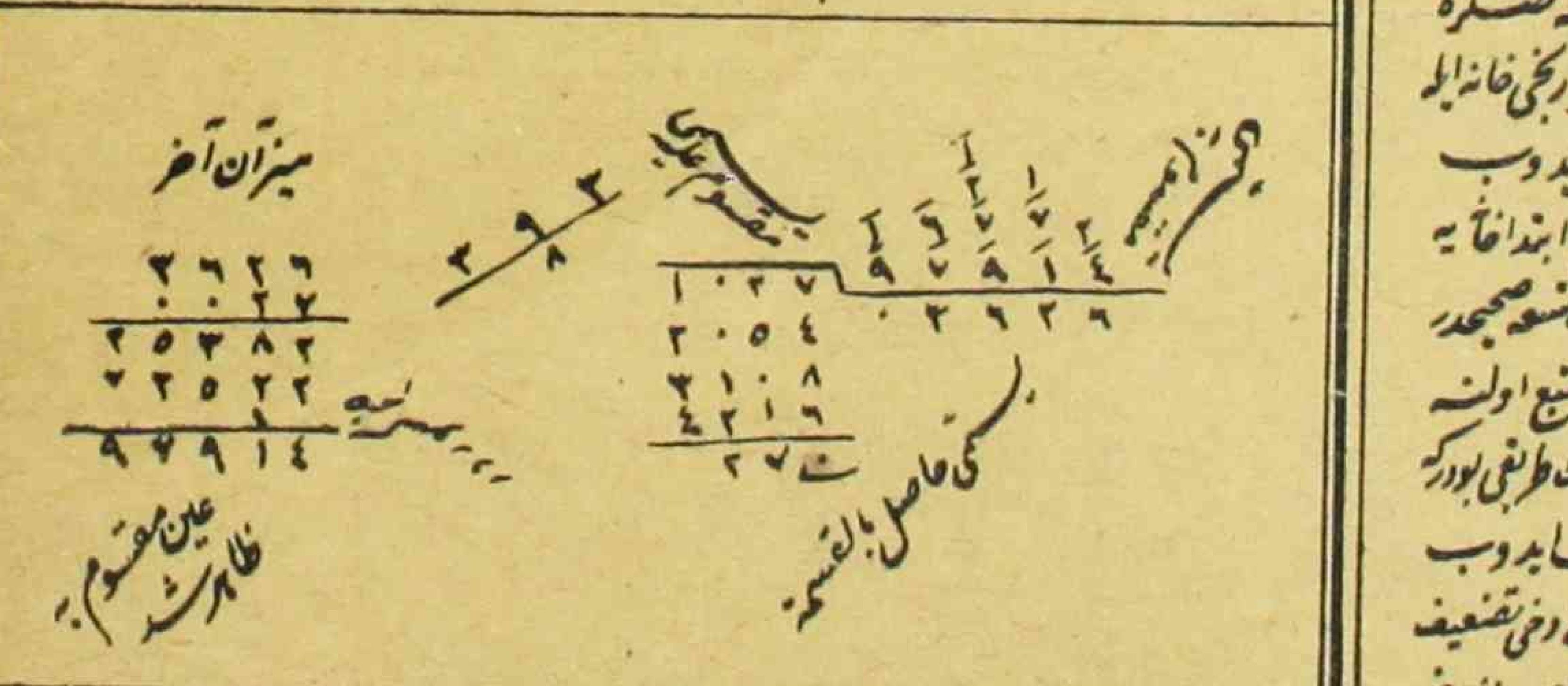

میزان و بیوت تسعه نك
استخراجی طریقی آنفا
مرور ایتدی فارجع
تحرره

صورت تقسیم بیوت تسعه علی طریق التفریق

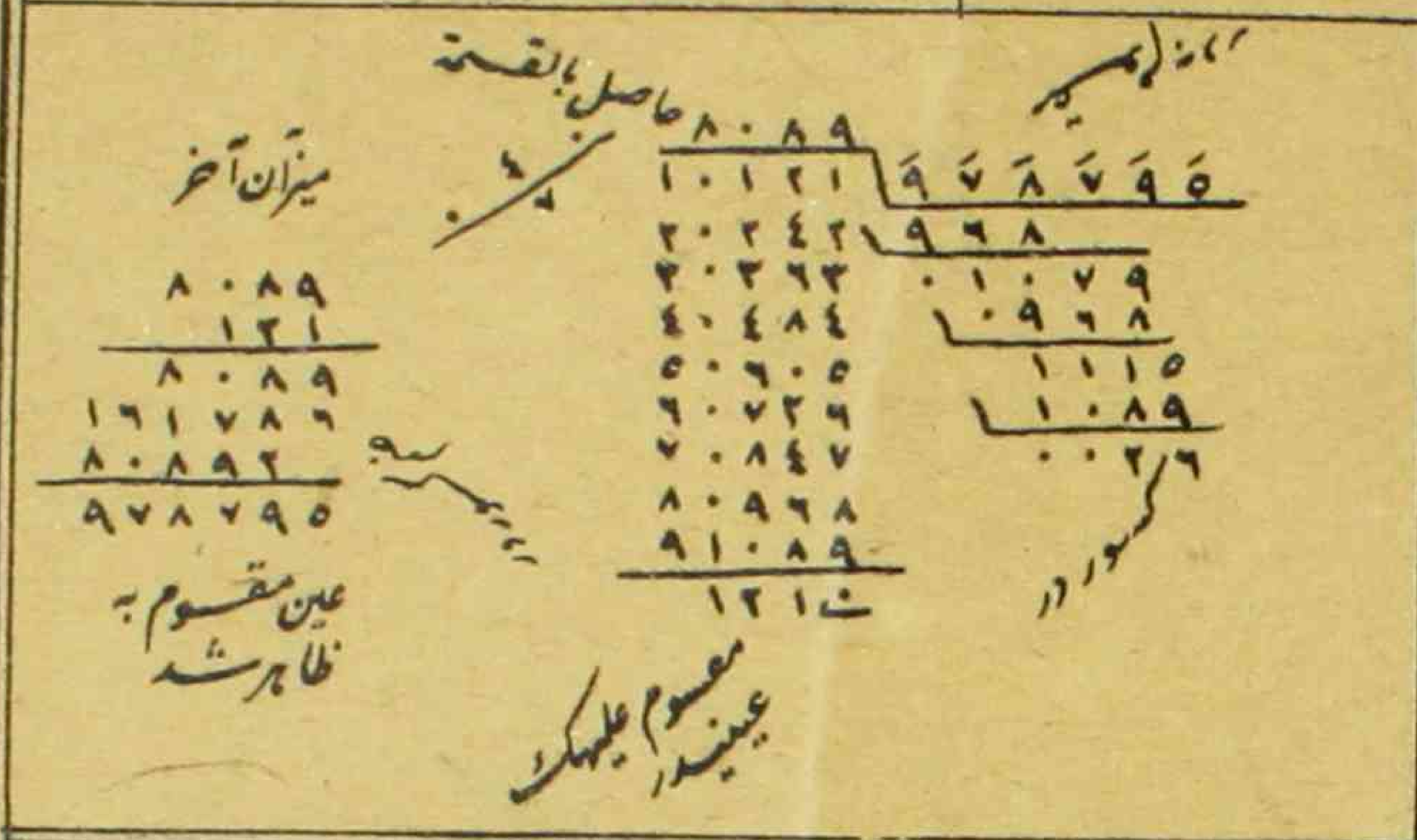

تقسیم كسورده هر بار قاعده
بودركه مقسوم علیهده كسور
واقع اولدقده ایكی قات ایدوب
بعد التقسیم حاصل بالقسمه
نصف حصه اعتبار اولنور
تضعیف اولدقده حصه واحده
حاصل اولور انظر هذه الصورة
منه

صورت تقسیم كسوری علی طریق الزنجیر

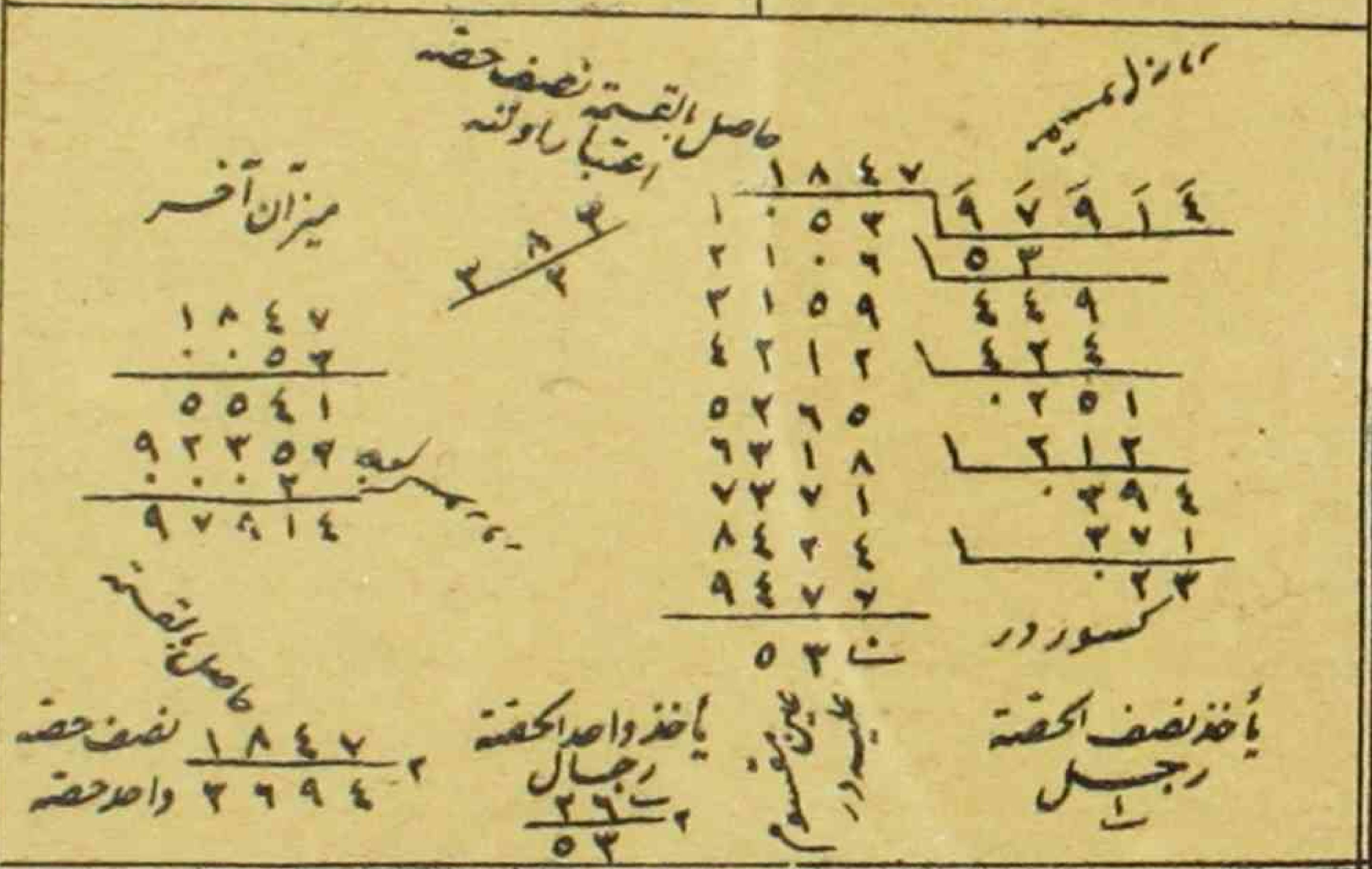

صورت تقسیم الزنجی

صورت تقسیم غرما اولا تقسیم ثانیا ضرب

مجموع دیون	ترکه	ولید	خالد	بشیر	بکر	عمرو	زید
غروش	غروش	غروش	غروش	غروش	غروش	غروش	غروش
٢٧٧	٩٥	٧	٦	٨٠	٤٤	٦٣	٧٧

مجموع دیون: ٧٧ / ٦٣ / ٤٤ / ٨٠ / ٠٦ / ٠٧ — ٢٧٧ مقسوم علیه اولور

مقسوم ٩٥٠٠٠ — خارج بالقسمة ٣٤٢

١	٠٢٧٧
٢	٠٥٥٤
٣	٠٨٣١
٤	١١٠٨
٥	١٣٨٥
٦	١٦٦٢
٧	١٩٣٩
٨	٢٢١٦
٩	٢٤٩٣

٢٧٧ عین مقسوم علیه در

٩٥٠٠٠ / ٨٣١ / ١١٩٠ / ١١٠٨ / ٠٠٨٢٠ / ٥٥٤ / ٢٦٦ کسوردر

میزان: ٣٤٢ / ٢٧٧ / ٢٣٩٤ / ٢٣٩٤٦ / ٦٨٤٦ / ٢٦٦ کسور / ٩٥٠٠٠ عین ترکه در

ولید	خالد	بشیر	بکر	عمرو	زید
غروش ٠٠٧	غروش ٠٠٦	غروش ٠٨٠	غروش ٠٤٤	غروش ٠٦٣	غروش ٠٧٧
٣٤٢	٣٤٢	٣٤٢	٣٤٢	٣٤٢	٣٤٢
٢ غروش ٣٩٤ پول	٢ غروش ٠٥٢ پول	٢٧ غروش ٣٦٠ پول	١٥ غروش ٠٤٨ پول	٢١ غروش ٥٤٦ پول	٢٦ غروش ٣٣٤ پول

بو مذکور پوللر یکرمی لشی بر پاره اعتباریله حساب اولنه

مجموع پول: ٣٣٤ / ٥٤٦ / ٠٤٨ / ٣٦٠ / ٠٥٢ / ٣٩٤ / ٢٦٦ — ٢٠٠٠ — ٢ یکون نقل شد

مجموع اسهام المدیون (غروش):
٢٦ زیدک حصه‌سنه اصابت ایدن
٢١ عمرو
١٥ بکر
٢٧ بشیر
٠٢ خالد
٠٢ ولید
٩٣
٠٢ بهاء پول ضم
٩٥ عین ترکه ظاهر اولدی

صورت تقسیم غرما اولا ضرب ثانیا تقسیم

مجموع دیون	ترکه	بکر	عمرو	زید
غروش	غروش	غروش	غروش	غروش
١٢٧	١٢٦	١٣٩	٢٥٨	١٢٧
٢٥٨		١٢٦	١٢٦	١٢٦
١٣٩		١٧٥١٤	٣٢٥٠٨	١٦٠٠٢
٥٢٤				

٥٢٤) ١٦٠٠٢ — ٣٠
٥٢٤) ٣٢٥٠٨ — ٦٢
٥٢٤) ١٧٥١٤ — ٣٣

مجموعه سهام المدیون (غروش):
٣٠ حصه زید
٦٢ حصه عمرو
٣٣ حصه بکر
١٢٥
٠٠١ ضم کسور
١٢٦ عین ترکه

کسور جمع: ٢٨٢ / ٠٥٠ / ٢٢٢ — ٥٢٤) ٥٢٤ — ١ یکون نقل

معلوم اوله که مقسوم به اقل اولوب مقسوم علیه اکثر اولدیغی صورتده مقسوم به اوزرینه اقتضاسنه کوره صفر زائد وضع ایدوب صکره تقسیم اولنه ختامنده قاچ صفر زائد وضع اولندیسه اولمقدار خانه طرح اولنور مثال مذکورده اوج صفر زائد اولمغله اوج خانه‌سی طرح اولنمشدر پول خانه‌لریدر انظر فی مثاله فافهم وطریق میزان فی قبل الورق ان شئت فارجع الیه لمحرره

ودخی بوللرک یکرمی لشی بر پاره اولدیغی مجموع پولی بهاء پول اولان ایکی غروشی پاره ایدوب تقسیم اولنه بوکذا

٢ غروش — ٨٠ پاره — ٢٥٠٠ / ٨٠ = ٢٥

یکرمی لشی بر پاره‌یه اولدیغی ظاهر اولدی

اشبو کسوردن حاصل اولان بر غروشک اشبو یکرمی درت پول اعتبار اولنوب هر کسک یدنده اولان کسور مقداری ویریلور زیرا بو بر غروشی اقچه بله فرض اولنسه ینه مقسوم علیه‌دن اقل اولوب تقسیمه قابل دکلدر بناء علیه پول اعتبار اولنمشدر تقسیمه قابل اولدیغی صورت مخلفات ترکه باشنده محرردر فاطلب لمحرره

صورت تماثل وتداخل وتباین بین العددین مختلفین بطریق التفریق والتقسیم

١٥ و ٥	١٢ و ٤	٩ و ٣	٦ و ٢	٣ و ٢	٣ و ٢	٣ و ٣
تداخل	تداخل	تداخل	بینهما تداخل	تباین	تباین	بینهما تماثل
بینهما تداخل	بینهما تداخل	بینهما تداخل	بینهما تداخل	بینهما تباین	بینهما تباین	بینهما تماثل

صورت توافق بین العددین المختلفین بطریق التفریق

موافقت بالثمن	موافقت بالسبع	موافقت بالسدس	موافقت بالخمس	موافقت بالربع	موافقت بالثلث	موافقت بالنصف	تباین
موافقت بجزء من ...	موافقت بجزء من ...	موافقت بجزء من ...	موافقت بجزء من ...	موافقت بجزء من ...	موافقت بجزء من ...	موافقت بجزء من ...	موافقت ...

صورت توافق بین العددین المختلفین بطریق التقسیم

فاعرف وقس علیه الباقی

معلوم اوله که ایکی عدد بر برینه مساوی اولورسه تماثل دیرلر مثلا اوچ اوچه مساوی اولدیغی کبی واکر ایکی عدد بر برینه مساوی اولمیوب اقل اولان اکثری بر ضربده افنا ایدرسه تداخل دیرلر مثالی اوچ ایله طقوز عدد کبی یاخود بر ضربده افنا ایتمیوب اوچنجی بر عدده محتاج اولورسه توافق دیرلر مثلا اون ایله سکز عدد کبی واکر افنا ایدن اوچنجی عدد بر قالورسه تباین دیرلر ایکی قالورسه موافقت بالنصف اوچ قالورسه بالثلث بالربع بالخمس اونه وارنجه اون عدددن صکره جزء ایله تعبیر اولنور مثلا موافقت بجزء من احدی عشر یا موافقت بجزء من اثنی عشر الی آخره مثالرینه نظر اولنه لمحرره

فى بيان اسقاط صلوة

ابتدا الشيوز يكرمى درهم بغدا ايكى قيمتنى بلەسن مثلا قرق پارەيە اولسە التى وقتە ضرب ايدەسن بكذا $\frac{٦}{٢٤}$ حاصل ضربى الوب اوتوزە ضرب ايدەسن بكذا $\frac{٣٠}{٢٤}$ يدى بيك ايكيوز پارە ايدر بو صورتدە يوزسكسن غروش بر ايلق نمازى اسقاط ايدر بعدە مينك بشى اون ايكيسنى بعد الطرح قرق بش اولسە اون ايكى آيە قرق بش ضرب ايدەسن بكذا $\frac{٤٥}{١٢}$ بشيوز قرق دوز ايدر اكر اوچ ايكى آيلق اسقاط ايدرسە التيە ضرب ايدەسن بكذا $\frac{٤٥}{٦}$ ايكيوز يتمش دوز ايدر اسقاط صلوة دورى تمام اوليجق بر قاچ دور فدية صوم وبر قاچ دور قالمش زكوة وقربان وصدقۀ فطر ونذور ايچون ايدەلر وبر قاچ دور حقوق والدين وحقوق جوار وحقوق بهايم وسائرە واجب عليهاسيچون ايدەلر فاعرف

طريق آخر

مثلا بر ايلق نمازى قاچ غروش اسقاط ايدر سهولتلە بلمك مراد اولنسە مثال مذكور عزدە بشيوز يكرمى درهم بغدا ايكى قيمتنى قرق پارەيە اوچە ضرب ايدەسن يوز يكرمى اولور يوز يكرمينك نصفى التمش ايدر التمشى دخى ضم ايدەسن جمعا يوز سكسان اولور بو صورتدە يوز سكسان غروش بر آيلق نمازى اسقاط ايدر مثاله بكذا

$\frac{٤٠}{٣}$ قيمت بغدا آى اوچە ضرب
١٢٠
٠٦٠ يوز يكرمينك نصفى
١٨٠ جمعا يوز سكسان غروش

فافهم وقس عليه غيره

[illegible]	نصف ۲	ثلث ۳	ربع ۴	خمس ۵	سدس ۶	سبع ۷	ثمن ۸	تسع ۹	عشر ۱۰
نصف ۲	تماثل	تباين	تداخل	تباين	تداخل	تباين	تداخل	تباين	تداخل
ثلث ۳	تباين	تماثل	تباين	تباين	تداخل	تباين	تباين	تداخل	تباين
ربع ۴	تداخل	تباين	تماثل	تباين	بالنصف	تباين	تداخل	تباين	بالنصف
خمس ۵	تباين	تباين	تباين	تماثل	تباين	تباين	تباين	تباين	تداخل
سدس ۶	تداخل	تداخل	بالنصف	تباين	تماثل	تباين	بالنصف	بالثلث	بالنصف
سبع ۷	تباين	تباين	تباين	تباين	تباين	تماثل	تباين	تباين	تباين
ثمن ۸	تداخل	تباين	تداخل	تباين	بالنصف	تباين	تماثل	تباين	بالنصف
تسع ۹	تباين	تداخل	تباين	تباين	بالثلث	تباين	تباين	تماثل	تباين
عشر ۱۰	تداخل	تباين	بالنصف	تداخل	بالنصف	تباين	بالنصف	تباين	تماثل

صورت اجمالا كنديسندە فروض ستە اولان عددلر

۲ نصف ۱	۳ ثلث ۱ ثلثان ۲	۴ ربع ۱ نصف ۲	۶ سدس ۱ ثلث ۲ ثلثان ۴ نصف ۳	۸ ثمن ۱ ربع ۲ نصف ۴
۹ تسع ۱ ثلث ۳ ثلثان ۶	۱۰ عشر ۱ خمس ۲ نصف ۵	۱۲ سدس ۲ ربع ۳ ثلث ۴ ثلثان ۸ نصف ۶	۱۴ سبع ۲ نصف ۷	۱۵ خمس ۳ ثلث ۵ ثلثان ۱۰
۱۶ ثمن ۲ ربع ۴ نصف ۸	۱۸ تسع ۲ سدس ۳ ثلث ۶ ثلثان ۱۲ نصف ۹	۲۰ عشر ۲ خمس ۴ ربع ۵ نصف ۱۰	۲۱ سبع ۳ ثلث ۷ ثلثان ۱۴	۲۴ ثمن ۳ سدس ۴ ربع ۶ ثلث ۸ ثلثان ۱۶ نصف ۱۲

طريق معرفة مخرج المسئلة

معلوم اولە كە اوتن ايكى اصحاب فرائضك سهام مقدرۀ ستەسى ايكى نوعدر نوع اول نصف ربع ثمن نوع ثانى ثلثان ثلث سدس ومخارج ستۀ مذكورەنك موضع مخرجى بيدر اثنين وثلثة واربعة وستة وثمانية واثنى عشر واربعة وعشرين ونوع اولدن يالكز نصف يا ايكى نصف مسئلەدە بولنسە مسئلە ايكيدن اولور ويالكز ربع يا ربع ايلە نصف بولنسە مسئلە دردندن اولور ويالكز ثمن يا ثمن ايلە ربع يا ثمن ايلە نصف يا ثمن ايلە ربع ونصف جملة بولنسەلر مسئلە سكزدن اولور ونوع ثانيدن يالكز ثلثان ويالكز ثلث يا ثلثان ايلە ثلث معا بولنسەلر مسئلە اوچدن اولور وبر يا ايكى سدس يا سدس ايلە ثلثان وثلث جملة بولنسەلر مسئلە التيدن اولور ومسئلەدە ثلث ما بقى بولنسە مسئلۀ مذكورەدە موجود سائر فرض صاحبنك فرضندن باقينك ثلثى مخرج قلنور بو ذكر اولنان قاعدە نوع اول يالكز ياخود نوع ثانى يالكز اولدقلرينە كورەدر اما نوع اولدن يالكز نصف نوع ثانينك يا بعضيسى يا كليسى ايلە مختلط بولنسە مسئلە التيدن اولور ويينە نوع اولدن يالكز ربع يا ربع ايلە نصف نوع ثانينك يا بعضيسى يا كليسى ايلە مختلط بولنسە مسئلە اون ايكيدن اولور ويينە نوع اولدن يالكز ثمن يا ثمن ايلە ربع يا ثمن ايلە نصف نوع ثانينك يا بعضيسى يا كليسى ايلە مختلط بولنسە مسئلە يكرمى دردندن اولور ونوع اولك نوع ثانى ايلە منوال مذكور اوزرە اختلاطى قرق طقوز صورت اولوب مذكور قرق طقوز صورتنك على القول المفتى بە جمهور قتندە يكرميسى عقيمە ماعداسى منتجە اولمغلە ذكر اولنان عقيمە يە علين ايلە ومنتجە يە جيم ايلە اشبو شكلدە اشارت اولندى

نوع اول	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
نصف ۲	ج ۶	ج ۶	ج ۶	ج ۶	ج ۶	ج ۶	ج ۶
ربع ۴	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲
ثمن ۸	ج ۲۴	ع	ج ۲۴	ع	ج ۲۴	ع	ع
نصف و ربع ۴	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲	ج ۱۲
نصف و ثمن ۸	ع	ع	ج ۲۴	ع	ع	ع	ع
ربع و ثمن ۸	ج ۲۴	ع	ج ۲۴	ع	ج ۲۴	ع	ع
نصف و ربع و ثمن ۸	ع	ع	ج ۲۴	ع	ع	ع	ع

علم فرائضدە دوران ايدن مسائل اوچ نوعدر عادلە عولية ردية اگر سهام ذوى الفروض مخرج مسئلەيە مساوى اولورسە مسئلە عادلە در مثلا مسئلەدە سدس سدس ثلثان ۶ اولديغى كبى واگر سهام ذوى الفروض مخرج مسئلەاوزرينە زيادە اولورسە مسئلە عولية در مثلا مسئلەدە نصف ۳ ثلثان ۴ ثلث ۲ عولية اولديغى كبى واگر سهام ذوى الفروض مخرج مسئلەدن ناقص اولورسە مسئلە ردية در مثلا مسئلەدە نصف ۳ سدس ۱ سدس ردية اولديغى كبى ودخى مخارج يديدر دردى اصلا عول ايتمز نصف ربع ثمن ثلث در اوچى عول ايدر التى اون ايكى يكرمى درت التى اون قدر وترا وشفعا عول ايدر اون ايكى اون يدى يە قدر وترا عول ايدر يكرمى درت يكرمى يدى يە عول واحد ايلە عول ايدر ابن مسعود رضى الله عنه عندندە اوتوز بره عول ايدر

فاعرف

طريق معرفة النسبت بين العددين

١/١ بر برك مثلى ٢/١ بر ايكينك نصفى ٣/١ بر اوچك ثلثى و ثلثانك نصفى ٤/١
بر دردك ربعى و نصفنك نصفى ٥/١ بر بشك خمسى ٦/١ بر آلتنك سدسى و ثلثنك
نصفى و نصفنك ثلثى و ثلثانك ربعى و ثلثانك نصفنك نصفى و نصفنك ثلثانك نصفى
٧/١ بر يدينك سبعى ٨/١ بر سكزك ثمنى و ربعنك نصفى و نصفنك ربعى و نصفنك نصفنك
نصفى ٩/١ بر طقوزك تسعى و ثلثنك ثلثى و ثلثنك ثلثانك نصفى و ثلثانك ثلثانك
ربعى و ثلثانك ثلثانك نصفنك نصفى و ثلثانك نصفنك ثلثى و ثلثانك نصفنك
ثلثانك نصفى ١٠/١ بر اونك عشرى و نصفنك خمسى و خمسنك نصفى ١١/١ بر اون برك
اون بر جزدن بر جزئنك مثلى ١٢/١ بر اون ايكينك اون ايكى جزدن بر جزئنك مثلى و سدسنك
نصفى و ربعنك ثلثى و ثلثانك نصفى و ثلثنك ربعى و ثلثنك نصفنك نصفى و ثلثانك
ثمنى و ثلثانك ربعنك نصفى و ثلثانك نصفنك ربعى و ثلثانك نصفنك نصفنك نصفى
و نصفنك سدسى و نصفنك ثمننك نصفى و نصفنك ثلثانك ربعى و نصفنك ثلثانك
نصفنك نصفى و نصفنك نصفنك ثلثى و نصفنك نصفنك ثلثانك نصفى ١٣/١ بر اون اوچك
اون اوچ جزدن بر جزئنك مثلى ١٤/١ بر اون دردك اون درت جزدن بر جزئنك مثلى
و سبعنك نصفى و نصفنك سبعى ١٥/١ بر اون بشك اون بش جزدن بر جزئنك مثلى
و خمسنك ثلثى و خمسنك ثلثانك نصفى و ثلثنك خمسى و ثلثانك عشرى و ثلثانك خمسنك
نصفى و ثلثانك نصفنك خمسى ١٦/١ بر اون آلتنك اون آلتى جزدن بر جزئنك مثلى و ثمننك
نصفى و ربعنك ربعى و ربعنك نصفنك نصفى و نصفنك ثمنى و نصفنك ربعنك نصفى
و نصفنك نصفنك ربعى و نصفنك نصفنك نصفنك نصفى ١٧/١ بر اون يدينك
اون يدى جزدن بر جزئنك مثلى ١٨/١ بر اون سكزك اون سكز جزدن بر جزئنك مثلى
و تسعنك نصفى و سدسنك ثلثى و سدسنك ثلثانك نصفى و ثلثنك سدسى و ثلثنك
ثلثنك نصفى و ثلثنك ثلثانك ربعى و ثلثنك ثلثانك نصفنك نصفى و ثلثنك نصفنك
ثلثى و ثلثنك نصفنك ثلثانك نصفى و ثلثانك اون ايكى جزدن بر جزئنك مثلى و ثلثانك
سدسنك نصفى و ثلثانك ربعنك ثلثى و ثلثانك ربعنك ثلثانك نصفى و ثلثانك
ثلثنك ربعى و ثلثانك ثلثنك نصفنك نصفى و ثلثانك ثلثانك ثمنى و ثلثانك
ثلثانك ربعنك نصفى و ثلثانك ثلثانك نصفنك ربعى و ثلثانك ثلثانك نصفنك
نصفنك نصفى و ثلثانك نصفنك سدسى و ثلثانك نصفنك ثلثنك نصفى و ثلثانك
نصفنك ثلثانك ربعى و ثلثانك نصفنك ثلثانك نصفنك نصفى و ثلثانك
نصفنك نصفنك ثلثى و ثلثانك نصفنك نصفنك ثلثانك نصفى و نصفنك
تسعى و نصفنك ثلثنك ثلثى و نصفنك ثلثانك ثلثانك نصفنك نصفى و نصفنك
ثلثانك سدسى، و نصفنك ثلثانك ثلثنك نصفى و نصفنك ثلثانك ثلثانك ربعى

و نصفنك ثلثانك نصفنك ثلثى و نصفنك ثلثانك نصفنك ثلثانك نصفى
١٩/١ بر اون طقوزك اون طقوز جزدن بر جزئنك مثلى ٢٠/١ بر يكرمينك يكرمى
جزدن بر جزئنك مثلى و عشرينك نصفى و خمسنك ربعى و خمسنك نصفنك نصفى
و ربعنك خمسى و نصفنك عشرى و نصفنك خمسنك نصفى و نصفنك
نصفنك خمسى ٢١/١ بر يكرمى برك يكرمى بر جزدن بر جزئنك مثلى و سبعنك ثلثى
و سبعنك ثلثانك نصفى و ثلثنك سبعى و ثلثانك اون درت جزدن بر جزئنك
مثلى و ثلثانك سبعنك نصفى و ثلثانك نصفنك سبعى ٢٢/١ بر يكرمى ايكينك
يكرمى ايكى جزدن بر جزئنك مثلى و نصفنك اون بر جزدن بر جزئنك مثلى ٢٣/١ بر يكرمى
اوچك يكرمى اوچ جزدن بر جزئنك مثلى ٢٤/١ بر يكرمى دردك يكرمى درت جزدن
بر جزئنك مثلى و ثمننك ثلثى و ثمننك ثلثانك نصفى و سدسنك ربعى و سدسنك
نصفنك نصفى و ربعنك سدسى و ربعنك ثلثنك نصفى و ربعنك ثلثانك ربعى
و ربعنك ثلثانك نصفنك نصفى و ثلثنك ثمنى و ثلثنك ربعنك نصفى و ثلثنك
نصفنك ربعى و ثلثنك نصفنك نصفنك نصفى و ثلثانك اون آلتى جزدن بر جزئنك
مثلى و ثلثانك ثمننك نصفى و ثلثانك ربعنك ربعى و ثلثانك ربعنك نصفنك
نصفى و ثلثانك نصفنك ثمنى و ثلثانك نصفنك ربعنك نصفى و ثلثانك نصفنك
نصفنك ربعى و ثلثانك نصفنك نصفنك نصفنك نصفى و نصفنك اون ايكى جزدن
بر جزئنك مثلى و نصفنك سدسنك نصفى و نصفنك ربعنك ثلثى و نصفنك ربعنك
ثلثانك نصفى و نصفنك ثلثنك ربعى و نصفنك ثلثنك نصفنك نصفى و نصفنك
ثلثانك ثمنى و نصفنك ثلثانك ربعنك نصفى و نصفنك ثلثانك نصفنك
ربعى و نصفنك ثلثانك نصفنك نصفنك نصفى و نصفنك نصفنك
سدسى و نصفنك نصفنك ثلثنك نصفى و نصفنك نصفنك ثلثانك
ربعى و نصفنك نصفنك ثلثانك نصفنك نصفى
و نصفنك نصفنك نصفنك ثلثى
و نصفنك نصفنك نصفنك
ثلثانك نصفى والله اعلم جرّه
وللعارف يكفيه

جريدهٔ
فرائض صالح
افندی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسولنا محمد واله وصحبه اجمعين وبعد
تركه ميته حقوق اربعه تعلق ايدر تجهيز وتكفين قضاء ديون تنفيذ وصايا قسمت
بين الورثه فصل مصارف طقوز اصحاب فرائض عصبه نسبيه عصبه سببيه رد
على ذوى الفروض النسبيه ذوى الارحام مولاى الموالات مقرله بالنسب على الغير
موصى له بما زاد على الثلث بيت المال باب مانع الارث اربعه در
باليقين رق وقتل واختلاف دار ودين باب فروض مقدره فى كتاب الله تعالى
سته نصف ربع ثمن ثلثان ثلث سدس فصل اصحاب سهام اون ايكيدر
دردى رجالدن اب جد اخ لام زوج سكزى نسادن زوجه بنت بنت الابن
اخت لهما اخت لاب اخت لام ام جده صحيحه فصل ابك اوج حالى وار فرض
مطلق مع الابن او ابن الابن وان سفل فرض مع التعصيب مع البنت او بنت الابن وان
سفلت تعصيب محض عند عدم هؤلاء المذكورين فصل جد كالاب وساقط بالاب
فصل اولاد امك اوج حالى وار سدس للواحد ثلث للاكثر سواء كان ذكرا او مؤنثا سقوط
ولد ايله وولد ابن ايله وان سفل آب ايله جد ايله بالاتفاق فصل زوجك ايكى حالى وار
نصف عند عدم الولد وولد الابن وان سفل ربع عند الوجود فصل زوجاتك ايكى
حالى وار ربع عند عدم الولد وولد الابن وان سفل ثمن عند الوجود فصل صلبيه نك
اوج حالى وار نصف للواحده ثلثان للاكثر عصوبة مشتركة مع اخيها وللذكر مثل حظ
الانثيين فصل ابنيه نك التى حالى وار نصف للواحده ثلثان للاكثر عند عدم
الصلبيه صلبيه واحده ايله سدس صلبيتين ايله عدم الارث الا اگر انلرك حذاسنده
ويا اسفلنده غلام اولورسه عصوبة مشتركة معه وللذكر مثل حظ الانثيين سقوط
بالابن فصل اخوات لهمانك بش حالى وار نصف للواحده ثلثان للاكثر
عصوبة مشتركة مع اخيها وللذكر مثل حظ الانثيين عصوبة محضة مع البنات او بنات الابن

وان سفلت بسقوط ابن ايله ابن ابن ايله آب ايله بالاتفاق جد ايله بالاختلاف
فصل اخوات لابك يدى حالى وار نصف للواحده ثلثان للاكثر عند عدم اخوات لهما
اخت لهما ايله سدس اختين لهما ايله عدم الارث الا اگر انلر ايله برابر اخ لاب اولورسه
عصوبة مشتركة مع اخيها وللذكر مثل حظ الانثيين عصوبة محضة مع البنات او بنات الابن
وان سفلت بسقوط ابن ايله ابن ابن ايله آب ايله بالاتفاق جد ايله بالاختلاف اخ لهما ايله
يا اخت لهما ايله بنت ايله عصبه اولورسه ده فصل امك اوج حالى وار
سدس مع الولد وولد الابن وان سفل او الاثنين من الاخوة والاخوات ثلث كل عند
عدم هؤلاء المذكورين ثلث ما بقى فى المسئلتين زوج وابوين او زوجه وابوين آب
مكاننده جد اولسه ايدى ثلث جميع المال عندهما ثلث ما بقى عند ابى يوسف رحمه الله
فصل جده ايچون سدس وار لام كانت او لاب واحده كانت او اكثر اذا كن ثابتات
متحاذيات فى الدرجه سقوط كل ام ايله ابويات دخى اب ايله كذلك جد ايله الا ام الاب وكل
قربى بعدايى منع ايدر وارثه اولسون محجوبه اولسون احدهما قرابت واحده اخرى قرابتين
صاحبى اولسه لر ايدى سدس بينهماده انصافا تقسيم اولنور عند ابى يوسف اثلاثا تقسيم
اولنور عند محمد رحمهما الله تعالى فصل العصبات عصبات اوچدر عصبه بنفسه عصبه بغيره
عصبه مع غيره عصبه بنفسه ميته نسبتده انثى داخل اولميان ذكوردر اوده درت صنفدر
جزء ميت اصل ميت جزء اب جزء جد اولا قرب درجه ثانيا قوه قرابت ايله ترجيح اولنور
عصبه بغيره صلبيه ابنيه اخوات لهما ولاب مع اخوتهن عصبه مع غيره اخوات لهما ولاب
مع البنات او بنات الابن آخر العصبات مولاى عتاقه در بوندن فكره بو قاروده
ذكر اولنان ترتيب اوزره مولاى عتاقه نك عصبه سيدر معتقك ورثه سندن اناث
ايچون برشى يوقدر لقوله عليه السلام ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او اعتق ما
اعتقن او كاتبن او كاتب من كاتبن او دبرن او دبر من دبرن او جر ولاء معتقهن
او معتق معتقهن قول شريفندن اوتورى هذا عمل القسمة مسئله يى تصحيحده اصول سبعه يه
محتاجز اوچى بين السهام والرؤس دردى بين الرؤس والرؤس اولا سهام ايله رؤس
بيننده احوال ثلثه يه نظر اولنور استقامت موافقت مباينت اصل مسئله ده ثلث
زوجاتك سهمى اوچ عدد رؤس دخى اوچ اوچه مستقيم فلا حاجة الى الضرب اصل مسئله ده
اربع بناتك سهمى اون التى عدد رؤس دخى درت اون التى درده مستقيم فلا حاجة الى
الضرب اصل مسئله ده جده تينك سهمى درت عدد رؤس ايكى درت ايكيه مستقيم فلا حاجة
الى الضرب اصل مسئله ده ستة اعمامك سهمى بر عدد رؤس التى بر التيه مباين هر ما بر رؤس ايله
سهام بيننده كسر مباين على طائفة واحدة واقع اولسه كسر كلان طائفه نك عدد رؤسى
مضروب قلنور بز دخى ضرب ايلدك برزم ايچون اوچ شبه علم حاصل اولدى اصل مسئله يى
بلدك يكرمى درتدن مضروبى بلدك التيدن مابلغى بلدك يوز فرق درتدن برزم ايچون عملانا

اخوان باقی قالدی منقوفت فریق نصیب وتعوفت فرد فریق نصیب آخرتنق فریقک
نصیبنی بلمک دیلرسکک اصل مسئله دن سهمنی آل مضروبه ضرب ایله مابلغدن ٤ عطا ایله
وآخر تنقی فریقک فردنک نصیبنی بلمک دیلرسک اصل مسئله دن سهمنی آل عدد
رؤسه نسبت ایله تلکه نسبتدن نه حاصل اولورسه مضروبه قیاس ٤ اعطا ایله
باب مسائل ردّیه ردّیه درتدر زیرا مسئله ده من لایرد علیه اولمق وار اولمامق وار
اولمازسه من یرد علیه جنس واحد دن اولمق وار جنسیندن اولمق وار جنس واحد دن
اولورسه مسئله عدد رؤسلرندن قلینور جنسیندن اولورسه مسئله سهملرندن قلینور
اوّل ایله من لایرد علیه اولورسه مسئله مسئلتین قلینور من لایرد علیه مسئله سی اقل
مخرجندن ومن یرد علیه مسئله سی عدد رؤسلرندن قلینور من لایرد علیه مسئله سندن
باقی ومن یرد علیه مسئله سنه مستقیم اولورسه فبها اولمازسه باقی ایله ومن یرد علیه
مسئله سی بیننده موافقت وار ایسه ومن یرد علیهمک وفقنی مباینت وار ایسه
کلیسنی من لایرد علیه مسئله سنه ضرب اولنور مبلغ مسئلتین تصحیح اولنور ثانی ایله
من لایرد علیه اولورسه مسئله مسئلتین قلینور من لایرد علیه مسئله سی اقل مخرجندن
ومن یرد علیه مسئله سی سهملرندن قلینور من لایرد علیه مسئله سندن باقی ومن یرد علیه
مسئله سنه مستقیم اولورسه فبها اولمازسه ومن یرد علیه مسئله سنک جمیعسی من لا
یرد علیه مسئله سنک جمیعسنه ضرب اولنور بوندنصکره من لایرد علیهمک
سهمی ومن یرد علیه مسئله سنه ومن یرد علیهمک سهمی باقیه ضرب اولنور اگر سهام
منکسر اولورسه اصول مذکور ایله عمل اولنور * باب مسائل مناسخه مناسخه ده
قاعده اولدرکه اوّلا مسئله اولی ثانیا مسئله ثانی تصحیح اولنور ثالثا مافی الید ایله
تصحیح ثانی بیننده احوال ثلثه یه نظر اولنور استقامت موافقت مباینت مافی الید ایله
تصحیح ثانی بیننده استقامت وار ایسه فبها موافقت وار ایسه تصحیح ثانینک وفقنی
یاخود مباینت وار ایسه کلیسنی تصحیح اوله ضرب اولنور تصحیح اولده کی سهم صاحبلرینک
سهمی تصحیح ثانینک یا وفقنه یا کلنه ضرب اولنور بو وجه اوزره عمل اولنور الی مالانهایه
باب مسائل توریث ذوی الارحام ذوی الارحام اصناف اربعه در صنف اولده
میراثه اولی میته اقربدر وعند الاستواء ولد وارثدر ولد وارث اولمازسه یا کلیسی
ولد وارث اولورسه امام ابی یوسف ایله حسن بن زیاد رحمهما الله تعالی عندلرنده
فروعک ابدانی اعتبار اولنور امام محمد عندنده دخی بویله در اگر صفت اصوللری
متفق اولورسه مختلف اولورسه علی اوّل بطن اختلف قسمت اولنور بوندنصکره
ذکر بر طائفه ومؤنث بر طائفه قلینور ذکره اصابت ایدن جمع اولنور اولادلرنده
واقع اولان خلافک اعلاسی اوزره قسمت اولنور ومؤنثه اصابت ایدن کذلک
جمع اولنور امام محمد عندنده اصولدن صفت فروعدن عدد اخذ اولنور

بزم علماءمز ذوی الارحامی توریثده جهات اعتبار ایدرلر صنف ثانیده میراثه اولی
میته اقربدر وعند الاستواء وارث ایله نسبت اولنانلر وارث ایله نسبت اولنان
اولمازسه یا کلیسی وارث ایله نسبت اولنورسه صفت من یدلون بهم متفق اولوب
قرابت دخی متحد اولورسه قسمت ابدان اوزره در اگر صفت من یدلون بهم
مختلف اولورسه علی اوّل بطن اختلف قسمت اولنور واگر قرابت مختلف اولورسه
ثلثان قرابت اب وثلث قرابت ام ایچون توزیع اولنور صنف ثالثده میراثه اولی
میته اقربدر وعند الاستواء ولد عصبه در ولد عصبه اولمازسه یا کلیسی ولد عصبه اولور
یاخود بعضیسی ولد عصبه وبعضیسی صاحب فرض ولدی اولورسه امام ابی یوسف
رحمه الله اقوی اعتبار ایدر امام محمد رحمه الله مالی اخوه ایله اخوات اوزره قسمت ایدر
اصولده جهات فروعده عددینی اعتبار ایله لام اولادینک ذکور واناثنده قسمت
علی السویه در صنف رابعده حکم انفراد وقتنده جمیع ماله استحقاق اجتماع ایدوب
حیز قرابتده متحد اولورلرسه قرابتده اقوی اوّلی در قرابتده مساوی اولسه لر
فللذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور اگر حیز قرابتده مختلف اولورلرسه قوت
قرابت ایله ترجیح اولنماز بلکه ثلثان قرابت اب ایچون وثلث قرابت ام ایچون توزیع
اولنور صنف رابعک اولادلرنده میراثه اوّلی میته اقربدر وعند الاستواء
حیز قرابتده متحد اولورلرسه قرابتده اقوی اولی در قرابتده مساوی
اولسه لر ایدی ولد عصبه اولی در واگر حیز قرابتده
مختلف اولورلرسه ثلثان قرابت اب
ایچون وثلث قرابت ام ایچون
توزیع اولنور
والسلام
م

ذو رحمدن آل بو در تحقیق جواب
صنف اوّل قز ولدلری مدام
صنف ثانی دده لر در فاسدون
صنف ثالث اخوات اولادیدر
دخی اولادی قنغی بر قرداشک
صنف رابع بابانگک قز قرداشی
طایی وتیزه دخی بیل بونلردر

ورث صنف والله اعلم بالصواب
دخی اوغل قزینک اولادهم
فاسدات ابه لردر لابد ون
دخی ار قرداش قزینک ذاتیدر
عمکار کدرسنک هم یولداشک
دخی اعمام لامدرسنز داشی
اشبو صنفک نسلی رابعدندرر

فصل ابك اوچ حالی وار فرض مطلق مع الابن او ابن الابن وان سفل فرض مع التعصيب مع البنت او بنت الابن وان سفلت تعصيب محض عند عدم هؤلاء المذكورين

سدس ١ اب ١	ع ٥ ابن ٥		مسئله ٦
سدس ١ اب ١	ع ٥ ابن الابن ٥		مسئله ٦
سدس ١ اب ١	ع ٥ ابن ابن الابن ٥		مسئله ٦
نصف ٣ بنت ٣	سدس ١ ع ٢ اب ٣		مسئله ٦
نصف ٣ بنت الابن ٣	سدس ١ ع ٢ اب ٣		مسئله ٦
نصف ٣ بنت ابن الابن ٣	سدس ١ ع ٢ اب ٣		مسئله ٦
نصف ٣ بنت ابن ابن الابن ٣	سدس ١ ع ٢ اب ٣		مسئله ٦
نصف ٣ بنت ابن ابن الابن ٣	سدس ١ ع ٢ اب ٣		مسئله ٦
نصف ١ زوج ١	ع ١ اب ١		مسئله ٢
ربع ١ زوجه ١	ع ٣ اب ٣		مسئله ٤

فصل جد كالاب وساقط بالاب الا فی اربع مسائل يعنی درت مسئله ده جد اب كبی دكلدر فاعرف

سدس ١ جد ١	ع ٥ ابن ٥		مسئله ٦
سدس ١ جد ١	ع ٥ ابن الابن ٥		مسئله ٦
سدس ١ جد ١	ع ٥ ابن ابن الابن ٥		مسئله ٦
نصف ٣ بنت ٣	سدس ١ ع ٢ جد ٣		مسئله ٦
نصف ٣ بنت الابن ٣	سدس ١ ع ٢ جد ٣		مسئله ٦
نصف ٣ بنت ابن الابن ٣	سدس ١ ع ٢ جد ٣		مسئله ٦
نصف ٣ بنت ابن ابن الابن ٣	سدس ١ ع ٢ جد ٣		مسئله ٦
نصف ١ زوج ١	ع ١ جد ١		مسئله ٢
ربع ١ زوجه ١	ع ٣ جد ٣		مسئله ٤
المال كله اب	ط جد		مسئله

فصل اولاد امك اوچ حالی وار سدس للواحد ثلث للاكثر سواء كان مذكراً او مؤنثاً سقوط ولد ايله و ولد ابن ايله وان سفل اب ايله جد ايله بالاتفاق

سدس ١ اخ لام ١	ع ٥ اخ لاب ٥		مسئله ٦
سدس ١ اخت لام ١	ع ٥ عم لاب ٥		مسئله ٦
ثلث ١ اخ لام ، اخ لام ١	ع ٢ عم لابوين ٤		مسئله ٣ ٢ / ٦
ثلث ١ اخت لام ، اخت لام ١	ع ٢ عم لاب ٤		مسئله ٣ ٢ / ٦
ثلث ١ اخ لام ، اخت لام	ع ٢ عم لابوين		مسئله ٦
نصف ١ بنت	ط اخت لام	ع ١ عم لاب ١	مسئله
نصف ١ بنت الابن ١	ط اخت لام	ع ١ عم لابوين	مسئله ٢
نصف ١ بنت ابن الابن ١	ط اخت لام	ع ١ عم لاب ١	مسئله ٢
المال كله ابن	ط اخ لام	ط اخت لام	مسئله
المال كله ابن الابن	ط اخ لام	ط اخت لام	مسئله
المال كله اب	ط اخ لام	ط اخت لام	مسئله
المال كله جد	ط اخ لام	ط اخت لام	مسئله

فصل زوجك ايكی حالی وار نصف عند عدم الولد و ولد الابن وان سفل ربع عند الوجود فاعرف

نصف ١ زوج ١	ع ١ اخ لابوين ١		مسئله ٢
نصف ١ زوج ١	ع ١ اخ لاب ١		مسئله ٢
ربع ١ زوج ١	ع ٣ ابن ٣		مسئله ٤
ربع ١ زوج ١	ع ٣ ابن الابن ٣		مسئله ٤
ربع ١ زوج ١	نصف ٢ بنت ٢	ع ١ عم لابوين ١	مسئله ٤
ربع ١ زوج ١	نصف ٢ بنت الابن ٢	ع ١ عم لاب ١	مسئله ٤
ربع ١ زوج ١	نصف ٢ بنت ابن الابن ٢	ع ١ اخ لابوين ١	مسئله ٤
ربع ١ زوج ١	نصف ٢ بنت ابن ابن الابن ٢	ع ١ اخ لاب ١	مسئله ٤

فصل زوجاتك ایكی حالی وار ربع عند عدم الولد وولد الابن وان سفل ثمن عند الوجود فافهم

ربع — زوجه ۱ | ع ۳ عم لابوین ۳ | مسئله ۴

ربع — زوجه ۱ | ع ۳ عم لاب ۳ | مسئله ۴

ثمن — زوجه ۱ | ع ۷ ابن ۷ | مسئله ۸

ثمن — زوجه ۱ | ع ۷ ابن الابن ۷ | مسئله ۸

ثمن — زوجه ۱ | نصف — بنت ۴ | ع ۳ عم لابوین ۳ | مسئله ۸

ثمن — زوجه ۱ | نصف — بنت الابن ۴ | ع ۳ عم لاب ۳ | مسئله ۸

فصل صلبیه نك اوج حالی وار نصف للواحده ثلثان للاكثر عصوبة مشتركة مع اخیها وللذكر مثل حظ الانثیین فاعرف

نصف — بنت ۱ | ع ۱ عم لابوین ۱ | مسئله ۲

ثلثان — بنتین ۲ | ع ۱ عم لاب ۱ | مسئله ۳

بنت ۱ | ابن ۲ | مسئله ۳

بنتین ۲ | ابن ۲ | مسئله ۴

فصل ابنیه نك التی حالی وار نصف للواحده ثلثان للاكثر عند عدم الصلبیة صلبیهٔ واحده ایله سدس صلبیتین ایله عدم الارث الا كر انلرك حذاسنده ویا اسفلنده غلام اولورسه عصوبة مشتركة معه وللذكر مثل حظ الانثیین سقوطها بالابن

نصف — بنت الابن ۱ | ع ۱ عم لاب ۱ | مسئله ۲

ثلثان — بنتی الابن ۲ | ع ۱ اخ لاب ۱ | مسئله ۳

نصف — بنت ۳ | سدس — بنت الابن ۱ | ع ۲ عم لاب ۲ | مسئله ۶

ثلثان — بنتین ۲ | ط بنت الابن | ع ۱ عم لابوین ۱ | مسئله ۳

ثلثان — بنتین ۲ | ع ۱ ابن ۲ بنت ۱ | مسئله ۳ — ۳/۹

ثلثان — بنتین ۲ | ع ۱ ابن ۳ ابن بنت ۱ بن ۲ | مسئله ۳ — ۳/۹

ثلثان — بنتین ۲ | ع ۱ ابن بن بنت ۱ | مسئله ۳ — ۳/۹

ثلثان — بنتین ۲ | ع ۱ ابن ۳ ابن بنت ۱ بن | مسئله ۳ — ۳/۹

كله — بنت الابن | ط | ابن | مسئله | بن ۲

یعنی مینك اوغلنك قزلرینك التی حالی واردر

فصل اخوات لهمانك بش حالی وار نصف للواحده ثلثان للاكثر عصوبة مشتركة مع اخیها وللذكر مثل حظ الانثیین عصوبة محضة مع البنات او بنات الابن وان سفلت سقوط ابن ایله ابن ابن ایله وان سفل اب ایله بالاتفاق جد ایله بالاختلاف

نصف — اخت لابوین ۱ | ع ۱ اخ لاب ۱ | مسئله ۲

ثلثان — اختین لابوین ۲ | ع ۱ عم لابوین ۱ | مسئله ۳

عصوبة مشتركه — اخت لابوین ۱ | اخ لابوین ۲ | مسئله ۳

نصف — بنت ۱ | ع ۱ اخت لابوین ۱ | مسئله ۲

ثلثان — بنتین ۲ | ع ۱ اخت لابوین ۱ | مسئله ۳

نصف — بنت الابن ۱ | ع ۱ اخت لابوین ۱ | مسئله ۲

نصف — بنت ابن الابن ۱ | ع ۱ اخت لابوین ۱ | مسئله ۲

ط — اخت لابوین | المال كله — ابن | مسئله

ط — اخت لابوین | المال كله — ابن الابن | مسئله

ط — اخت لابوین | المال كله — ابن ابن الابن | مسئله

ط — اخت لابوین | كله — اب | مسئله

ط — اخت لابوین | كله عند ابی حنیفة — جد | مسئله

فصل اخوات لابك یدی حالی وار نصف للواحده ثلثان للاكثر عند عدم اخوات لهما اخت لهما ایله سدس اختین لهما ایله عدم الارث الا كر انلر ایله بلا اخ لاب اولورسه عصوبة مشتركه معه وللذكر مثل حظ الانثیین عصوبة محضة مع البنات او بنات الابن وان سفلت سقوط ابن ایله ابن ابن ایله آب ایله بالاتفاق جد ایله بالاختلاف اخ لهما ایله یا اخت لهما ایله عصبة اولورسه ده

نصف — اخت لاب ۱ | ع ۱ عم لابوین ۱ | مسئله ۲

ثلثان — اختین لاب ۲ | ع ۱ عم لاب ۱ | مسئله ۳

سدس — اخت لاب ۱ | نصف — اخت لابوین ۳ | ع ۲ عم لاب ۲ | مسئله ۶

ط — اخت لاب | ثلثان — اختین لابوین ۲ | ع ۱ عم لابوین ۱ | مسئله ۳

ثلثان — اختین لابوین ۲ | اخت لاب ۱ | ۲ اخ لاب ۲ | ع ۱ | مسئله ۳ — ۳/۹

نصف — بنت ۱ | ع ۱ اخت لاب ۱ | مسئله ۲

تقدیر كلام اخ لهما ایله یا اخت لهما ایله یه اخت لاب ساقطه‌در بنت ایله یا بنت الابن ایله عصبه اولورلرسه ده

نصف ١ | ع ١
بنت الابن ١ | اخت لاب ١ | مسئله ٢

ط | المال كله له
اخت لاب | ابن | مسئله

ط | كله له
اخت لاب | ابن الابن | مسئله

ط | المال كله له
اخت لاب | ابن ابن الابن | مسئله

ط | المال كله له
اخت لاب | اب | مسئله

ط | كله له
اخت لاب | جد | مسئله

ط | كله له
اخت لاب | اخ لابوين | مسئله

نصف ١ | ط | ع ١
بنت ١ | اخت لاب | اخت لابوين ١ | مسئله ٢

فصل امك اوج حالى وار سدس مع الولد و ولد الابن وان سفل او الاثنين من الاخوة والاخوات ثلث كل عند عدم هؤلاء المذكورين ثلث ما بقى فى المسئلتين زوج وابوين او زوجه وابوين اب مكاننده جد اولسه ايدى ثلث جميع المال عندهما ثلث ما بقى عند ابى يوسف

سدس ١ | ع ٥
ام ١ | ابن ٥ | مسئله ٦

سدس ١ | ع ٥
ام ١ | ابن الابن ٥ | مسئله ٦

سدس ١ | ع ٥
ام ١ | ابن ابن الابن ٥ | مسئله ٦

سدس ١ | نصف ٣ | ع ٢
ام ١ | بنت ٣ | عم لابوين ٢ | مسئله ٦

سدس ١ | نصف ٣ | ع ٢
ام ١ | بنت الابن ٣ | عم لاب ٢ | مسئله ٦

سدس ١ | نصف ٣ | ع ٢
ام ١ | بنت ابن الابن ٣ | عم لاب ٢ | مسئله ٦

سدس | ع ٥
ام ٢ | اخوين لابوين ع ٥ | مسئله ٦ ٢/١٢

سدس ١ | ثلثان ٤ | ع ١
ام ١ | اختين لابوين ع ٢ | عم لاب ١ | مسئله ٦

سدس ١ | ع ٥
ام ٢ | اخوين لاب ع ٥ | مسئله ٦ ٢/١٢

سدس ١ | ثلثان ٤ | ع ١
ام ١ | اختين لاب ع ٢ | عم لاب ١ | مسئله ٦

سدس ١ | ثلث ٢ | ع ٣
ام ١ | اخوين لام ع ١ | عم لابوين ٣ | مسئله ٦

سدس ١ | ثلث ٢ | ع ٣
ام ١ | اختين لام ع ١ | عم لاب ٣ | مسئله ٦

سدس ١ | ع ٥
ام ٢ | اخت لابوين ٥ | اخ لابوين ١٠ | مسئله ٦ ٣/١٨

سدس ١ | نصف ٣ | ع ٢
ام ١ | اخت لابوين ٣ | اخ لاب ٢ | مسئله ٦

سدس | ثلث ٢ | ع ٣
ام ١ | اخ لام | اخت لام ١ | عم لاب | مسئله ٦

سدس | ع ٥ | ط
ام | اخ لابوين ٥ | اخ لاب | مسئله ٦

سدس | بسدس ١ | ع ٤
ام ١ | اخ لام ١ | اخ لاب ٤ | مسئله ٦

سدس ١ | نصف ٣ | سدس ١ | ع ١
ام | اخت لابوين ٣ | اخت لاب ١ | عم لاب ١ | مسئله ٦

سدس ١ | سدس ١ | نصف ٣ | ع ١
ام ١ | اخت لام ١ | اخت لاب ٣ | عم لابوين ١ | مسئله ٦

سدس | سدس | ع ٤
ام ١ | اخ لام ١ | اخ لابوين ٤ | مسئله ٦

سدس | سدس | نصف ٣ | ع ١
ام | اخ لام ١ | اخت لاب ٣ | عم لاب ١ | مسئله ٦

سدس ١ | نصف ٣ | سدس ١ | ع ١
ام ١ | اخت لابوين ٣ | اخ لام ١ | عم لاب ١ | مسئله ٦

سدس ١ | سدس ١ | ع ٤ | ط
ام ١ | اخ لام ١ | اخ لابوين ٤ | اخ لاب | مسئله ٦

سدس ١ | نصف ٣ | سدس ١ | سدس ١
ام ١ | اخت لابوين ٣ | اخت لاب ١ | اخت لام ١ | مسئله ٦

بو مسئلهده اخ لابك وجودى كرچه امى ثلث كلى اخذ ايتمه دن منع ايدوب سدس اخذ ايتمه سبب اولدى لكن اخ لابوينك وجودى سببيله كندى دخى ساقط اولدى انكچون اخ المشوم ديدلدى

ثلث كل ١ | ع ٢
ام ١ | اخ لابوين ٢ | مسئله ٣

ثلث كل ١ | ع ٢
ام ١ | اخ لاب ٢ | مسئله ٣

ثلث ما بقى ١ | نصف ٣ | ع ٢
ام ١ | زوج ٣ | اب ٢ | مسئله ٢ ٣/٦

ثلث ما بقى ١ | ربع | ع ٢
ام ١ | زوجه ١ | اب ٢ | مسئله ٤

ثلث كل ٢ | نصف ٣ | ع ١ عندهما
ام ٢ | زوج ٣ | جد ١ | مسئله ٦

ثلث كل ٤ | ربع ٣ | ع ٥ عندهما
ام ٤ | زوجه ٣ | جد ٥ | مسئله ١٢

ثلث ما بقى ١ | نصف | ع ٢ عند ابى يوسف
ام ١ | زوج ٣ | جد ٢ | مسئله ٢ ٣/٦

ثلث ما بقى ١ | ربع | ع ٢ عند ابى يوسف
ام ١ | زوجه ١ | جد ٢ | مسئله ٤

فصل جده ايچون سدس وار لام كانت او لاب واحدة كانت او اكثر اذا كن ثابتات متحاذيات فى الدرجة سقط كل ام ايله ابويات دخى اب ايله كذلك جد ايله الام الاب وكل قربى بعدايى منع ايدر وارثه اولسون محجوبه اولسون احد بها قرابت واحده اخرى قرابتين صاحبى اولسه لر ايدى سدس بينهما ده انصافا تقسيم اولنور عند ابى يوسف اثلاثا تقسيم اولنور عند محمد رحمهما الله تعالى

والفتوى على قول ابى يوسف رحمه الله تعالى وتفصيله فى آخر الكتاب فتبصر لمحرره

سدس ١ | ع ٥
ام الام ١ | اخ لاب ٥ | مسئله ٦

سدس ١ | ع ٥
ام الاب ١ | عم لابوين ٥ | مسئله ٦

سدس ١ — ح ٥
ام الام ١ ٢ ام الاب ١ — عم لاب ١٠ — مسئله ٦ ٢ / ١٢

ثلث كل ١ — ط — ط — ح ٢
ام ١ — ام الام — ام الاب — عم لاب ٢ — مسئله ٣

سدس — ط — ح ٥
ام ام الام ١ — ام ام الاب — اب ٥ — مسئله ٦

سدس — ط — ح ٥
ام ام الام ١ — ام اب الاب — جد ٥ — مسئله ٦

سدس — ح ٥
ام الاب ١ — جد ٥ — مسئله ٦

سدس ١ — ح ٥
ام الام ١ ٢ ام الاب ١ — جد ١٠ — مسئله ٦ ٢ / ١٢

سدس — ط — ح ٥
ام الام ١ — ام ام الام — عم لابوين ٥ — مسئله ٦

سدس — ط — ح ٥
ام الاب ١ — ام ام الاب — عم لاب ٥ — مسئله ٦

سدس — ط — ح ٥
ام ام الام ١ — ام ام ام الاب — عم لاب ٥ — مسئله ٦

ط — ط — ح المال كله ر
ام الاب — ام ام الام — اب — مسئله

ح
بو مسئله ده كرچه ام الاب
قرب درجه ايله ام ام الامى
اسقاط ايلدى ديكن ابك
وجوديله كندى دخى ساقط
اولدى ٣

هذه المسائل والصور لتعليم مسائل الردية والعولية اجمالاً

سدس ١ — نصف ٣
ام ١ — بنت ٣ — مسئله ٦ ردية ٤

سدس ١ — ثلثان ٤
ام ١ — اختين لابوين ٤ ع ٢ — مسئله ٦ ردية ٥

ثلث كل ٢ — نصف ٣
ام ٢ — اخت لاب ٣ — مسئله ٦ ردية ٥

سدس — نصف ٣
اخت لاب ١ — اخت لابوين ٣ — مسئله ٦ ردية ٤

ثلث كل ٢ — نصف ٣
ام ٢ — اخت لابوين ٣ — مسئله ٦ ردية ٥

مسئله رديه وعوليه نك
تعريفلرى بو قاروده كاغد
باشنده مرور ايلدى
فارجع

سدس ١ — سدس
جده ١ — اخ لام ١ — مسئله ٦ ردية ٢

نصف ٣ — ثلثان ٤
زوج ٣ — اختين لهما ٤ ع ٢ — مسئله ٦ عولية ٧

نصف ٣ — سدس ١ — ثلثان ٤
زوج ٣ — ام ١ — اختين لاب ٤ ع ٢ — مسئله ٦ عولية ٨

نصف ٣ — ثلث ٢ — ثلثان ٤
زوج ٣ — اخوين لام ٢ ع ١ — اختين لاب ٤ ع ٢ — مسئله ٦ عولية ٩

نصف ٣ — ثلثان ٤ — ثلث ٢ — سدس
زوج ٣ — اختين لابوين ٤ ع ٢ — اختين لام ٢ ع ١ — ام ١ — مسئله ٦ عولية ١٠

ربع ٣ — ثلثان ٨ — سدس ٢
زوجه ٣ — اختين لهما ٨ ع ٤ — اخ لام ٢ — مسئله ١٢ عولية ١٣

ربع ٣ — ثلثان ٨ — ثلث ٤
زوجه ٣ — اختين لاب ٨ ع ٤ — اخوين لام ٤ ع ٢ — مسئله ١٢ عولية ١٥

ربع ٣ — سدس ٢ — ثلثان ٨ — ثلث ٤
زوجه ٣ — ام ٢ — اختين لاب ٨ ع ٤ — اختين لام ٤ ع ٢ — مسئله ١٢ عولية ١٧

ثمن ٣ — ثلثان ١٦ — سدس ٤ — سدس ٤
زوجه ٣ — بنتين ١٦ ع ٨ — ام ٤ — اب ٤ — مسئله ٢٤ عولية ٢٧

عند ائمة الحنفية

ربع ٣ — سدس ٢ — ثلثان ٨ — ثلث ٤ — كافر محروم
زوجه ٣ — ام ٢ — اختين لابوين ٨ ع ٤ — اختين لام ٤ ع ٢ — ابن — مسئله ١٢ عولية ١٧

عند ابن مسعود

ثمن ٣ — سدس ٤ — ثلثان ١٦ — ثلث ٨ — كافر محروم
زوجه ٣ — ام ٤ — اختين لابوين ١٦ ع ٨ — اختين لام ٨ ع ٤ — ابن — مسئله ٢٤ عولية ٣١

فصل عصبات اوجدر عصبه بنفسه ١ عصبه بغيره ٢ عصبه مع غيره ٣
عصبه بنفسه ميته نسبتده انثى داخل اولميان ذكوردر اوده درت
صنفدر جزء ميت ١ اصل ميت ٢ جزء اب ٣ جزء جد ٤ اولا
قرب درجه ثانيا قوة قرابت ايله ترجيح اولنور فافهم

ربع — ح ٣ — ط
زوج ١ — ابن ٣ — اخ لهما — مسئله ٤

ربع — ح ٣ — ط
زوج ١ — ابن الابن ٣ — اخ لاب — مسئله ٤ — جزء ميت

ربع ٣ — سدس ٢ — ح ٧
زوج ٣ — اب ٢ — ابن ابن الابن ٧ — مسئله ١٢

ثمن ١ — ح ٧ — ط
زوجه ١ — ابن ٧ — اخ لابوين — مسئله ٨

ثمن ١ — ح ٧ — ط
زوجه ١ — ابن الابن ٧ — اخ لاب — مسئله ٨

ثمن ٣ — سدس ٤ — ح ١٧
زوجه ٣ — اب ٤ — ابن ابن الابن ١٧ — مسئله ٢٤

ربع ٣ — سدس ٢ — ح ٧
زوج ٣ — جد ٢ — ابن ابن الابن ٧ — مسئله ١٢

ثمن ٣ — سدس ٤ — ح ١٧
زوجه ٣ — جد ٤ — ابن ابن الابن ١٧ — مسئله ٢٤

نصف ١ — ح ١ — ط
زوج ١ — اب ١ — اخ لابوين — مسئله ٢

ربع — ح ٣ — ط
زوجه ١ — اب ٣ — اخ لاب — مسئله ٤ — اصل ميت

جزء اب

جز جده

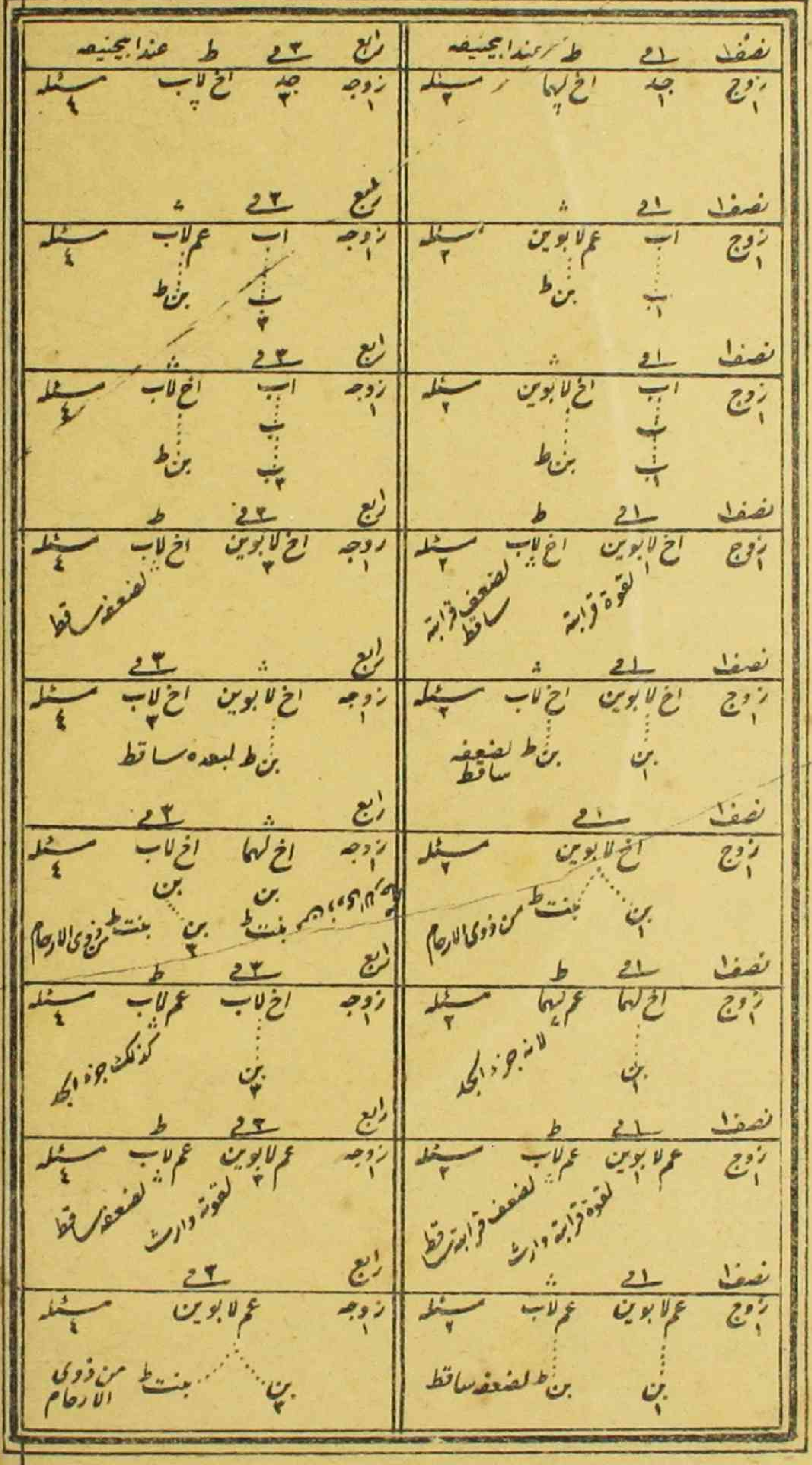

نصف
ربع
زوج
زوجه
عند ابی حنیفه
مسئله

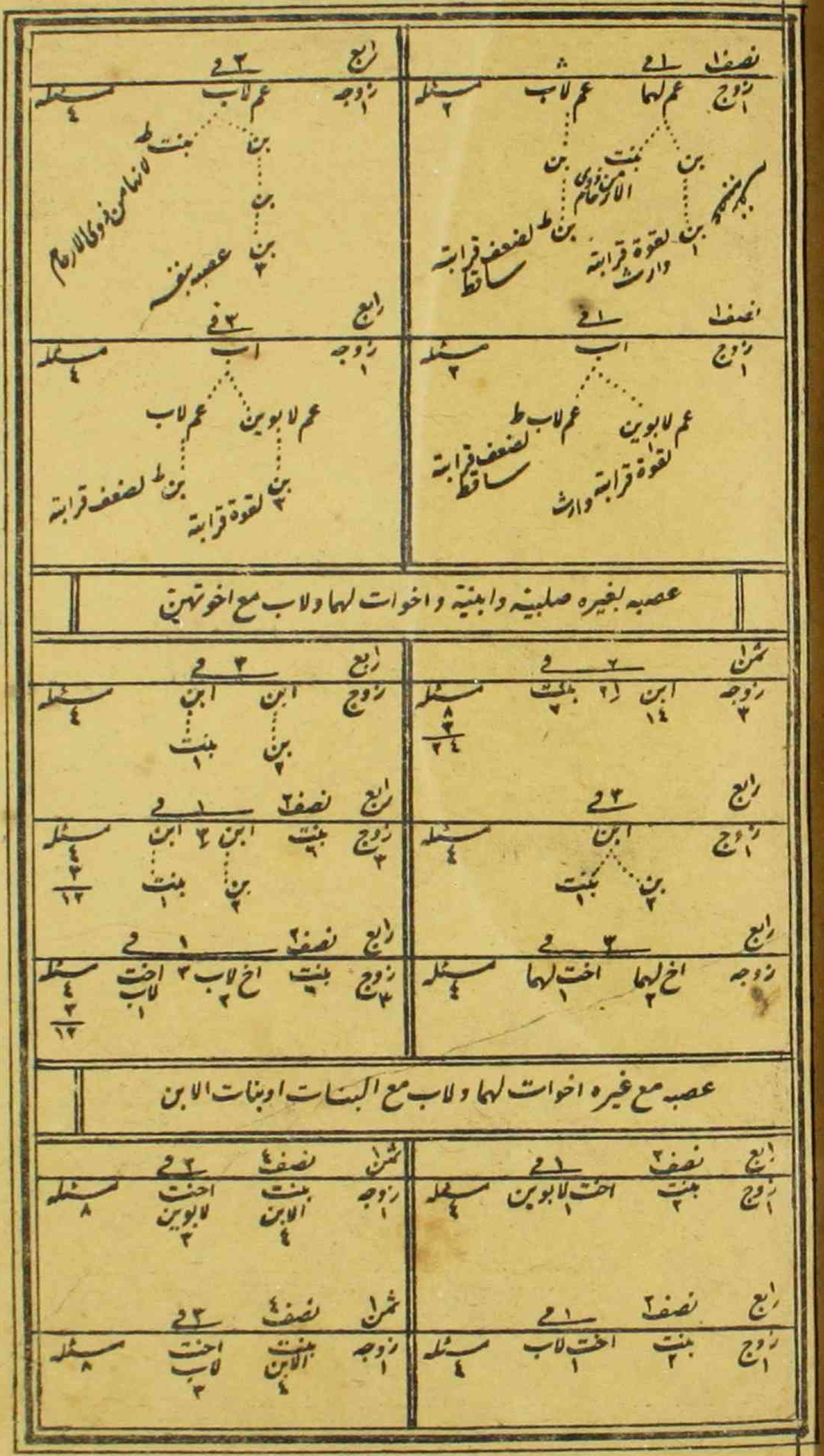

عصبه بغيره صلبيه وابنيه واخوات لبها ولاب مع اخوتهن
عصبه مع غيره اخوات لبها ولاب مع البنات اوبنات الابن
نصف
ربع
ثمن
زوج
زوجه
مسئله

قد فرغنا من مسائل المفردات بتوفيق الله تعالى شرعنا الى مسائل المركبات تماثلده
قاعده لاعلى التعيين احد الاعداد مضروب قلنور تداخلده قاعده اكثر اعداد مضروب قلنور
توافقده قاعده لاعلى التعيين احدهمانك وفقى آخركث كليسنه ضرب اولنور تباينده قاعده
لاعلى التعيين احدهمانك كليسى آخركث كليسنه ضرب اولنور احوال المركبات المسائل التى انكسرت
على طائفة واحدة الحكم فيها ان يضرب وفق عدد روس من انكسرت عليهم فى اصل المسئلة
او عولها ان كانت بين سهامهم ورؤسهم موافقة والا فاضرب كل رؤسهم فيما بلغ تصحيح المسئلة

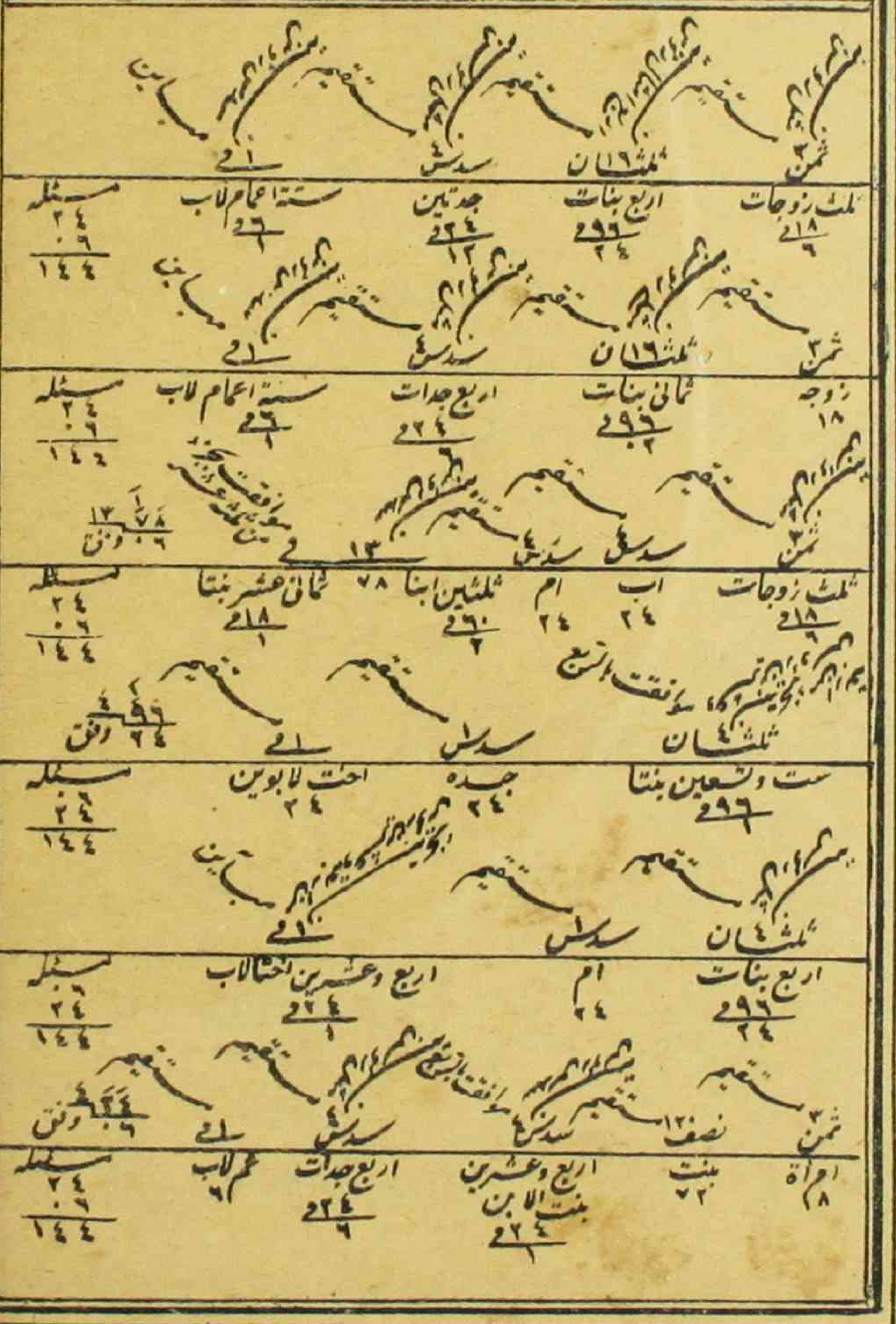

مسئله‌یی تصحیحده اصول سبعه‌یه
محتاجز اوچی بین السهام
والرؤس دردی بین الرؤس
والرؤس اولا السهام ایله رؤس
بیننده احوال ثلثه‌یه نظر اولنور
آلی آخره بالاده که مفهومنه
مراجعت اولنه فاعرف

و دخی طائفه اولمیان محلده
نسبت اولنماز زیرا حاجت
یوقدر اگر نسبت مراد ایدرسه‌گ
مثلا مسئله ثانیده اصل
مسئله‌ده زوجه‌نگ سهمی
اوچ عدد رؤس بر اوچ برگ
اوچ مثلی بزده مضروبگ
اوچ مثلنی ویردگ اون سکز
فانظر فی مثاله
وقس علیه الباقی

هذه الصورة لمعرفة اربع جدات
صحیحات متحاذیات

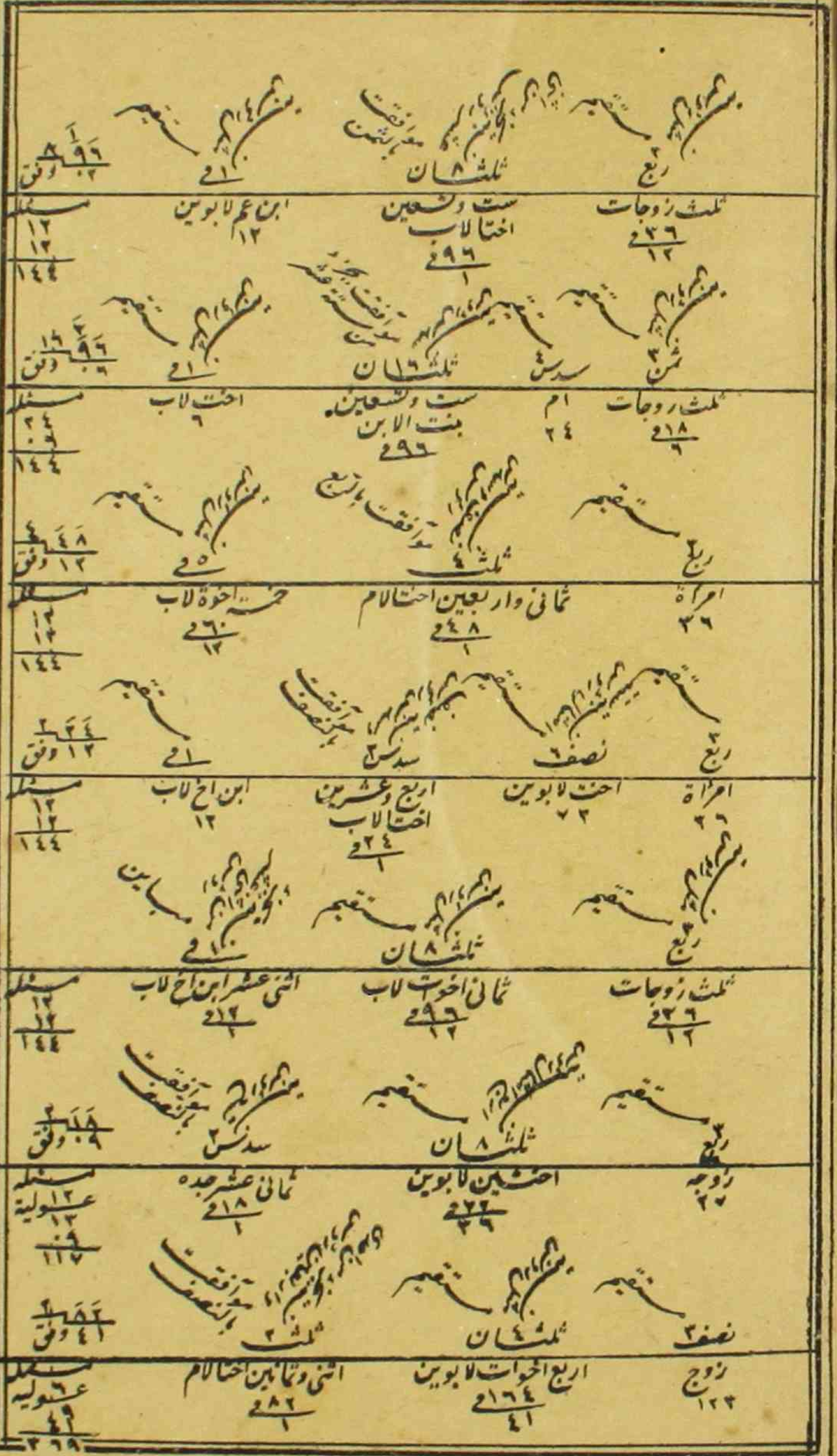

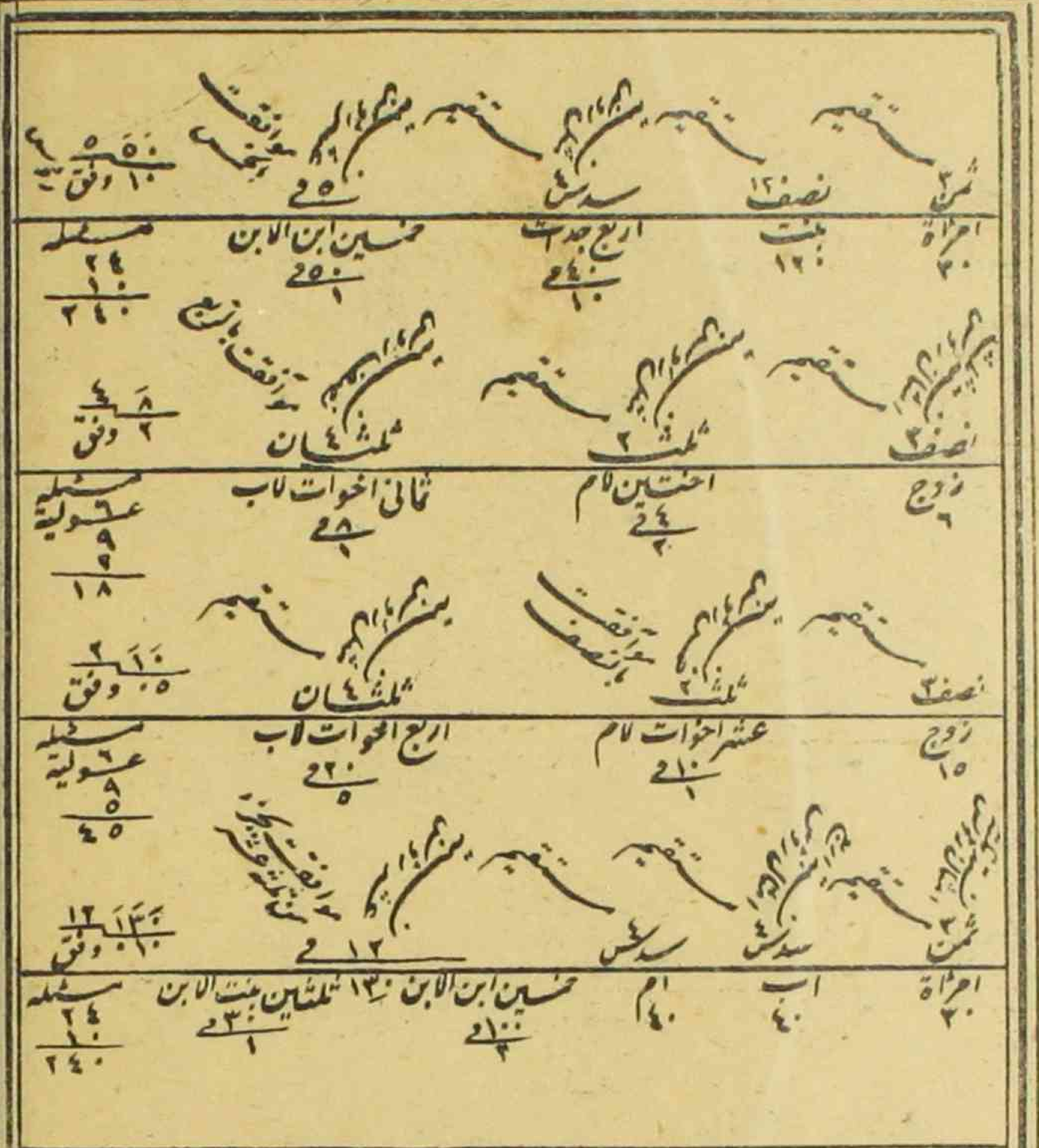

المسائل المتماثلة الحكم فيها ان يضرب احد الاعداد فى اصل المسئلة او عولها

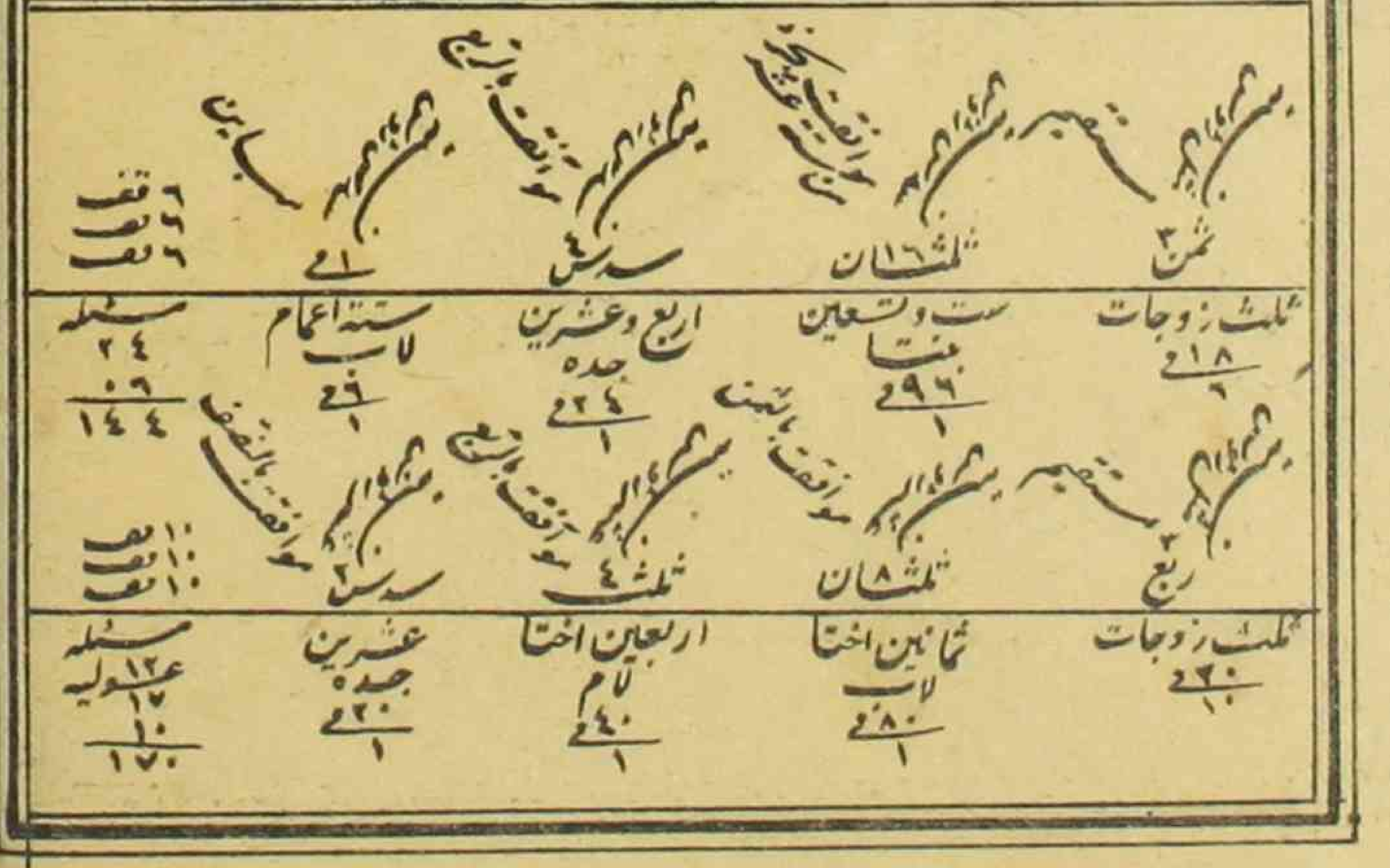

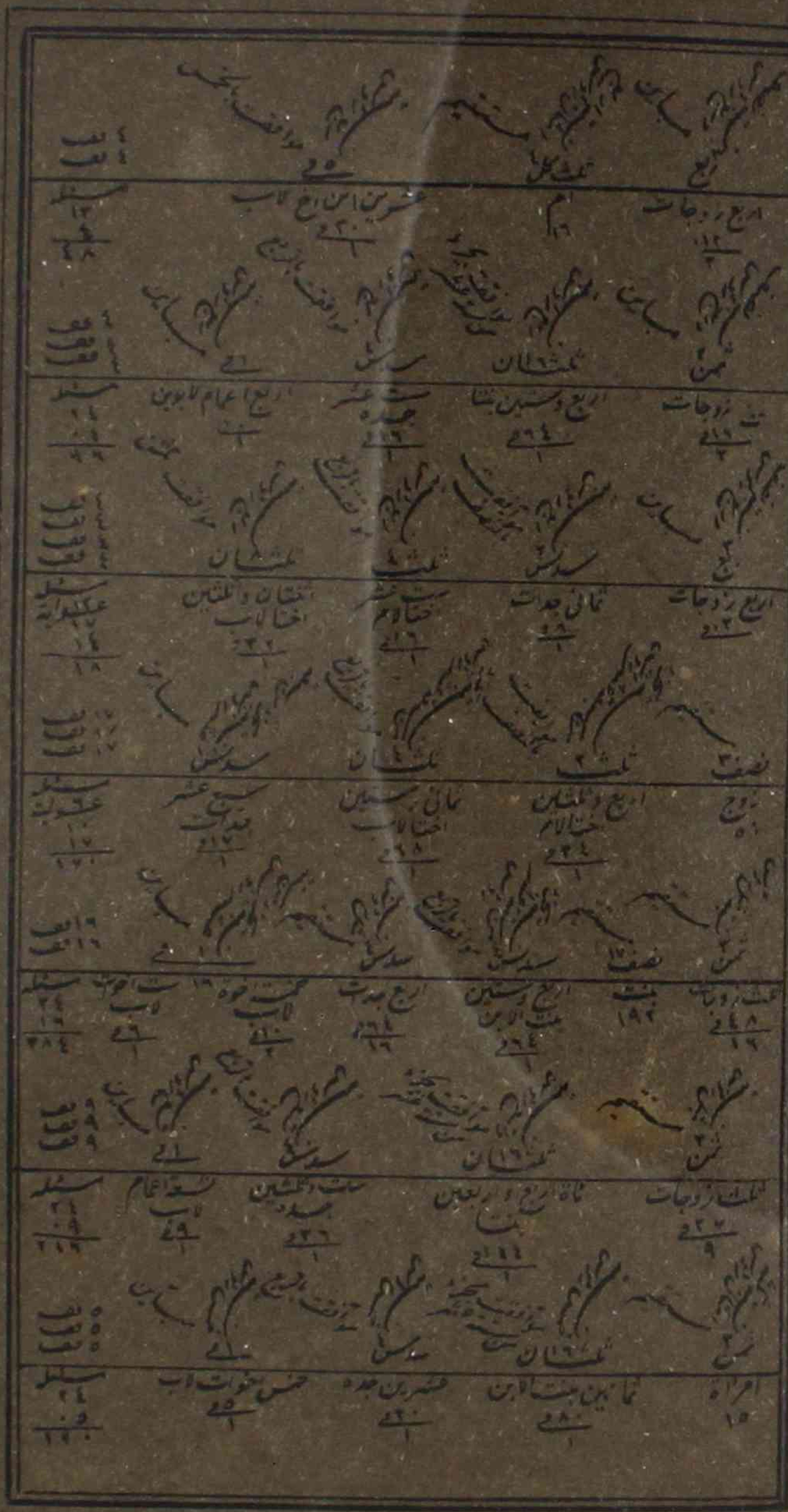

المسائل التي أخطأ الحكم فيها ان يضرب أكثر الاعداد في أصل المسئلة او عولها

ثمن ٣ — ثلثان ١٦ — سدس ٤ — ١

اربع زوجات | ست وتسعين بنات ١٩٢ | ثماني واربعين جده ٤٨ | ثلثة عمام لابوين ١٢ | مسئلة ٢٤ ١٢ ٢٨٨

ربع ٣ — ثلثان ٨ — ثلث ٤ — سدس ٢

اربع زوجات | مائة وستين اخوات لاب ١٦٠ | اربعين اخوات لام ٨٠ | عشرين جده ٤٠ | مسئلة عولية ١٧ ٢٤٠

ثمن — ثلثان ١٦ — سدس — سدس

اربع زوجات | مائة وثمان وعشرين بنات الابن ١٢٨ | اب ٣٢ | ام ٣٢ | مسئلة عولية ٢٧ ٢١٦

ثمن ٣ — ثلثان — سدس — ١

ثلث زوجات | ثمان واربعين بنت الابن | ست وثلثين جده | ثمانية عشر عما لابوين | مسئلة ٢٤ ١٨ ٤٣٢

نصف ٣ — ثلث ٢ — ثلثان ٤ — سدس

زوج ١٢٥ | ثلثين اخوات لام | خمس واربعين اخوات لاب ١٨٠ | خمس جدات | مسئلة عولية ١٠ ٤٥ ٤٥٠

ثمن ٣ — ثلثان — سدس ٤ — ١

ثلث زوجات | اربع واربعين جده | ثمانين وثمانين بنت | خمسة وخمسين عما لابوين ٥٥ | مسئلة ٢٤ ٥٥

ربع — ثلث ٤ — ثلثان ٨ — سدس

ثلث زوجات ٩٩ | ستة واربعين لام | اثني وعشرين واثنين اخوات لام | اثني وعشرين اخوات لاب ٢٦٤ | ثلثة وثلثين جده ٦٦ | مسئلة عولية ٣٣ ٢٦١

ثلثان — سدس — ١

ثلث زوجات | ثمانين بنت ٢٤٠ | اربعين جده | ستة ابن | ثلثين اثني عشر عما | مسئلة ٢٤ ٣٠ ٧٢٠

ثمن ٣ — ثلثان — سدس — ١

اربع زوجات | ستمائة واربعين بنت | اربعين جده | ثمانين عما لاب | مسئلة ٢٤ ٨٠ ١٩٢٠

ربع — سدس — ثلثان — ثلث

ثلث زوجات ١١٧ | ست وعشرين جده | مائة واربع اخوات لاب | ثماني وسبعين اخوات لام ١٥٦ | مسئلة عولية ٢٧ ٦٦٣

ثمن — ثلثان — سدس — ١

اربع زوجات ١٤٥ | اربعمائة وثمانين بنت الابن ٩٦٠ | ثلثين جده ٢٤٠ | ستين عما لابوين | مسئلة ٢٤ ٦٠ ١٤٤٠

ثلثان ٤ — سدس — ثلث ٢

ثماني اخوات لها ١٤٤ | ست وثلثين جده | ثماني اخوات لام | مسئلة عولية ٢٦ ٢٥٢

ربع — ثلثان — ثلث — سدس

ثلث زوجات ١١١ | مائة واحدى عشر اخوات لها ٨٨٨ | اربع وسبعين اخوات لام ٤٤٤ | سبعة وثلثين جده ٢٢٢ | مسئلة عولية ١٨٨٧

ثمن — ثلثان ١٦ — سدس — ١

اربعة اثنين ٢٠٨ | ثماني واربعين بنت ٥٧٦ | ثماني عشر جده ١٤٤ | ست وثلثين عما لاب ٣٦ | مسئلة ٢٤ ٣٦ ٨٦٤

المسائل المتوافقة الحكم فيها ان يضرب وفق الاعداد فى جميع الثانى ثم ما بلغ فى وفق الثالث ثم ما بلغ فى وفق الرابع ثم ما بلغ فى اصل المسئلة او عولها

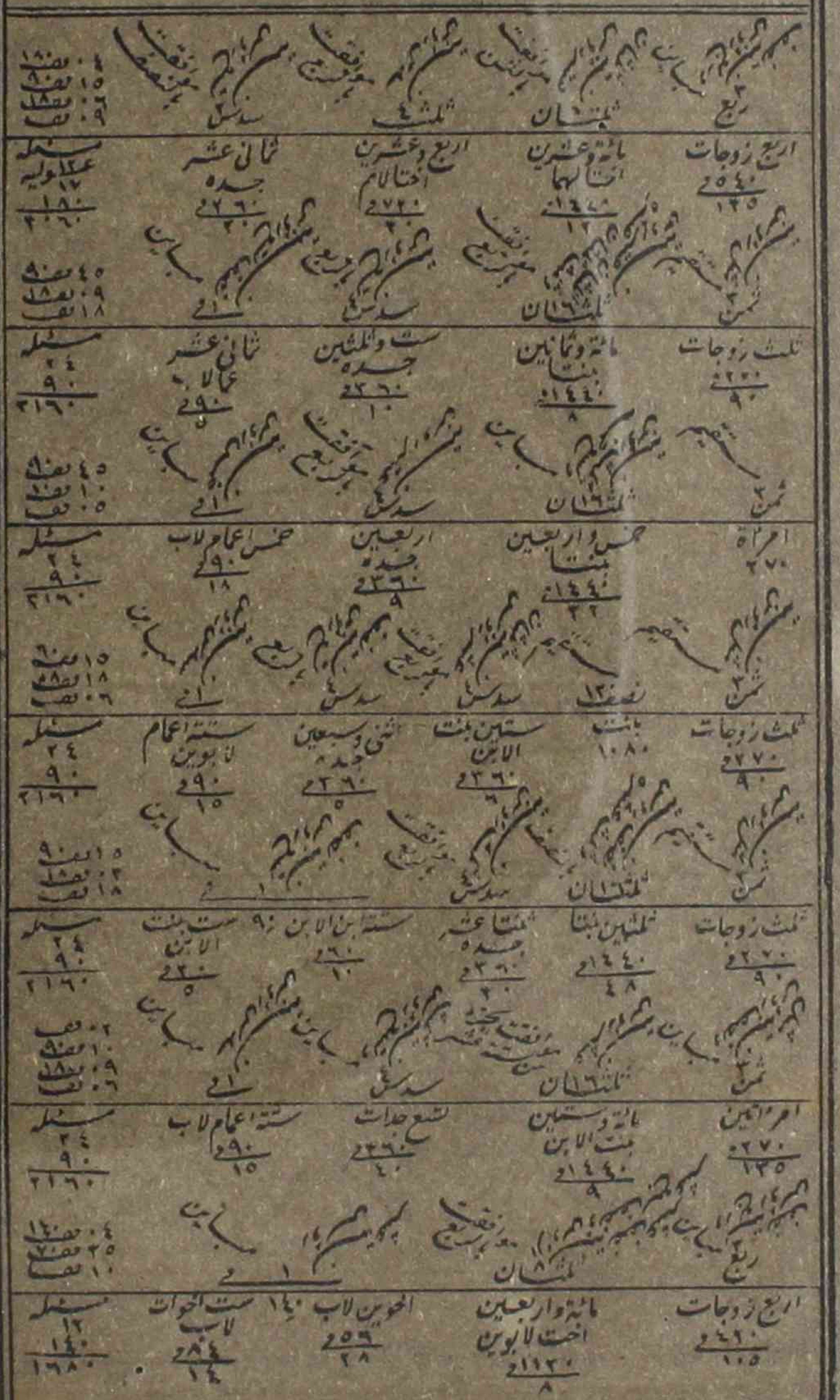

طريق معرفة موقوف للاختصار فقهائك ان يكون الكسر على طائفة واحدة واكثر قونزى اوزره موافقت بولنان برلرك وفق رؤسنى ومباينت بولنان برلرك كلى رؤسنى برمحله موقوف طريقى اوج سهام ثلث زوجات مستقيم فلا حاجة لموقوف واون التى سهام ايله ثلثين رؤس جبينده موافقت بالنصف وآر نصف رؤس اون ابش اون التى سهام مباين وفق رؤس موقوف ١٥ وكذلك درت سهام ايله اون ايكى رؤس جبينده موافقت بالربع وآر ربع رؤس موقوف ٣ وكذلك برسهام ايله بعد البسط اون سكز رؤس جبينده مباينت وار كلى رؤس موقوف ١٨ انظر بالصورة الخامسة وقس عليه الباقى

المسائل المتباينة الحكم فيها ان يضرب احد الاعداد فى جميع الثانى ثم ما بلغ فى جميع الثالث ثم ما بلغ فى جميع الرابع ثم ما بلغ فى اصل المسئلة او عولها او ردها

المسائل الرّدية مسئلهٔ ردّية درت قسمدر قسم اوّلك حكمي اولدر كه مسئله ده من لا يردّ عليه اولميوب ومن يردّ عليه بر جنسدن اولسه لر مسئله عدد رؤسلرندن قلنور

بنت ١ مسئله ١	بنتين مسئله ٢ ؛ ٢ ى ١	ثلث بنات مسئله ٣ ؛ ٣ ى ١	اربع بنات مسئله ٤ ؛ ٤ ى ١	خمس بنات مسئله ٥ ؛ ٥ ى ١
عشر بنات مسئله ١٠ ؛ ١٠ ى ١	ثمنا وثلثين بنتا مسئله ٣٢ ؛ ٣٢ ى ١	خمسين اختا لاب مسئله ٥٠ ؛ ٥٠ ى ١	سبع بنات مسئله ٧ ؛ ٧ ى ١	
ثلثين جده مسئله ٣٠ ؛ ٣٠ ى ١	تسعين بنتا مسئله ٩٠ ؛ ٩٠ ى ١	ثلثين اختا لام مسئله ٣٠ ؛ ٣٠ ى ١	ثلث وتسعين بنتا مسئله ٩٣ ؛ ٩٣ ى ١	

قسم ثانينك حكمي اولدر كه مسئله ده من لا يردّ عليه اولميوب ومن يردّ عليه ايكي جنسدن اولوب ياخود اوچ اجناسدن اولسه لر مسئله سهاملرندن قلنور

سدس ١ سدس ١ ؛ جده ١ اخ لام ١ مسئله ٦ رد به ٢	ثلث كل ٢ سدس ١ ؛ ام ٢ اخ لام ١ مسئله ٦ رد به ٣
سدس ١ نصف ٣ ؛ ام ١ بنت ٣ مسئله ٦ رد به ٤	ثلث كل ٢ نصف ٣ ؛ ام ٢ اخت لابوين ٣ مسئله ٦ رد به ٥
سدس ١ نصف ٣ سدس ١ ؛ ام ١ بنت ٣ بنت الابن ١ مسئله ٦ رد به ٥	سدس ١ سدس ١ نصف ٣ ؛ ام ١ اخ لام ١ اخت لاب ٣ مسئله ٦ رد به ٥
سدس ١ ثلثان ٤ ؛ ام ٣٦ اثنى وسبعين اخ لام مسئله ٦ رد به ٣ ؛ ٧٢ ى ١ ؛ ٣٦ ؛ ١٠٨	سدس ١ ثلثان ٤ ؛ ام ١٥ خمس عشرة اختا لابوين مسئله ٦ رد به ٥ ؛ ٦٠ ى ٤ ؛ ١٥ ؛ ٧٥

سدس ١ ثلث ٢ ب ؛ ٢ بق ؛ ٦ تف ؛ سبع جدات ٧ ى ١ ؛ اربع عشره اختا لام ١٤ ى ١ ؛ مسئله ٦ رد به ٣ ؛ ٧ ؛ ٢١	سدس ١ ثلثان ٤ ب ؛ ٧ وف ؛ ٧ قف ؛ سبع جدات ٦ ى ١ ؛ وسبع اخوات لابوين ٢٨ ى ٤ ؛ مسئله ٦ رد به ٥ ؛ ٧ ؛ ٣٥
سدس ١ ثلث ٢ ب ؛ ١٢ وف ؛ ١٢ قف ؛ اثنى عشر جده ١٢ ى ١ ؛ اربع وعشرين اختا لام ٢٤ ى ١ ؛ مسئله ٦ رد به ٣ ؛ ١٢ ؛ ٣٦	ثلثان ٤ سدس ١ ب ؛ ٥ وف ؛ ١٥ تف ؛ خمس بنات ٦٠ ى ١٢ ؛ خمس عشر جده ١٥ ى ١ ؛ مسئله ٦ رد به ٥ ؛ ١٥ ؛ ٧٥
نصف ٣ سدس ١ سدس ١ ب ؛ ٨ وف ؛ ١٢ قف ؛ ٢٤ ؛ بنت ٧٢ ؛ ثماني بنات الابن ٢٤ ى ٣ ؛ اثنى عشره جده ٢٤ ى ٢ ؛ مسئله ٦ رد به ٥ ؛ ٢٤ ؛ ١٢٠	ثلث ٢ سدس ١ ب ؛ ٢٠ وف ؛ ١٢ قف ؛ ٦٠ ؛ اربعين اختا لام ١٢٠ ى ٣ ؛ اثنى عشرة جده ٦٠ ى ٥ ؛ مسئله ٦ رد به ٥ ؛ ٣ ؛ ٦٠ ؛ ١٨٠

قسم ثالث مسئله ده من لا يردّ عليه اولوب ومن يردّ عليه بر جنسدن اولسه لر حكمي اولدر كه مسئله مسئلتين قلنور من لا يردّ عليه اقل مخرجندن وريلوب باقي موقوف قلنور ومن يردّ عليه مسئله سي عدد رؤسلرندن قلنور باقي ايله ومن يردّ عليهك مسئله سي بينده اوچ حاله نظر اولنور اگر استقامت اولورسه مخرج مسئلتين من لا يردّ عليهك فرضنك اقل مخرجندن قلنور واگر موافقت اولورسه من يردّ عليهك مسئله سنك وفقني من لا يردّ عليهك فرضنك اقل مخرجنه ضرب اولنور مخرج مسئلتين قلنور واگر مباينت اولورسه ومن يردّ عليهك مسئله سي من لا يردّ عليهك فرضنك اقل مخرجنه ضرب اولنور مخرج مسئلتين قلنور مثاللرينه نظر اولنه

ربع من لا يردّ عليه ١ ؛ ومن يردّ عليه ٣ ؛ مستقيم ؛ زوج ١ ؛ ثلث بنات ٣ ى ١ ؛ مخرج المسئلتين ٤	ربع من لا يردّ عليه ١ ؛ ومن يردّ عليه ٦ ؛ ٣ ؛ بالثلث ؛ زوج ١ ؛ ست بنات ٦ ى ؛ مخرج المسئلتين ٤ ؛ ٢ ؛ ٨

من لا يردّ عليهك فرضني ومن يردّ عليهك وفقنه ياكلنه ضرب اولنور ومن يردّ عليهك وفقي ياكلسي باقيه ضرب اولنور مبلغدن اعطا اولنور مسئله

من لا يرد عليهمك فردلرك
نصيبني معرفت ديلرسك
اصل مسئله دن سهمني آل
عدد رؤسنه نسبت ايله
و من يرد عليهمك فردلرك
نصيبني معرفت ديلرسك
باقي يي من يرد عليهمك عدد
رؤسنه نسبت ايله تكلة النسبتدن
نه حاصل اولورسه مضروبه
قياسا اعطا ايله

ربع من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين

زوج | خمس بنات | مخرج المسئلتين ٢٠

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — بالسبع

زوجه | خمس وثلثين بنتا | مخرج

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مستقيم

زوجتين | سبع بنات | مخرج ١٦

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين

اربع زوجات | خمس عشر بنتا | مخرج ٤٨٠

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — بالسبع

ثلث زوجات | احدى وعشرين بنتا | مخرج ٢٤

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين

زوجه | ست بنات | مخرج المسئلتين ٤٨

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين

زوجه | ست وثلثين بنتا | مخرج ٢٨٨

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — بالسبع

ثلث زوجات | ثماني وعشرين بنتا | مخرج

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — بالسبع

زوجتين | اربع عشر بنتا | مخرج ١٦

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — بالسبع

اربع زوجات | ثماني وعشرين بنتا | مخرج ٣٢

قسم رابعك حكمي قسم ثالثك حكمي كبيدر ولكن مسئله من يرد عليهمك سهاملرندن قلنور

ربع من لا يرد عليه — من يرد عليه — مستقيم — سدس — ثلث

زوجه | ست اخوات لام | اربع جدات | مخرج المسئلتين ٤٨

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين — ثلثان — سدس

اربع زوجات | بنات | بنات الابن | جدات | مخرج المسئلتين ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين — نصف — سدس — سدس

ثلث زوجات | بنت | اثنى عشر بنت الابن | ثماني عشر جدة | مخرج المسئلتين ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين — ثلثان — سدس

اربع زوجات | تسع بنات | ست جدات | مخرج المسئلتين ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين — ثلثان — سدس

اربع زوجات | تسع بنات | ثمانية عشر جدة | مخرج المسئلتين ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه — من يرد عليه — مباين — نصف — سدس

ثلث زوجات | بنت | بنات الابن | مخرج المسئلتين ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه ٨ / ١ ٧ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٥
ثلثان ٤ وسدس

١٢ / ٣٦ — ١٨ / ٤ / ٠

اربع زوجات ٤٥ / ١٨٠ / ٥ — بنتا ثمان واربعين ٢١ / ١٠٠٨ / ٢٨ — جده مائة وست وعشرين ٢ / ٢٥٢ / ٧

مخرج المسئلتين ٨ ٥ ٤٠ ٣٦ ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه ٨ / ١ ٧ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٥
ثلثان ٤ وسدس ١

٢ / ١٨ / ٣٦ — ١٢

امرأتين ٩٠ / ١٨٠ / ٥ — بنتان اثنى وسبعين ١٤ / ١٠٠٨ / ٢٨ — جده اربع وثمانين ٢ / ٢٥٢ / ٧

مخرج المسئلتين ٨ ٥ ٤٠ ٣٦ ١٤٤٠

ربع من لا يرد عليه ٤ / ١ ٣ مستقيم
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٣
ثلث ٢ وسدس ١

٣ / ٤٥ / ٣٦ — ١٢٠

ثلث زوجات ١٢٠ / ٣٦٠ — اخت لام خمس واربعين ١٦ / ٧٢٠ — جده مائة وعشرين ٢ / ٢٤٠

مخرج المسئلتين ٤ ٣٦٠ ١٤٤٠

ربع من لا يرد عليه ٤ / ١ ٣ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٤
نصف ٣ وسدس ١

نصف ٩

زوج ٣٦ / ٤ — بنت ٨١٠ / ٩ — بنت الابن مائتين وسبعين ١ / ٢٧٠ / ٣

مخرج المسئلتين ٤ ٤ ٣٦ ٩٠ ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه ٨ / ١ ٧ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٥
نصف ٣ وسدس ١ وسدس ١

٤ / ٩ / ٣٦ — ٤

اربع زوجات ٤٥ / ١٨٠ / ٥ — بنت ٧٥٦ / ٢١ — بنات الابن ٢٨ / ٢٥٢ / ٧ — جده ثمان وعشرين ٩ / ٢٥٢ / ٧

مخرج المسئلتين ٨ ٥ ٤٠ ٣٦ ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه ٨ / ١ ٧ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٤
نصف ٣ وسدس ١

٣ / ٤٥

ثلث زوجات ٦٠ / ١٨٠ / ٤ — بنت ٩٤٥ / ٢١ — بنت الابن ثلثمائة وخمس عشرة ١ / ٣١٥ / ٧

مخرج المسئلتين ٨ ٤ ٣٢ ٤٥ ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه ٨ / ١ ٧ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٥
سدس ١ وثلثان ٤

٢ / ٢ / ٣٦

ثلث زوجات ٤٥ / ١٨٠ / ٥ — جده احدى وعشرين ١٢ / ٢٥٢ / ٧ — بنتا مائة واربع واربعين ٧ / ١٠٠٨ / ٢٨

مخرج المسئلتين ٨ ٥ ٤٠ ٣٦ ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه ٨ / ١ ٧ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٥
ثلثان ٤ وسدس ١

٤ / ٩ / ٩ — ٣٦

اربع زوجات ٤٥ / ١٨٠ / ٥ — بنتا مائتين اثنى وخمسين ٤ / ١٠٠٨ / ٢٨ — تسع جدات ٢٨ / ٢٥٢ / ٧

مخرج المسئلتين ٨ ٥ ٤٠ ٣٦ ١٤٤٠

ثمن من لا يرد عليه ٨ / ١ ٧ مباين
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٥
سدس ١ وثلثان ٤

١٤ / ١٢ / ٣٦ — ٠٩

اربع زوجات ٤٥ / ١٨٠ / ٥ — اثنى عشر جده ٢١ / ٢٥٢ / ٧ — تسع بنات ١١٢ / ١٠٠٨ / ٢٨

مخرج المسئلتين ٨ ٥ ٤٠ ٣٦ ١٤٤٠

ربع من لا يرد عليه ٤ / ١ ٣ مستقيم
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٣
سدس ١ وثلث ٢

٠٤ / ١٥ / ٠٥

اربع زوجات ١٥ / ٦٠ — خمس عشر جده ٤ / ٦٠ — عشر اخوات لام ١٢ / ١٢٠

مخرج المسئلتين ٤ ٦٠ ٢٤٠

ربع من لا يرد عليه ٤ / ١ ٣ مستقيم
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٣
ثلث ٢ وسدس ١

٠٣ / ١٥ / ٢٠

ثلث زوجات ٦٠ — خمس عشر اخوات لام ٨ / ١٢٠ — جده عشرين ٦٠

مخرج المسئلتين ٤ ٦٠ ٢٤٠

ربع من لا يرد عليه ٤ / ١ ٣ مستقيم
ومن يرد عليه زوجه نبي ٦ / ٣
ثلث ٢ وسدس ١

٢ / ٥ / ٦

امرأتين ١٥ / ٣٠ — خمس اخوات لام ١٢ / ٦٠ — ست جدات ٥ / ٣٠

مخرج المسئلتين ٤ ٣٠ ١٢٠

مباين

ثمن من لا يرد عليه ومن يرد عليه

سدس ثلثان

مخرج المستقلين	سبع بنات	اثنى عشر جده	اربع زوجات
٥/٤٠ ، ١١/٤٨٠	٢٨/٣٣٦ ، ٤٨	٧/٨٤	١٥

مستقيم

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

ثلث سدس

مخرج المستقلين	ثلاثين جده	اربع اخوات لام	اربع زوجات
٦/٢٤			١٥

مباين

ثمن من لا يرد عليه ومن يرد عليه

ثلثان سدس

مخرج المستقلين	سبع جدات	اربع وثمانين بنتا	امرأتين
٨/٤٠/٦ ، ٢٤٠			١٥

مباين

ثمن من لا يرد عليه ومن يرد عليه

ثلثان سدس

مخرج المستقلين	جدتين	ثماني بنات	ثلث زوجات
٨/٤٠/٦ ، ٢٤٠	٢١	٢١	١٠

مباين

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

نصف سدس

مخرج المستقلين	خمس واربعين اخت لاب	اخت لابوين	ثلث زوجات
٤/١٦ ، ١٥/٢٤٠	٢٤٥	١٣٥	٢٠

مباين

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

نصف سدس

مخرج المستقلين	خمس جدات	اخت لابوين	ثلث زوجات
٤/١٦ ، ١٥/٢٤٠	٢٤٥	١٣٥	٢٠

طريق النسبة لهذه الصورة مثلا ورثه سهام اوج عدد ر ونك مثلى وثلثى يعنى و بك مثلى اوج وثلثى بر مجموعى درت بزه اعطا ايلدك فرده مضروبك مثلى وثلثى دخى طائفه اولمدن محلده نسبت اولنماز ودخى اوج سهام التى عدد و ونك اوج مثلنك خمسى يعنى اوج مثلى اون التى خمسى اوج بزه اعطا ايلدك فرده مضروبك اوج مثلنك خمسى يعنى اوج مثلى قرق التى خمسى طقوز ايدر وقس عليه الباقى فافهم

مباين

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

سدس سدس

مخرج المستقلين	ستين جده	اخت لام	امرأتين
٤/٨ ، ١٢		٩٠	٢

مباين

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

سدس سدس

مخرج المستقلين	ثلاثين جده	اخت لام	ثلث زوجات
٦/٢٤٠		٩٠	٢

مستقيم

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

ثلث سدس

مخرج المستقلين	عشر جده	مائة وعشرين اخت لام	اربع زوجات
٦/٢٤٠		١٢٠	١٥

مستقيم

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

ثلث سدس

مخرج المستقلين	ستين جده	خمس اخوات لام	اربع زوجات
٦/٢٤٠			١٥

مباين

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

نصف سدس

مخرج المستقلين	خمس واربعين بنت الابن	بنت	زوج
٤/١٦ ، ١٥/٢٤٠	٢٤٥	٩/١٣٥	٤/٨

مستقيم

ربع من لا يرد عليه ومن يرد عليه

ثلث سدس

مخرج المستقلين	ثلاثين جده	ثماني اخوات لام	ثلث زوجات
٦/٢٤٠			

مخلفات تركه مخلفات ايله تركه يی تقسيمده قاعده اوّلا تصحيح مسئله ايله تركه بينه نظر اولنور اكر تماثل اولورسه ضرب و تقسيمه حاجت يوقدر هر كسك تركه دن سهملری قدريجه ويرلمش اولور واكر تداخل يا موافقت اولورسه تركه نك وفقی ورثه نك يدلرنده اولانه ضرب اولنور بعده مسئله نك وفقنه تقسيم اولنور حاصل تقسيم هر بر وارثك سهمی اولور اكر كسور قالورسه كسور دخی جمع اولنور اولدخی مسئله نك وفقنه تقسيم اولنور واكر تركه ايله تصحيح بينده مباينت اولورسه تركه نك كليسی ورثه نك يدلرنده اولانه ضرب اولنور بعده تصحيحك كليسنه تقسيم اولنور فافهم

ثمن ٣	ثلثان ١٦	سدس ٤	عصبه ١		مسئله
زوجه ٧٥	اربع بنات ٤٠٠ / ١٠٠	ام ١٠٠	اثنی عشر اخا لاب و ٢٥ ، ٢٤ / ٢	اخت لاب ١	٢٤ / ٢٥ / ٦٠٠ بينهما · تركه ٦٠٠

مجموع سهام
- ٧٥ حصهٔ زوجه
- ٤٠٠ حصهٔ بنات
- ١٠٠ حصهٔ ام
- ٢٤ حصهٔ اخوة
- ١ حصهٔ اخت
- ٦٠٠ عين تركه ظاهر شد

تركه ٤٠٠٠٢ — وفق تركه ٦٦٦٧ — وفق مسئله ١٢

ثمن ٣	سدس ٤	عصبه ١٧		مسئله
زوجه ٩	اب ١٢	ابن ٣٤	بنت ١٧	٢٤ / ٣ / ٧٢ بينهما
٦٦٦٧ × ٩ = ٦٠٠٠٣	٦٦٦٧ × ١٢ = ٨٠٠٠٤	٦٦٦٧ × ٣٤ = ٢٢٦٦٧٨	٦٦٦٧ × ١٧ = ١١٣٣٣٩	
٦٠٠٠٣ ÷ ١٢ = ٥٠٠٠	٨٠٠٠٤ ÷ ١٢ = ٦٦٦٧	٢٢٦٦٧٨ ÷ ١٢ = ١٨٨٨٩	١١٣٣٣٩ ÷ ١٢ = ٩٤٤٤	

مجموع كسور: ٣ ، ٠ ، ١٠ ، ١١ = ٢٤ ؛ ٢٤ ÷ ١٢ = ٢ يكونه نقل اولندی

كسر قلان ايكی غروشی اقچه ١٢٠ × ٢ = ٢٤٠

اصل مسئله اولان يتمش ايكی ايله بينهما موافقت ٢٤ ؛ ٢٤٠ ÷ ٢٤ = ١٠ ورثه يدلرنده اولان كسوره ضرب اولنه

مجموع سهام
- ٥٠٠٠ حصهٔ زوجه — ٣٠ اقچه
- ٦٦٦٧ حصهٔ اب — ٠٠
- ١٨٨٨٩ حصهٔ ابن — ١٠٠
- ٩٤٤٤ حصهٔ بنت — ١١٠
- ٤٠٠٠٠ — ٢٤٠
- ٢ ضم كسوردر
- ٤٠٠٠٢ تركه نك عينيدر

فی معرفة تقسيم كسور
مثلا مثال مذكورده كسر قلان ايكی غروشی يوز يكرميه ضرب ايدنك ايكيوز قرق اقچه اولدی اصل مسئله اولان يتمش ايكی ايله ايكيوز قرق بينده يكرمی درت جزدن بر جزده موافقت وار ايكيوز قرقك يكرمی درت جزدن بر جزئی اون ايدر اشبو اون عددی ورثه يدلرنده اولان كسوره ضرب اولنه كذا
$\frac{3}{30}$ اوتوز اقچه زوجه ايچوندر $\frac{10}{100}$ يوز اقچه ابن ايچوندر $\frac{11}{110}$ يوز اون اقچه بنت ايچوندر
جمعا ايكيوز قرق اقچه دن هر بر ورثه يه بو مقدار دوشديكی ظاهر اولدی و آخی ايكك
بونده كسر اولمادیغندن اقچه دن آنه برشی اصابت ايتماشدر و بو صورت موافقت اولديغی صورتيدر فلحفظ

ثمن ٣	نصف ١٢	سدس ٤	عصبه ٥				مسئله
زوجه ٣	بنت ١٢	بن ... بنت ٤	بن ... بنت ١	بن ... بنت ١	بن ... ابن ٢		٢٤ بينهما · مال موجود ٢٤٧
٢٤٧ × ٣ = ٧٤١	٢٤٧ × ١٢ = ٢٩٦٤	٢٤٧ × ٤ = ٩٨٨	٢٤٧ × ١ = ٢٤٧	٢٤٧ × ٢ = ٤٩٤			
÷ ٢٤	÷ ٢٤	÷ ٢٤	÷ ٢٤	÷ ٢٤			

مجموع كسور: ٢١ ، ١٢ ، ٤ ، ٧ ، ٢٠ = ٧٢ ؛ ٧٢ ÷ ٢٤ = ٣ يكونه ضم اولندی

كسر قلان اوچ غروشی اقچه ١٢٠ × ٣ = ٣٦٠ — اصل مسئله اولان يكرمی درده تقسيم ٣٦٠ ÷ ٢٤ = ١٥ ورثه يدلرنده اولان عدده ضرب اولنه

مجموع سهام		اقچه
زوجه	٠٣٠	٠٤٥
بنت	١٢٣	١٨٠
بنت الابن	٠٤١	٠٦٠
ثلث بنات الابن	٠٣٠	٠٤٥
ابن ابن الابن	٠٢٠	٠٣٠
	٢٤٤	٣٦٠
ضم كسور	٠٠٣	
مال موجودك عينيدر	٢٤٧	

مستقيم — من لا يرد عليه ٢ ، ٤ ؛ ومن يرد عليه ٦ ، ٣ ؛ مال موجود ٦٠

ثلث زوجات	ربع جدة عشرة	اثنی وعشرين اختا لام	مخرج المسئلتين
٤٦٢ / ١٥٤	٤٦٢ / ٣٣	٤٦٢ / ٤٢	٤ × ٤٦٢ = ١٨٤٨ بينهما موافقت
١٥٤ × ٥ = ٧٧٠	٣٣ × ٥ = ١٦٥	٤٢ × ٥ = ٢١٠	١٨٤٨ ÷ ١٢ = ١٥٤
٧٧٠ ÷ ١٥٤ = ٥	١٦٥ ÷ ١٥٤ = ١	٢١٠ ÷ ١٥٤ = ١	تقسيم كسور وفق مسئله ١٣٨٦ ÷ ١٥٤ = ٩ يكونه نقل اولندی

سهم زوجات	سهم جدات	سهم اخوات الام	مجموع كسور	مجموع سهام
٥ / ٣ / ١٥	١ / ١٤ / ١٤	١ / ٢٢ / ٢٢	١٥٤	١٥ حصهٔ زوجات
كسور ٥٦ / ٢ / ١١٢	كسور ١١ / ١٤ / ١٥٤	كسور ٥٦ / ٢٢ / ١٢٣٢	١٢٣٢	١٤ حصهٔ جدات
			١٣٨٦	٢٢ حصهٔ اخوات الام
				٥١
				٩ ضم كسوردر
				٦٠ مال موجودك عينيدر

فی معرفة تقسيم كسور
مباينت اولديغی صورتده چه ذكر سابق اوزره كسوردن حاصل اولان غروشی اقچه ايدوب اصل مسئله يه تقسيم اولنه خارج قسمت نه اولورسه اصل مسئله دن ورثه يدلرنده اولانه ضرب اولنور كسوره ضرب اولنماز مثال مذكورده كسوردن حاصل اولان اوچ غروش اوچيوز آلتمش اقچه ايدر اصل مسئله اولان يكرمی درده تقسيم خارج قسمت اون بش اولوب اشبو اون بش عدد هر بر ورثه يدنده اولان عدده ضرب اولنه كذا
$\frac{15 \times 3}{45}$ قرق بش اقچه زوجه ايچوندر
$\frac{15 \times 12}{180}$ يوز سكسان اقچه بنت ايچوندر
$\frac{15 \times 4}{60}$ آلتمش اقچه بنت الابن ايچوندر
$\frac{15 \times 3}{45}$ قرق بش اقچه ثلث بنات الابن ايچوندر هر برينه اون بشر اقچه دوشر فاعرف
$\frac{15 \times 2}{30}$ اوتوز اقچه ابن الابن ايچوندر جمعا اوچيوز آلتمش اقچه ايدر انظر فی مثاله وقس عليه الباقی

هذه الصور لبيان مسائل المناسخة مناسخه ده قاعده اولا مسئلهٔ اولییی تصحیح ایدوب ثانیا
مسئلهٔ ثانییی تصحیح ایدوب ثالثا ما فی الید ایله تصحیح ثانی بیننده اوچ حاله نظر اولنور اگر
استقامت وار ایسه تصحیح اول تصحیح ثانی مسئلتین قلنور واگر موافقت وار ایسه تصحیح ثانینک
وفقی یا مباینت وار ایسه کلیسی تصحیح اوله ضرب اولنور مسئلهٔ اولی ده اولان وارثلرک
سهملری تصحیح ثانینک یا وفقنه یا کلیسنه ضرب اولنور و تصحیح ثانیده اولان وارثلرک
سهملری ما فی الیدک یا وفقنه یا کلیسنه ضرب اولنور بو وجهله عمل اولنور الی ما لا نهایه فافهم

ثمن ٣	نصف ١٢	سدس ٤	سدس ٤	ب ١	
زوجه هند ٣	بنت زینب ١٢ ما فی الید	ام خدیجه ٤	بنت الابن رقیه ٤	عم لابوین عمرو ١	مسئله ٢٤

ماتت زینب المزبوره ما فی الید ١٢

ربع ٢	سدس ٢	٧ ب				
زوج بکر ٢	جده خدیجه المزبوره ٢	ابن بشر ٢	ابن خالد ٢	ابن ولید ٢	بنت عایشه ١	مسئله ١٢ بینهما تباین

ثمن ٣	سدس ٤	سدس ٤	١٣ ب				
زوجه هند ١٨	جده زینب ٢٤ ما فی الید	اب عمرو ٢٤	ابن بکر ٢٦	ابن بشر ٢٦	بنت خدیجه ١٣	بنت رقیه ١٣	مسئله ٢٤ ٠٦ ١٤٤

ماتت زینب المزبوره ما فی الید ٢

ربع	نصف ٢	١ ب		
زوج خالد ٢ / ٦	بنت عایشه ٦ / ١٢	اخ لابوین ولید ٢ / ٤	اخت لابوین فاطمه ١ / ٢	مسئله ٤ ٠٢ ١٢ ٠٢ ٢٤ بینهما تباین

سهام الورثة الاحياء على التفصيل — وعلى الاجمال

٨	١	سهم هند من زوجها
٤	٢	سهم عمرو من ابیه
٦	٢	سهم بکر من ابیه
٦	٢	سهم بشر من ابیه
٣	١	سهم خدیجه من ابیها
٣	١	سهم رقیه من ابیها
٦	٠	سهم خالد من زوجته
٢	١	سهم عایشه من امها
٤	٠	سهم ولید من اخته
٢	٠	سهم فاطمه من اختها
٤	١٤	

٨	١	حصهٔ هند
٤	٣	حصهٔ عمرو
٦	٢	حصهٔ بکر
٦	٢	حصهٔ بشر
٣	١	حصهٔ خدیجه
٣	١	حصهٔ رقیه
٦	٠	حصهٔ خالد
٢	١	حصهٔ عایشه
٤	٠	حصهٔ ولید
٢	٠	حصهٔ فاطمه
٤	١٤	

قد فرغنا من مرتبتین شرعنا الی ثالثها

ثمن ٢	سدس ٤	١٧ ب			
زوجه هند ٩ / ٣ ما فی الید	ام زینب ١٢ ما فی الید	ابن عمرو ١٧ ٢٨ ٤٧٦	ابن بکر ١٧ ٢٨ ٤٧٦	ابن بشر ١٧ ٢٨ ٤٧٦	مسئله ٢٤ ٠٣ ٧٢ ٢٨ ٢٠١٦

ماتت زینب المزبوره ما فی الید ١٢

ربع ١	٢ ب			
زوج خالد ١ ٠٣ ٢٨ ٨٤	ابن الابن عمرو المزبور ١ ٠٣ ٢٨ ٨٤	ابن الابن بکر المزبور ١ ٠٣ ٢٨ ٨٤	ابن الابن بشر المزبور ١ ٠٣ ٢٨ ٨٤	مسئله ٤ بینهما تباین

ماتت هند المزبوره ما فی الید ٩

ربع ١	٣ ب				
زوج ولید ٧ ٩ ٦٣	ابن عمرو المزبور ٦ ٩ ٥٤	ابن بکر المزبور ٦ ٩ ٥٤	ابن بشر المزبور ٦ ٩ ٥٤	بنت خدیجه ٣ ٩ ٢٧	مسئله ٤ ٧ ٢٨ بینهما تباین

سهام الورثة الاحياء على التفصيل — وعلى الاجمال

سهم عمرو	سهم بکر	سهم بشر	سهم خالد	
٤٧٦ من ابیه	٤٧٦ من ابیه	٤٧٦ من ابیه	٨٤ من زوجته	٦١٤ حصهٔ عمرو
٠٨٤ ومن جدته	٠٨٤ ومن جدته	٠٨٤ ومن جدته	سهم ولید	٦١٤ حصهٔ بکر
٠٥٤ ومن امه	٠٥٤ ومن امه	٠٥٤ ومن امه	٦٣ من زوجته	٦١٤ حصهٔ بشر
٦١٤	٦١٤	٦١٤	سهم خدیجه	٠٨٤ حصهٔ خالد
			٢٧ من امها	٠٦٣ حصهٔ ولید
				٠٢٧ حصهٔ خدیجه
				٢٠١٦

ثمن ٣	سدس	١٧ ب		
زوجه هند ٩ ما فی الید	اب عمرو ١٢ ٠٤ ٤٨ ما فی الید	ابن بکر ٣٤ ٠٤ ١٣٦	بنت زینب ١٧ ٠٤ ٦٨	مسئله ٢٤ ٠٣ ٧٢ ٠٤ ٢٨٨

ماتت هند المزبوره ما فی الید ٩

ربع	٣ ب		
زوج بشر ١ / ٩	ابن بکر المزبور ٢ / ١٨	بنت زینب المزبوره ٩	مسئله ٤ بینهما تباین

ماتت عمرو المزبور ما فی الید ٤٨

ثمن ١	٧ ب		
زوجه خدیجه ٣ ٢ ٦	ابن الابن بکر المزبور ١٤ ٠٢ ٢٨	بنت الابن زینب المزبوره ٧ ٢ ١٤	مسئله ٨ ٣ ٢٤ بینهما تباین

سهام الورثة على الاجمال

١٨٢	حصهٔ بکر
٠٩١	حصهٔ زینب
٠٠٩	حصهٔ بشر
٠٠٦	حصهٔ خدیجه

قد فرغنا من مراتب الثالثة شرعنا في رابعها

مسئله	بنت رقيه	بنت خديجه	ابن بشر ١٣٦	ابن بكر	ابن عمرو	ام زينب	زوجه
	٢		١٧			سدس ٤	ثمن ٣
٢٤	١٧	١٧	٣٤	٣٤	٣٤	٣٢	٣
٠٨	پ	٤٢	٤٢	٤٢	٤٢	٤٢	٤٢
١٩٢	مافي اليد	٧١٤	١٤٢٨	١٤٢٨	١٤٢٨	١٣٤٤	١٠٠٨
٤٢		پ	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
٨٠٦٤		فرونهاده	٢٥٧٠٤	٢٥٧٠٤	٢٥٧٠٤	٢٤١٩٢	١٨١٤٤
١٨						پ يكون مافي اليد	
١٤٥١٥٢							

ثم ماتت رقيه المزبوره مافي اليد ١٧

مسئله	اخت لهما خديجه المزبوره	اخ لهما بشر المزبور	اخ لهما بكر المزبور ٣٥	اخ لهما عمرو المزبور	جده زينب المزبوره	ام هند المزبوره
	٢		٥		ط	سدس ١
٦	٥	١٠	١٠	١٠	پ	٧
٧	١٧	١٧	١٧	١٧		١٧
٤٢	٨٥	١٧٠	١٧٠	١٧٠		١١٩
بينهما مباين	٤	١٨	١٨	١٨		١٨
	٧٥٩	٣٠٦٠	٣٠٦٠	٣٠٦٠		٢١٤٢

يكون مافي اليد ٧٩٩

ثم ماتت خديجه المزبوره مافي اليد

مسئله	اخ لابوين بشر المزبور	اخ لابوين بكر المزبور ١٥	اخ لابوين عمرو المزبور	جده زينب المزبوره	ام هند المزبوره
	٢	٥		ط	سدس ١
٦	٥	٥	٥	پ	٣
٣	٧٩٩	٧٩٩	٧٩٩		٧٩٩
١٨ بينهما مباين	٣٩٩٥	٣٩٩٥	٣٩٩٥		٢٣٩٧

٢٤١٩٢ ٢ ثلث مافي اليد ٨٠٦٤

عصوبة مشتركة

ماتت زينب المزبوره مافي اليد ٢٤١٩٢

مسئله	بنت عائشه	ابن خالد
بينهما موافقة بالثلث	٠٠١	٠٠٢
	٨٠٦٤	٨٠٦٤
	٨٠٦٤	١٦١٢٨

سهام الورثة الاحياء على التفصيل وعلى الاجمال

سهم هند	سهم بكر	سهم خالد	على الاجمال
١٨١٤٤ من زوجها	٢٥٧٠٤ من ابيه	١٦١٢٨ من ابيه	٢٢٦٨٢ حصة هند
٠٢١٤٢ ومن جنتها	٠٣٠٦٠ ومن اخيه		٣٢٧٥٩ حصة عمرو
٠٢٣٩٧ ومن بنتها	٠٣٩٩٥ ومن اخته		٣٢٧٥٩ حصة بكر
٢٢٦٨٢	٣٢٧٥٩		٣٢٧٥٩ حصة بشر
سهم عمرو	سهم بشر	سهم عائشه	١٦١٢٨ حصة خالد
٢٥٧٠٤ من ابيه	٢٥٧٠٤ من ابيه	٨٠٦٤ من امها	٠٨٠٦٤ حصة عائشه
٠٣٠٦٠ ومن اخيه	٠٣٠٦٠ ومن اخيه		١٤٥١٥٢
٠٣٩٩٥ ومن اخته	٠٣٩٩٥ ومن اخته		
٣٢٧٥٩	٣٢٧٥٩		

قد فرغنا من مراتب الرابعة شرعنا في خامسها

مسئله	ابن بشر	ابن بكر	ابن عمرو	زوج زيد
	٢	٥		ربع
٤	١	١	١	١
٨	٨	٨	٨	٤ مافي اليد
٣٢	پ	٢	٢	
٢	فرونهاده	١٦	١٦	
٦٤		٨	٨	
٨		١٢٨	١٢٨	
٥١٢		٦	٦	
٦		٧٦٨	٧٦٨	
٣٠٧٢				

ثم مات زيد المزبور مافي اليد ١

مسئله	بنت خديجه	ابن بشر المزبور	ابن بكر المزبور	ابن عمرو المزبور	زوجه زينب
		٢	٧		ثمن ١
٨ بينهما مباين	١	٢	٢	٢	١
	٢	٨	٢	٢	٢
	٢	١٠	٤	٤	پ مافي اليد
	٨	يكون مافي اليد	٨	٨	
	١٦		٣٢	٣٢	
	٦		٦	٦	
	٩٦		١٩٢	١٩٢	

ثم مات بشر المزبور مافي اليد ١٠

مسئله	اخ لابوين بكر المزبور	اخ لابوين عمرو المزبور	بنت رقيه
	٢	١	نصف ١
٢	٢	١	٢
٢	٥	٥	١٠
٤ بينهما موافقت بالنصف	٨	٨	٨
	٤٠	٤٠	٨٠
	٦	٦	٦
	٢٤٠	٢٤٠	٤٨٠

مباين

ربع من لا يرد عليه ٤ ٢ ومن يرد عليه ٦ ٣

ثم ماتت زينب المزبوره مافي اليد ٣

مخرج المسئلتين	بنت فاطمه	ام عائشه	زوج خالد
	نصف ٣	سدس ١	ربع
٤	٩	٣	٤
٤	٦	٦	پ مافي اليد
١٦ بينهما مباين	٥٤	١٨	

مباين

ثمن من لا يرد عليه ٨ ٢ ومن يرد عليه ٤ ٣

ثم مات خالد المزبور مافي اليد ٤

مخرج المسئلتين	بنت زكيه	بنت نفيسه	بنت سليمه	زوجه حليمه
	١	١	١	
٨	٧	٧	٧	٣
٣				
٢٤ بينهما مباين				

سهام الورثة الاحياء على التفصيل وعلى الاجمال

سهم عمرو	سهم خديجه	سهم حليمه	على الاجمال
٧٦٨ من ابيه	٩٦ من ابيها	٣ من زوجها	١٢٠٠ حصة عمرو
١٩٢ ومن ابيه	سهم رقيه	سهم سليمه	١٢٠٠ حصة بكر
٢٤٠ ومن اخيه	٤٨ من ابيها	٧ من ابيها	٠٠٩٦ حصة خديجه
١٢٠٠	سهم عائشه	سهم نفيسه	٠٤٨٠ حصة زينب
سهم بكر	١٨ من امها	٧ من ابيها	٠٠١٨ حصة عائشه
٧٦٨ من ابيه	سهم فاطمه	سهم زكيه	٠٠٥٤ حصة فاطمه
١٩٢ ومن ابيه	٥٤ من امها	٧ من ابيها	٠٠٠٣ حصة حليمه
٢٤٠ من اخيه			٠٠٠٧ حصة سليمه
١٢٠٠			٠٠٠٧ حصة نفيسه
			٠٠٠٧ حصة زكيه
			٣٠٧٢

قد فرغنا من مراتب الخامسة شرعنا الى سادسها

ثمن — زوجه هند — ابن عمرو — ابن بكر — بنت زينب — بنت خديجه — مسئله

مات عنه ... مافى اليد

ربع — سدس — زوج بشر — رقيه — ابن عمرو المزبور — ابن بكر المزبور — بنت زينب المزبوره — بنت خديجه المزبوره — مسئله

فى مات هند المزبوره مافى اليد — يكون مافى اليد

ربع — سدس — زوجه عائشه — جده صحيحه رقيه المزبوره — ابن بكر المزبور — اخت لابيها زينب المزبوره — اخت لابيها خديجه المزبوره — مسئله

فى مات عمرو المزبور مافى اليد — يكون مافى اليد

ثمن — سدس — نصف — زوجه فاطمه — جده صحيحه رقيه المزبوره — بنت حليمه — اخت لابيها زينب المزبوره — اخت لابيها خديجه المزبوره — مسئله

فى مات بكر المزبور مافى اليد — يكون مافى اليد

ربع — سدس — نصف — زوج خالد — جده صحيحه رقيه المزبوره — بنت سليمه — اخت لابوين خديجه المزبوره — مسئله

فى مات زينب المزبوره مافى اليد

سدس — سدس — نصف — اب وليد — ام زكيه — بنت فاطمه المزبوره — مسئله

فى مات فاطمه المزبوره مافى اليد

سهام الورثة الاحياء على التفصيل وعلى الاجمال

سهم خديجه: من ابيها ٥٨٠٠٠; ومن امها ٠٤٨٠٠; ومن اختها ١٨٣٠٠; ومن اختها ١٩٩٠٠; ومن اختها ٠٨١٠٠; ١٠٦٧٥	سهم عائشه: من زوجها ٢١٤٤٩٦	حصة خديجه	١٠٦٣٥١٧
	سهم حليمه: من ابيها ٨١٢٤٤٨; ومن اخوها ١٠١٥٥٦; ٩١٤٠٠٤	حصة بشر	٠١٢٤٤١٦
سهم بشر: من زوجته ١٢٤٤	سهم خالد: من زوجته ٢٤٥٤٢٧	حصة رقيه	٠٧٢٧٠٤٢
سهم رقيه: من ابنتها ٠٨٢٩; ومن ابن البنت ٢٠٩٦٦; ومن ابن البنت ٢٧٠٨١; ومن بنت البنت ١٦٢٩١٨; ٧٢٧٠٤	سهم سليمه: من امها ٤٩٠٨٥٤	حصة عائشه	٠٢١٤٤٩٦
	سهم وليد: من ابنته ٠٦٧٧٠٤	حصة حليمه	٠٩١٤٠٠٤
	سهم زكيه: من بنتها ٠٢٢٨٥٢	حصة خالد	٠٢٤٥٤٢٧
		حصة سليمه	٠٤٩٠٨٥٤
		حصة وليد	٠٠٦٧٧٠٤
		حصة زكيه	٠٠٢٢٨٥٢
			٣٩٨١٣١٢

قد فرغنا من مراتب السادسة شرعنا الى سابعها

ربع — سدس — سدس — زوج زيد — ام زينب — اب عمرو — ابن بكر — بنت خديجه — مسئله ١٢

مافى اليد

ثمن — سدس — سدس — زوجه رقيه — جده زينب المزبوره — اب بشر — ابن خالد — بنت عائشه — مسئله ٢٤

فى مات بكر المزبور مافى اليد — يكون مافى اليد

ثمن — نصف — زوجه ذكيه — بنت فاطمه — ابن الابن خالد المزبور — بنت الابن عائشه المزبوره — مسئله

فى مات بشر المزبور مافى اليد

ربع — سدس — ثلثان — زوج وليد — اب زيد المزبور — بنت عائشه — بنت راضيه — مسئله ١٢

فى مات خديجه المزبوره مافى اليد

ربع — فرضاً ورداً ٣ — ٦
مات وليد المزبور ما في اليد ١٠٨٠

زوجة زكيه	اخت لام زاهده	مسئله ٤ بينهما موافقت بالربع
١ / ٢٧٠ / ٢٧٠	٣ / ٢٧٠ / ٨١٠	

ماتت رقيه المزبوره ما في اليد ١١٧٠

بنت حليمه	بنت حنيفه	بنت رشيده	مسئله ٣ بينهما موافقت بالثلث
١ / ٣٩٠ / ٣٩٠	١ / ٣٩٠ / ٣٩٠	١ / ٣٩٠ / ٣٩٠	

ماتت زينب المزبوره ما في اليد ٦٨٧٦

بنت سليمه	بنت سعيده	بنت امينه	مسئله ٣ بينهما موافقت بالثلث
١ / ٢٢٩٢ / ٢٢٩٢	١ / ٢٢٩٢ / ٢٢٩٢	١ / ٢٢٩٢ / ٢٢٩٢	

سهام الورثة الاحياء على التفصيل وعلى الاجمال

سهم		على التفصيل
سهم زيد	من زوجته	٨٤٢٤
	ومن بنته	٠٧٢٠
		٩١٤٤
سهم عمرو	من ابنته	٥٦١٦
سهم خالد	من ابيه	٢٣٨٠
	ومن جدته	٠٣٩٠
		٢٧٧٠
سهم عايشه	من ابيها	١٦٩٠
	ومن جدتها	٠١٩٥
		١٨٨٥
سهم زليخا	من زوجها	٠١٩٥
سهم فاطمه	من ابيها	٠٧٨٠
سهم عاتكه	من امها	١٤٤٠
سهم راضيه	من امها	١٤٤٠
سهم زكيه	من زوجها	٠٢٧٠
سهم زاهده	من اختها	٠٨١٠
سهم حليمه	من امها	٠٣٩٠
سهم حنيفه	كذلك	٠٣٩٠
سهم رشيده	كذلك	٠٣٩٠
سهم سليمه	من امها	٢٢٩٢
سهم سعيده	كذلك	٢٢٩٢
سهم امينه	كذلك	٢٢٩٢

على الاجمال	
حصة زيد	٩١٤٤
حصة عمرو	٥٦١٦
حصة خالد	٢٧٧٠
حصة عايشه	١٨٨٥
حصة زليخا	٠١٩٥
حصة فاطمه	٠٧٨٠
حصة عاتكه	١٤٤٠
حصة راضيه	١٤٤٠
حصة زكيه	٠٢٧٠
حصة زاهده	٠٨١٠
حصة حليمه	٠٣٩٠
حصة حنيفه	٠٢٨٠
حصة رشيده	٠٣٩٠
حصة سليمه	٢٢٩٢
حصة سعيده	٢٣٩٢
حصة امينه	٢٢٩٢
	٣٣٦٩٦

قد فرغنا من مراتب السابعة شرعنا الى ثامنها

سدس — ٥ — ٦

اب عمرو	ابن بكر	ابن بشر	ابن خالد	بنت هند	بنت زينب	بنت خديجه	مسئله
٩ فوزنهاده	١ / ٤٠ / ٤٠ / ٠٢ / ٨٠ فوزنهاده	١ / ٤٠ / ٤٠ فوزنهاده	١ / ٤٠ / ٤٠ فوزنهاده	٥ / ٤٠ / ٣٠ / ٠٢ / ٤٠ / ٨ / ٣٢٠ / ٠٤ / ١٢٨٠	٥ / ٤٠ / ٣٠ / ٠٢ / ٤٠ / ٨ / ٣٢٠ / ٠٤ / ١٢٨٠	٥ ما في اليد	٦ / ٩ / ٥٤ / [illegible] / ٣٤٥٦ / ٠٠٠٤ / ١٣٨٢٤

المال كله — ط — ط — ط — ط — ماتت خديجة المزبوره ما في اليد ٥

جد عمرو المزبور	اخ لهما بكر المزبور	اخ لهما بشر المزبور	اخ لهما خالد المزبور	اخت لهما هند المزبوره	اخت لهما زينب المزبوره	مسئله
٥ / ٩ / ١٤ يكون ما في اليد	ط	ط	ط	ط	ط	

عصوبة مشتركة — مات عمرو المزبور ما في اليد ١٤

ابن الابن بكر المزبور	ابن الابن بشر المزبور	ابن الابن خالد المزبور	بنت الابن هند المزبوره	بنت الابن زينب المزبوره	مسئله ٨ بينهما موافقت بالنصف
٢ / ٧ / ١٤ / ٠٢ / ٢٨ فوزنهاده	٢ / ٧ / ١٤ فوزنهاده	٢ / ٧ / ١٤ / ٤٠ / ٥٤ يكون ما في اليد	١ / ٧ / ٧ / ٢ / ١٤ / ٠٨ / ١١٢ / ٠٤ / ٤٤٨	١ / ٧ / ٧ / ٢ / ١٤ / ٠٨ / ١١٢ / ٠٤ / ٤٤٨	

عصوبة مشتركة — مات خالد المزبور ما في اليد ٣٤

اخ لابوين بكر المزبور	اخ لابوين بشر المزبور	اخت لابوين هند المزبوره	اخت لابوين زينب المزبوره	مسئله ٦ بينهما موافقت بالسدس
٢ / ٩ / ١٨ / ٠٢ / ٣٦ فوزنهاده	٢ / ٩ / ١٨ / ١٤ / ٤٠ / ٧٢ يكون ما في اليد	١ / ٩ / ٩ / ٢ / ١٨ / ٠٨ / ١٤٤ / ٠٤ / ٥٧٦	١ / ٩ / ٩ / ٢ / ١٨ / ٠٨ / ١٤٤ / ٠٤ / ٥٧٦	

ربع — ٣ — ٦
مات بشر المزبور ما في اليد ٧٢

زوجه رقيه	اخ لابوين بكر المزبور	اخت لابوين هند المزبوره	اخت لابوين زينب المزبوره	مسئله ٤ / ٤ / ١٦ بينهما موافقت بالثمن
٤ / ٩ / ٣٦ / ٠٨ / ٢٨٨ / ٠٤ / ١١٥٢	٦ / ٩ / ٥٤ / ٢٦ / ٢٨ / ٨٠ / ١٩٨ يكون ما في اليد	٣ / ٩ / ٢٧ / ٠٨ / ٢١٦ / ٠٤ / ٨٦٤	٣ / ٩ / ٢٧ / ٠٨ / ٢١٦ / ٠٤ / ٨٦٤	

ثمن ٣ — ثلثان ١٦ — ٥ — ٦
مات بكر المزبور ما في اليد ١٩٨

زوجه عايشه	بنت زليخا	بنت فاطمه	اخت لهما هند المزبوره	اخت لهما زينب المزبوره	مسئله ٢٤ / ٠٢ / ٤٨ بينهما موافقت بالسدس
٣ / ٢ / ٠٦ / ٣٣ / ١٩٨ ما في اليد	٨ / ٢ / ١٦ / ٣٣ / ٥٢٨ / ٠٤ / ٢١١٢	٨ / ٢ / ١٦ / ٣٣ / ٥٢٨ فوزنهاده	٥ / ٣٣ / ١٦٥ / ٠٤ / ٦٦٠	٥ / ٣٣ / ١٦٥ / ٠٤ / ٦٦٠	

ماتت عائشة المزبورة مافي اليد ١٩٨

بنت ذليخا المزبوره ١ / ٨٩ / ٤ / ٣٩٦
بنت فاطمة المزبوره ١ / ٩٩ / ٥٢٨ / ٦٢٧ يكون مافي اليد
مسئله ٢ بينهما موافقت بالنصف

ربع — نصف ٢ — ١ ماتت فاطمة المزبورة مافي اليد ٦٢٧

زوج وليد ١ / ٦٢٧
بنت سليمه ٢ / ١٢٥٤
اخت لابوين ذليخا المزبوره ١ / ٦٢٧
مسئله ٤ بينهما مباين

سهام الورثة الاحياء على التفصيل وعلى الاجمال

سهم هند	سهم زينب	سهم وليد	
١٢٨٠ من ابيها	٣٨٢٨	٠٦٢٧ من زوجته	٣٨٢٨ حصة هند
٠٤٤٨ ومن جدها	سهم رقية	سهم سليمه	٣٨٢٨ حصة زينب
٠٥٧٦ ومن اخيها	١٠٥٢ من زوجها	١٢٥٤ من امها	١١٥٢ حصة رقية
٠٨٦٤ ومن اخيها	سهم ذليخا		٣١٢٥ حصة ذليخا
٠٦٦٠ ومن اخيها	٢١١٢ من ابنها		٠٦٢٧ حصة وليد
٣٨٢٨	٠٣٨٦ ومن اخيها		١٢٥٤ حصة سليمه
	٠٦٢٧ ومن اخيها		١٧٨٢٤
	٣١٢٥		

قد فرغنا من مراتب الثامنة شرعنا الى تاسعها

عصوبة مشتركة

ابن عمرو ٢ / ٤ / ٩ / ٣٦ / ٠٠٧ / ٢٥٢ فرونهاده
ابن بكر ١ / ٤ مافي اليد
بنت هند مافي اليد
بنت زينب ١ / ٢ / ٩ / ١٨ / ٠٠٧ / ١٢٦ فرونهاده
بنت خديجه ١ / ٢ / ٩ / ١٨ / ٠٠٧ / ١٢٦ فرونهاده
بنت رقية ١ / ٢ / ٩ / ١٨ فرونهاده
مسئله ٨ / ٢ / ١٦ / ١٤٤ / ١٠٠٨ / ٠٠٠٤ / ٤٠٣٢ / ٠٠٠٨ / ٣٢٢٥٦

نصف ١ — ١ — ط — ط — ط ماتت هند المزبورة — ط مافي اليد

زوج لبشر ١ / ٩ / ٦٣ / ٠٠٤ / ٢٥٢ / ٠٠٠٨ / ٢٠١٦
اخ لابوين عمرو المزبور ١ / ٩ / ٧ / ٦٣ فرونهاده
اخ لاب عمرو المزبور
اخت لاب زينب المزبوره
اخت لاب خديجة المزبوره
اخت لاب رقية المزبوره
مسئله ٢ بينهما مباين

ربع ٢ — ثلثان ٨ — ٤ ماتت بكر المزبور مافي اليد

زوجه عائشه ٩ / ٧ / ٦٣ / ٠٠٤ / ٢٥٢ / ٠٠٠٨ / ٢٠١٦
اخت لابوين زينب المزبوره ٨ / ٧ / ٥٦ فرونهاده
٢٤ اخت لابوين خديجة المزبوره ٨ / ٧ / ٥٦ فرونهاده
اخت لابوين رقية المزبوره ٨ / ٣ / ٢٦ يكون مافي اليد
اخ لاب عمرو المزبور ٣ / ٧ / ٠٢١ / ٠٦٣ / ٢٥٢ / ٣٣٦ يكون مافي اليد
مسئله ١٢ / ٢ / ٢٦ بينهما موافقت بالربع

نصف ٣ — ثلثان ٤ — ٦ ماتت رقية المزبورة مافي اليد ٢٦

زوج خالد ٠٠٣ / ٢٦ / ٧٨ / ٠٠٤ / ٣١٢ / ٠٠٠٨ / ٢٤٩٦
اخت لابوين زينب المزبوره ٠٠٢ / ٢٦ / ٥٢ فرونهاده
اخت لابوين خديجة المزبوره ٠٠٢ / ٢٦ / ٠٥٢ / ٠٠٥٦ / ١٢٦ / ٢٣٤ يكون مافي اليد
اخ لاب عمرو المزبور اتى قاتلا محروم الارث
مسئله ٦ عولية ٧ مباين بينهما

نصف ١ — نصف ١ — ٦ ماتت خديجة المزبورة مافي اليد ٢٣٤

زوج وليد ١١٧ / ٠٠٤ / ٤٦٨ / ٠٠٠٨ / ٣٧٤٤
اخت لابوين زينب المزبوره ١١٧ فرونهاده
اخ لاب عمرو المزبور كونكه باقي اولادي محروم اولادي
مسئله ٢ بينهما موافقت بالنصف

ثمن ١ — نصف ٤ — ٣ ماتت عمرو المزبور مافي اليد ٣٣٦

زوجه فاطمه ٤٢ / ٠٠٤ / ١٦٨ / ٠٠٠٨ / ١٣٤٤
بنت ذليخا ١٦٨ / ٠٠٤ / ٦٧٢ / ٠٠٠٨ / ٥٣٧٦
اخت لاب زينب المزبوره ١٢٦ / ١١٧ / ٠٥٢ / ٠٠٥٦ / ١٢٦ / ٤٧٧ يكون مافي اليد
مسئله ٨ بينهما موافقت بالثمن

ربع ١ — ٣ ماتت زينب المزبورة مافي اليد ٤٧٧

زوج نذير ١ / ٤٧٧ مافي اليد
ابن سعيد ٢ / ٩٥٤ / ٠٠٠٨ / ٧٦٣٢
بنت حليمه ١ / ٤٧٧ / ٠٠٠٨ / ٣٨١٦
مسئله ٤ بينهما مباين

ثمن — ٧ ماتت نذير المزبور مافي اليد ٤٧٧

زوجه حليمه ٠٠٣ / ١٥٩ / ٤٧٧
ابن سعيد المزبور ٠١٤ / ١٥٩ / ٢٢٢٦
بنت سليمه المزبوره ٠٠٧ / ١٥٩ / ١١١٣
مسئله ٨ / ٣ / ٢٤ بينهما موافق بالثلث

عصوبة مشتركة ماتت سليمة المزبورة مافي اليد ٤٧٧

ابن قدير ٠٠٢ / ١٥٩ / ٣١٨
بنت زكيه ٠٠١ / ١٥٩ / ١٥٩
مسئله ٣ بينهما موافق بالثلث

سهام الورثة على الاجمال

٢٠١٦	حصة بشر
٢٠١٦	حصة عائشه
٢٤٩٦	حصة خالد
٣٧٤٤	حصة وليد
١٣٤٤	حصة فاطمه
٥٣٧٦	حصة ذليخا
٩٨٥٨	حصة سعيد
٤٩٥٩	حصة حليمه
٠٣١٨	حصة قدير
٠١٥٩	حصة زكيه
٣٢٢٥٦	

قد فرغنا من مراتب التاسعة شرعنا الى عاشرها

ثمن ١ — ي ٧

زوجه هند	ابن عمرو ٢١	بنت زينب	مسئله
٠٠٣ ١٠٨ ٣٢٤ ٠٠٤ ١٢٩٦ ٠٠٤ ٥١٨٤ ٠٠٣ ١٥٥٥٢ ٠٠٣ ٤٦٦٥٦ ٠٠٢ ٩٣٣١٢	٠١٤ ١٠٨ ١٥١٢ مافي اليد	٢/٣ مافي اليد	٨ ٣ ٢٤ ١٠٨ ٢٥٩٢ ٠٠٠٤ ١٠٣٦٨ ٠٠٠٠٤ ٤١٤٧٢ ٠٠٠٠٣ ١٢٤٤١٦ ٠٠٠٠٠٣ ٣٧٣٢٤٨ ٠٠٠٠٠٢ ٧٤٦٤٩٦

ربع ٣ — سدس ٢ — ٧ — مات في زينب المزبوره مافي اليد

زوج بكر	ام هند المزبوره	ابن بشر	ابن خالد ٦٣	ابن وليد	ابن قدير	بنت خديجه	مسئله
٢٧ ٠٠٧ ١٨٩ ٠٠٤ ٧٥٦ ٠٠٤ ٣٠٢٤ يكون مافي اليد	١٨ ٠٠٧ ١٢٦ ٠٠٤ ٥٠٤ ٠٠٤ ٢٠١٦ ٠٠٠٣ ٦٠٤٨ ٠٠٠٣ ١٨١٤٤ ٠٠٠٠٢ ٣٦٢٨٨	١٤ ٠٠٧ ٩٨ ٠٠٤ ٣٩٢ ٠٠٤ ١٥٦٨ ٠٠٠٣ ٤٧٠٤ ٠٠٠٣ ١٤١١٢ ٠٠٠٠٢ ٢٨٢٢٤	١٤ ٠٠٧ ٩٨ ٠٠٤ ٣٩٢ ٠٠٤ ١٥٦٨ ٠٠٠٣ ٤٧٠٤ ٠٠٠٣ ١٤١١٢ ٠٠٠٠٢ ٢٨٢٢٤	١٤ ٠٠٧ ٩٨ ٠٠٤ ٣٩٢ ٠٠٤ ١٥٦٨ ٠٠٠٣ ٤٧٠٤ فرونشاده	١٤ ٠٠٧ ٩٨ ٠٠٤ ٣٩٢ ٠٠٤ ١٥٦٨ فرونشاده	٧ ٠٠٧ ٤٩ ٠٠٤ ١٩٦ ٠٠٤ ٧٨٤ ٠٠٠٣ ٢٣٥٢ ٠٠٠٣ ٧٠٥٦ ٠٠٠٠٢ ١٤١١٢	١٢ ٠٠٩ ١٠٨ منهما تباين

ثمن ٣ — سدس ٤ — ١٧ ع — مات عمرو المزبور مافي اليد ١٥١٢

زوجه رقيه	ام هند المزبوره	ابن سعيد	بنت فاطمه ٩٨	بنت عائشه	مسئله
١٢ ٠٦٣ ٧٥٦ ٠٠٤ ٣٠٢٤ ٠٠٠٣ ٩٠٧٢ ٠٠٠٣ ٢٧٢١٦ ٠٠٠٠٢ ٥٤٤٣٢	١٦ ٠٦٣ ١٠٠٨ ٠٠٠٤ ٤٠٣٢ ٠٠٠٣ ١٢٠٩٦ ٠٠٠٠٣ ٣٦٢٨٨ ٠٠٠٠٢ ٧٢٥٧٦	٣٤ ٠٦٣ ٢١٤٢ مافي اليد	١٧ ٠٦٣ ١٠٧١ ٠٠٠٤ ٤٢٨٤ ٠٠٠٣ ١٢٨٥٢ ٠٠٠٠٣ ٣٨٥٥٦ ٠٠٠٠٢ ٧٧١١٢	١٧ ٠٦٣ ١٠٧١ ٠٠٠٤ ٤٢٨٤ ٠٠٠٣ ١٢٨٥٢ ٠٠٠٠٣ ٣٨٥٥٦ ٠٠٠٠٢ ٧٧١١٢	٢٤ ٠٠٤ ٩٦ بينهما موافقت بجزء من اربعة وعشرين

ثمن ٣ — سدس ٤ — ١٧ ع — ط — ط — مات سعيد المزبور مافي اليد ٢١٤٢

زوجه زليخا	ام رقيه المزبوره	ابن رشيد ٥١	بنت عاتكه	اخت لها عائشه المزبوره	اخت لها فاطمه المزبوره	مسئله
٠٠٩ ١١٩ ١٠٧١ ٠٠٠٣ ٣٢١٣ ٠٠٠٣ ٩٦٣٩ ٠٠٠٢ ١٩٢٧٨	٠١٢ ١١٩ ١٤٢٨ ٠٠٠٣ ٤٢٨٤ ٠٠٠٣ ١٢٨٥٢ ٠٠٠٠٢ ٢٥٧٠٤	٠٣٤ ١١٩ ٤٠٤٦ ٠٠٠٣ ١٢١٣٨ ٠٠٠٠٣ ٣٦٤١٤ مافي اليد	٠١٧ ١١٩ ٢٠٢٣ ٠٠٠٣ ٦٠٦٩ ٠٠٠٣ ١٨٢٠٧ مافي اليد			٢٤ ٠٠٣ ٧٢ بينهما موافقت بجزء من ثمانية عشر

عصبه مشتركه — مات بكر المزبور مافي اليد ٣٠٢٤

ابن بشر المزبور	ابن خالد المزبور	ابن وليد المزبور	ابن قدير المزبور	بنت خديجه المزبوره	مسئله
٠٠٢ ٣٣٦ ٦٧٢ ٠٠٣ ٢٠١٦ ٠٠٠٣ ٦٠٤٨ ٠٠٠٠٢ ١٢٠٩٦	٠٠٢ ٣٣٦ ٦٧٢ ٠٠٣ ٢٠١٦ ٠٠٠٣ ٦٠٤٨ ٠٠٠٠٢ ١٢٠٩٦	٠٠٢ ٣٣٦ ٦٧٢ ٠٠٣ ٢٠١٦ فرونشاده	٠٠٢ ٣٣٦ ٦٧٢ ١٥٦٨ ٢٢٤٠ يكون مافي اليد	٠٠١ ٣٣٦ ٣٣٦ ٠٠٠٣ ١٠٠٨ ٠٠٠٣ ٣٠٢٤ ٠٠٠٢ ٦٠٤٨	٩ بينهما موافقت بالتسع

سدس ١ — ع ٥ — مات قدير المزبور مافي اليد ٢٢٤٠

جده صحيحه هند المزبوره	اخ لابوين بشر المزبور	اخ لابوين خالد المزبور ٥	اخ لابوين وليد المزبور	اخت لابوين خديجه المزبوره	مسئله
٠٠٧ ١٦٠ ١١٢٠ ٠٠٠٢ ٢٢٤٠ ٠٠٠٣ ٦٧٢٠	٠١٠ ١٦٠ ١٦٠٠ ٠٠٠٣ ٤٨٠٠ ٠٠٠٢ ٩٦٠٠	٠١٠ ١٦٠ ١٦٠٠ ٠٠٠٣ ٤٨٠٠ ٠٠٠٢ ٩٦٠٠	٠١٠ ١٦٠ ١٦٠٠ ٢٠١٦ ٤٧٠٤ ٨٣٢٠ يكون مافي اليد	٠٠٥ ١٦٠ ٨٠٠ ٠٠٠٣ ٢٤٠٠ ٠٠٠٢ ٤٨٠٠	٦ ٠٠٧ ٤٢ بينهما موافقت بجزء من اربعة عشر

سدس ١ — ع ٥ — ط — ط — ط — مات وليد المزبور مافي اليد ٨٣٢٠

جده صحيحه هند المزبوره	ابن قدير	اخ لهما بشر المزبور	اخ لهما خالد المزبور	اخت لهما خديجه المزبوره	مسئله
٠٠١ ٤١٦٠ ٤١٦٠ ٠٠٠٢ ٨٣٢٠	٠٠٥ ٤١٦٠ ٢٠٨٠٠ ٠٠٠٠٢ ٤١٦٠٠				٦ بينهما موافقت بالنصف

سدس ١ — ع ٥ — ط — ط — مات رشيد المزبور مافي اليد ٣٦٤١٤

ام زليخا المزبوره	ابن اسعد	جده صحيحه رقيه المزبوره	اخت لابوين عاتكه المزبوره	مسئله
٠٠١ ٦٠٦٩ ٦٠٦٩ ٠٠٠٢ ١٢١٣٨	٠٠٥ ٦٠٦٩ ٣٠٣٤٥ ٠٠٠٠٢ ٦٠٦٩٠			٦ بينهما موافقت بالسدس

سدس — ع ٥ — ط — مات عاتكه المزبوره مافي اليد ١٨٢٠٧

ام زليخا المزبوره	جده صحيحه رقيه المزبوره	ابن صالح	مسئله
٠٠١ ٦٠٦٩ ٦٠٦٩		٠٠٥ ٦٠٦٩ ٣٠٣٤٥	٦ بينهما موافقت بالثلث

سدس ١ — ثلثان ٤ — مات صالح المزبور مافي اليد ٣٠٣٤٥

جده صحيحه زليخا المزبوره	اخت لاب امينه	اخت لاب راضيه	مسئله
٠٠١ ٦٠٦٩ ٦٠٦٩	٠٠٢ ٦٠٦٩ ١٢١٣٨	٠٠٢ ٦٠٦٩ ١٢١٣٨	رديه ٥ بينهما موافقت بالخمس

سهام الورثة الاحياء على التفصيل — وعلى الاجمال

سهم هند	سهم خديجه	سهم زليخا	
من زوجها ٩٣٣١٢	من امها ١٤١١٢	من زوجها ١٩٢٧٨	حصه هند ٢١٧٢١٦
ومن بنتها ٣٦٢٨٨	ومن ابيها ٦٠٤٨	ومن ابنها ١٢١٣٨	حصه بشر ٤٩٩٢٠
ومن ابنها ٧٢٥٧٦	ومن اخيها ٤٨٠٠	ومن ابنها ٦٠٦٩	حصه خالد ٤٩٩٢٠
وابن ابنها ٦٧٢٠	٢٤٩٦٠	ومن بنتها ٦٠٦٩	حصه خديجه ٢٤٩٦٠
وابن ابنها ٨٣٢٠	سهم رقيه	٤٣٥٥٤	حصه رقيه ٨٠١٣٦
٢١٧٢١٦	من زوجها ٥٤٤٣٢	سهم قدير	حصه فاطمه ٧٧١١٢
سهم بشر	ومن ابنها ٢٥٧٠٤	من ابيه ٤١٦٠٠	حصه عائشه ٧٧١١٢
من ابيه ٢٨٢٢٤	٨٠١٣٦	سهم اسعد	حصه زليخا ٤٣٥٥٤
ومن ابيه ١٢٠٩٦	سهم فاطمه	من ابيه ٦٠٦٩٠	حصه قدير ٤١٦٠٠
ومن اخيه ٩٦٠٠	من ابيها ٧٧١١٢	سهم امينه	حصه اسعد ٦٠٦٩٠
٤٩٩٢٠	سهم عائشه	من ابيها ١٢١٣٨	حصه امينه ١٢١٣٨
سهم خالد	كذلك ٧٧١١٢	سهم راضيه	حصه راضيه ١٢١٣٨
كذلك ٤٩٩٢٠		كذلك ١٢١٣٨	٧٤٦٤٩٦

مسائل توریث ذوی الارحام اصناف اربعه در صنف اول: اولاد البنات وان سفلوا
واولاد بنات الابن وان سفلوا حکمی اولدرکه اولا قرب درجه ایله ترجیح اولنورلر

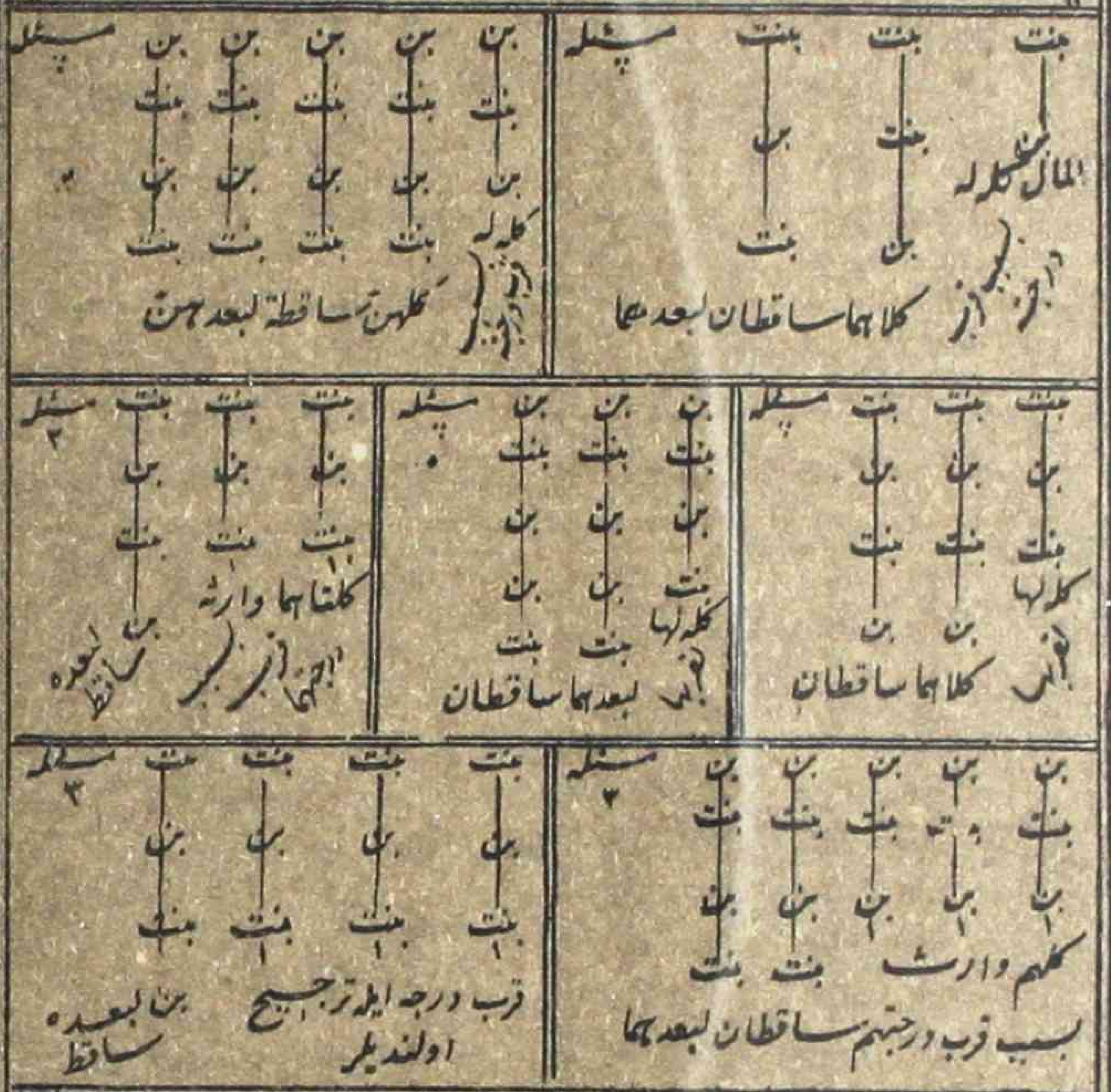

ثانیا درجه لری برابر اولدقده ولد وارث وارث اولوب ولد ذی رحم محجوب اولور

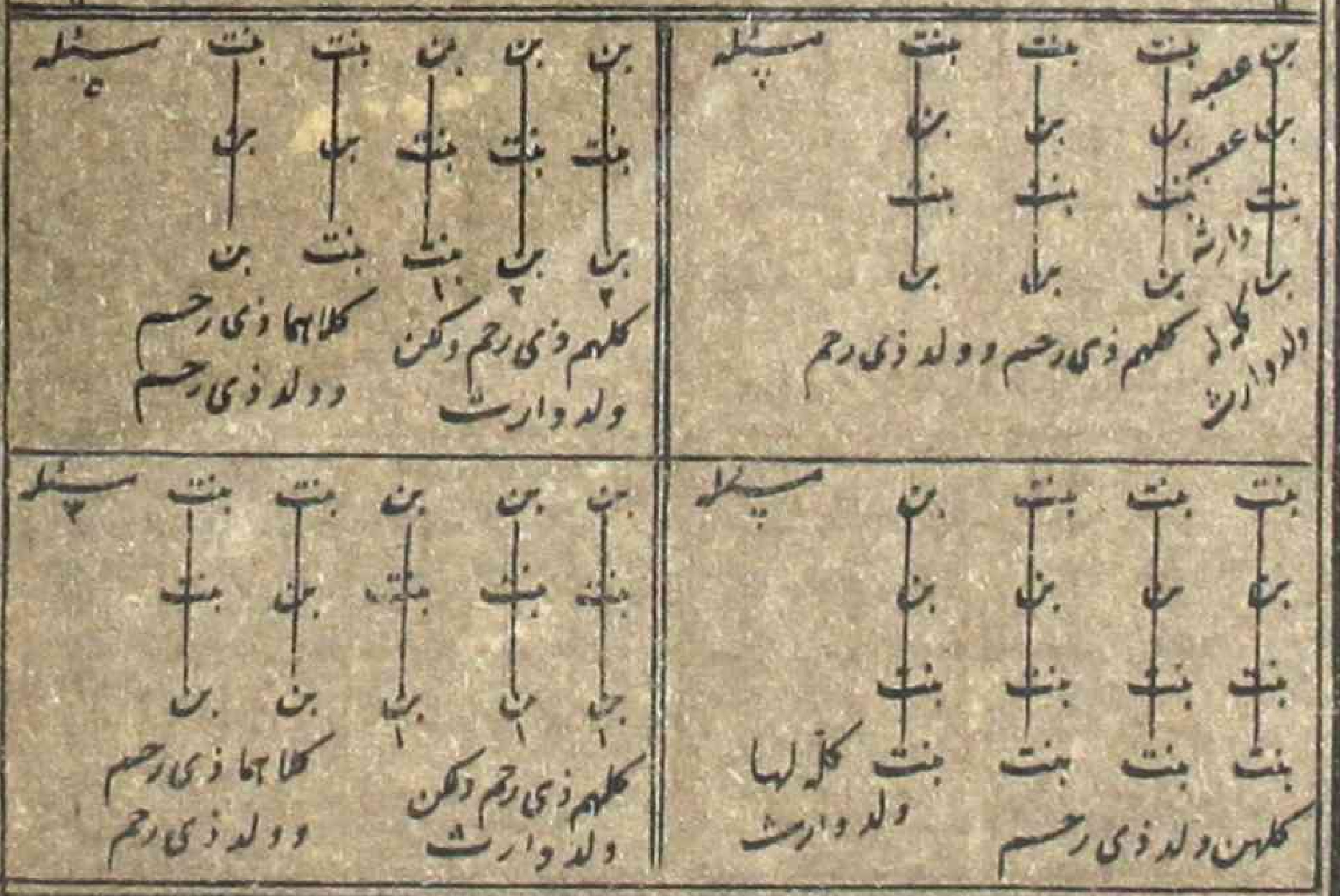

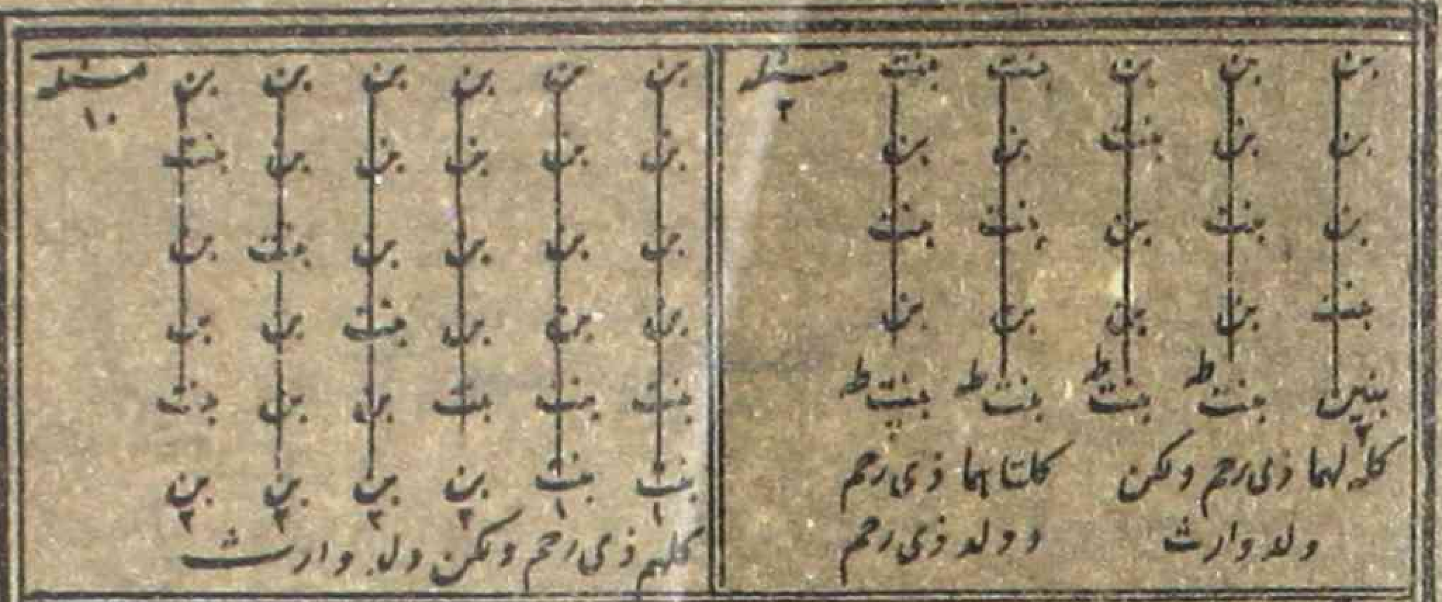

ثالثا اگر کلیسی ولد وارث اولوب یاخود کلیسی ولد ذی رحم اولوب
درجه لری دخی برابر اولدقده نتیجه اولور اگر صفت اصولری متفق ایسه
بالاتفاق ابدان فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور فافهم

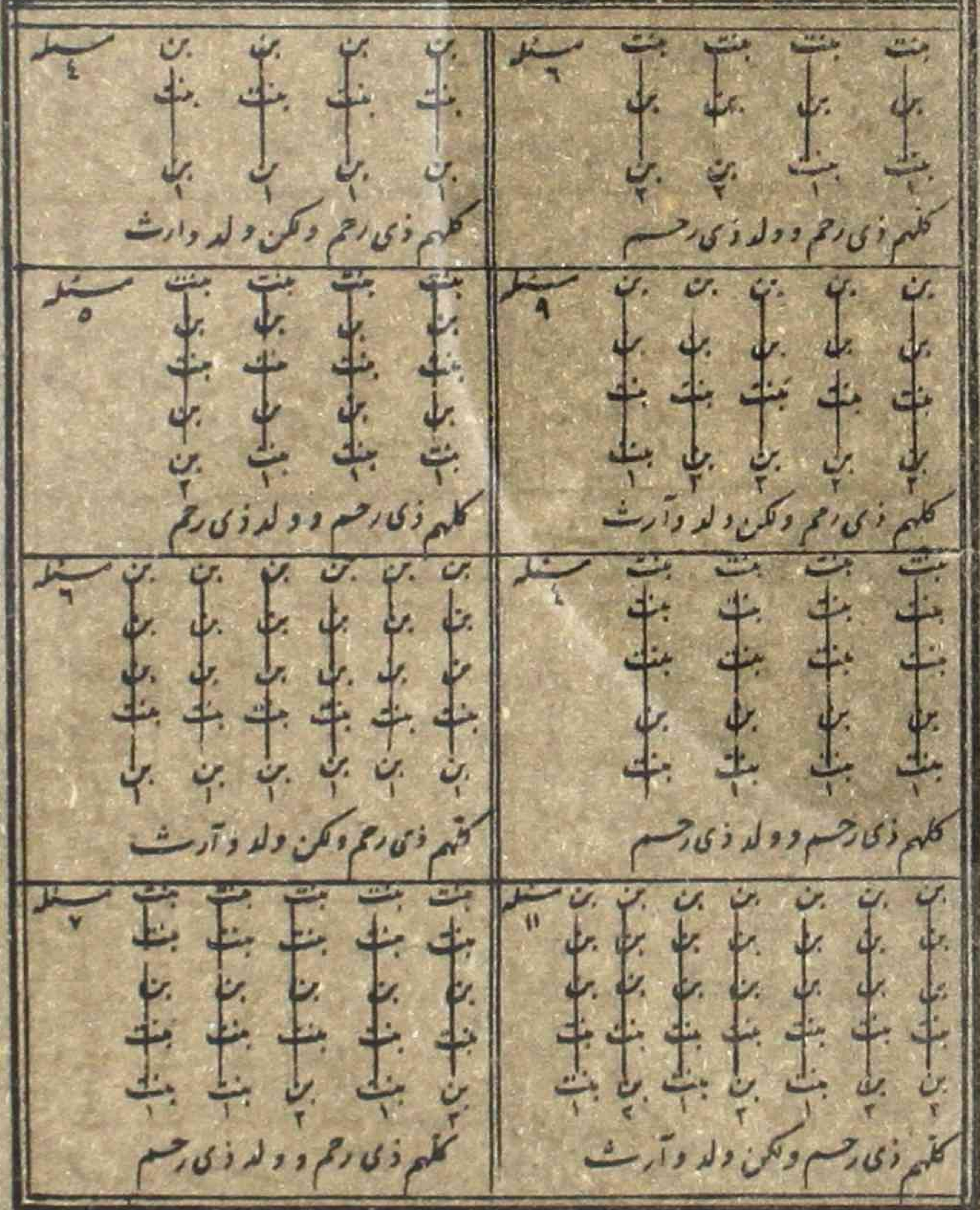

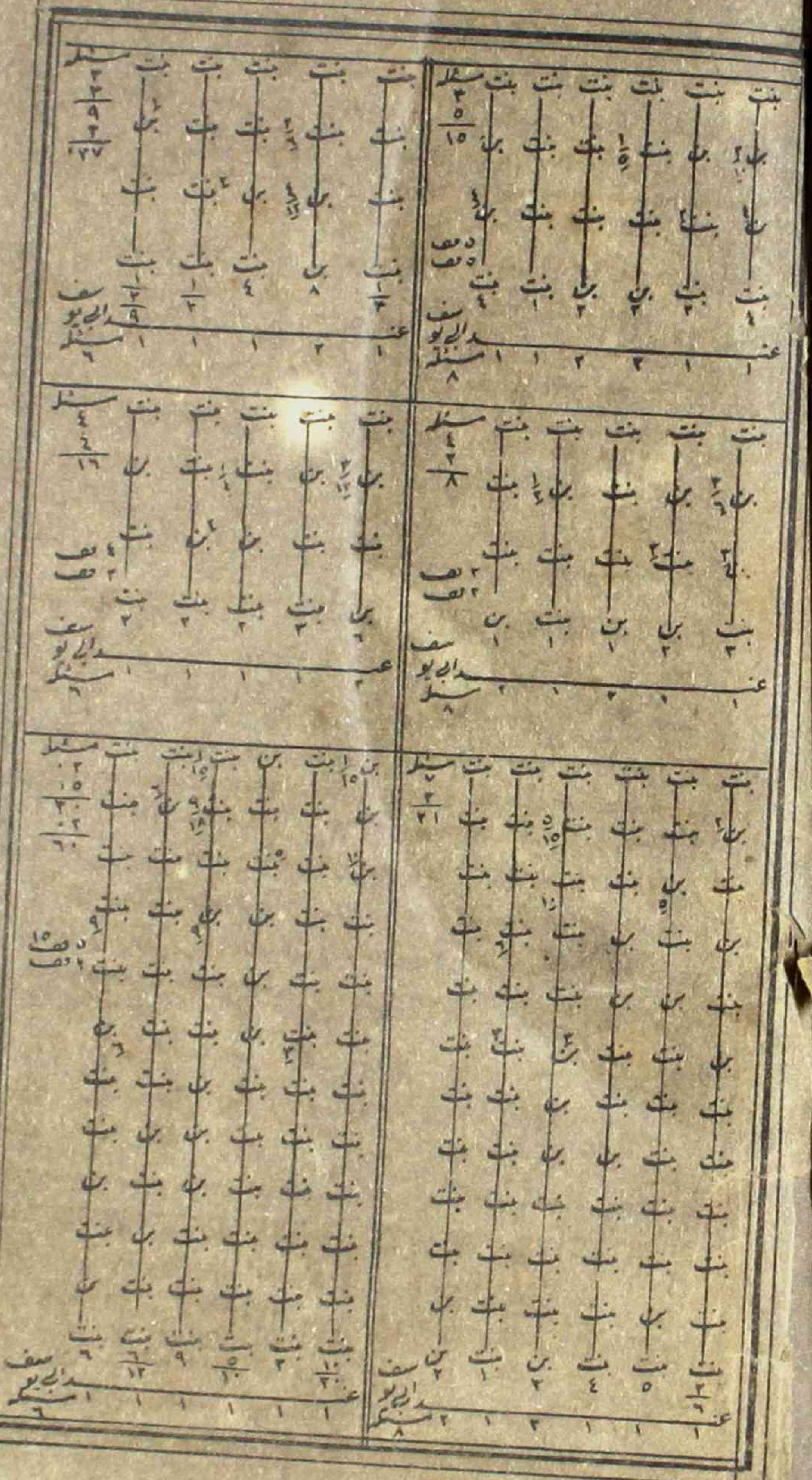

اما صنفت اصولری مختلف الیسه یینه امام ابی یوسف عندنده ابدان فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور لکن امام محمد عندنده اصولده اختلاف واقع اولان بطنده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدوب اصولک میراثنی فروعه ویرر

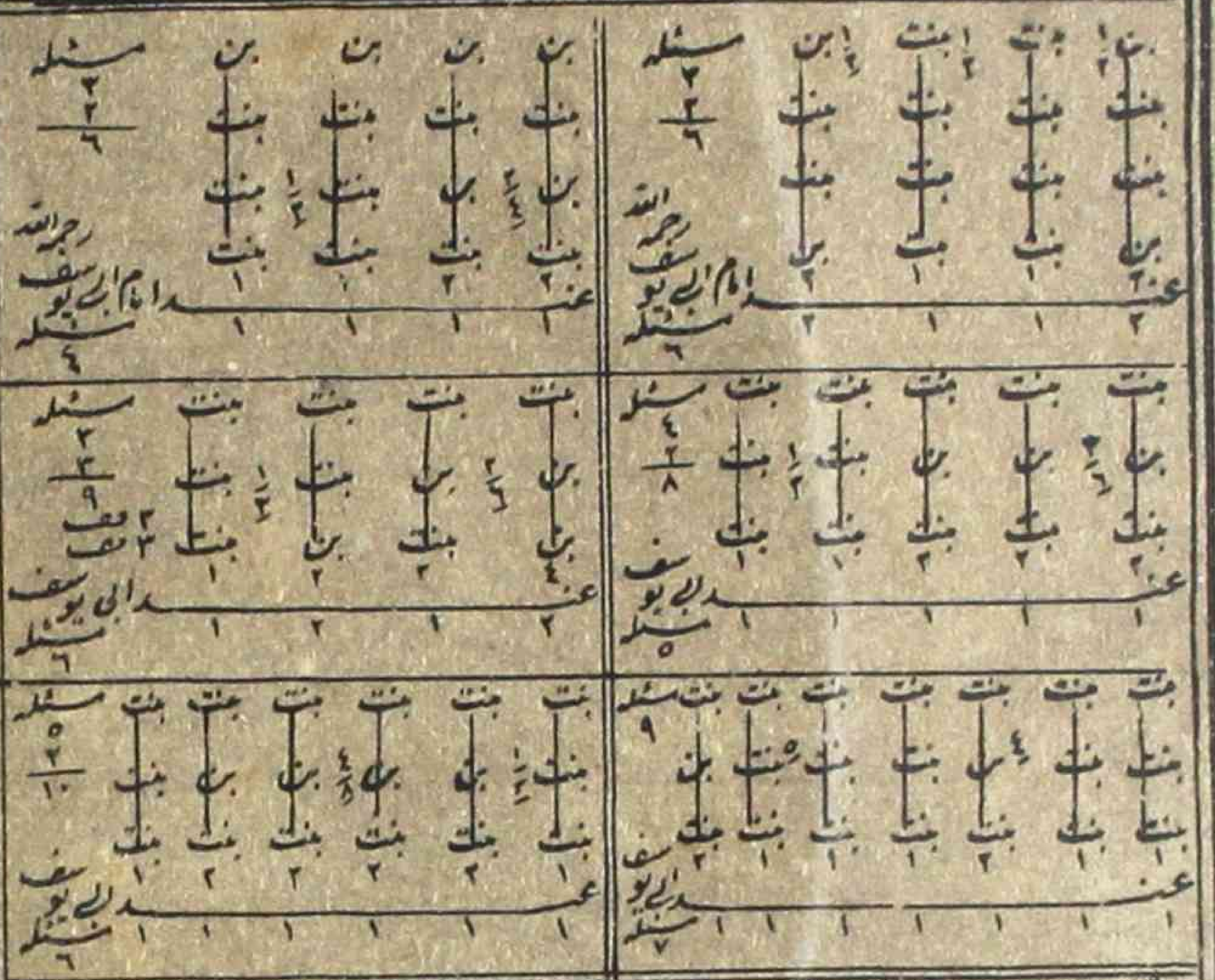

رابعاً اگر اختلاف اصول یالکز بر بطنده اولمیوب بطون مختلفه اولور ایسه یینه امام ابی یوسف عندنده ابدان فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور لکن امام محمد عندنده اوّلا اصول خمسه اوزرینه اصولک مسئله سنی تصحیح ایدوب اصولک میراثنی فروعه للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر فاعرف

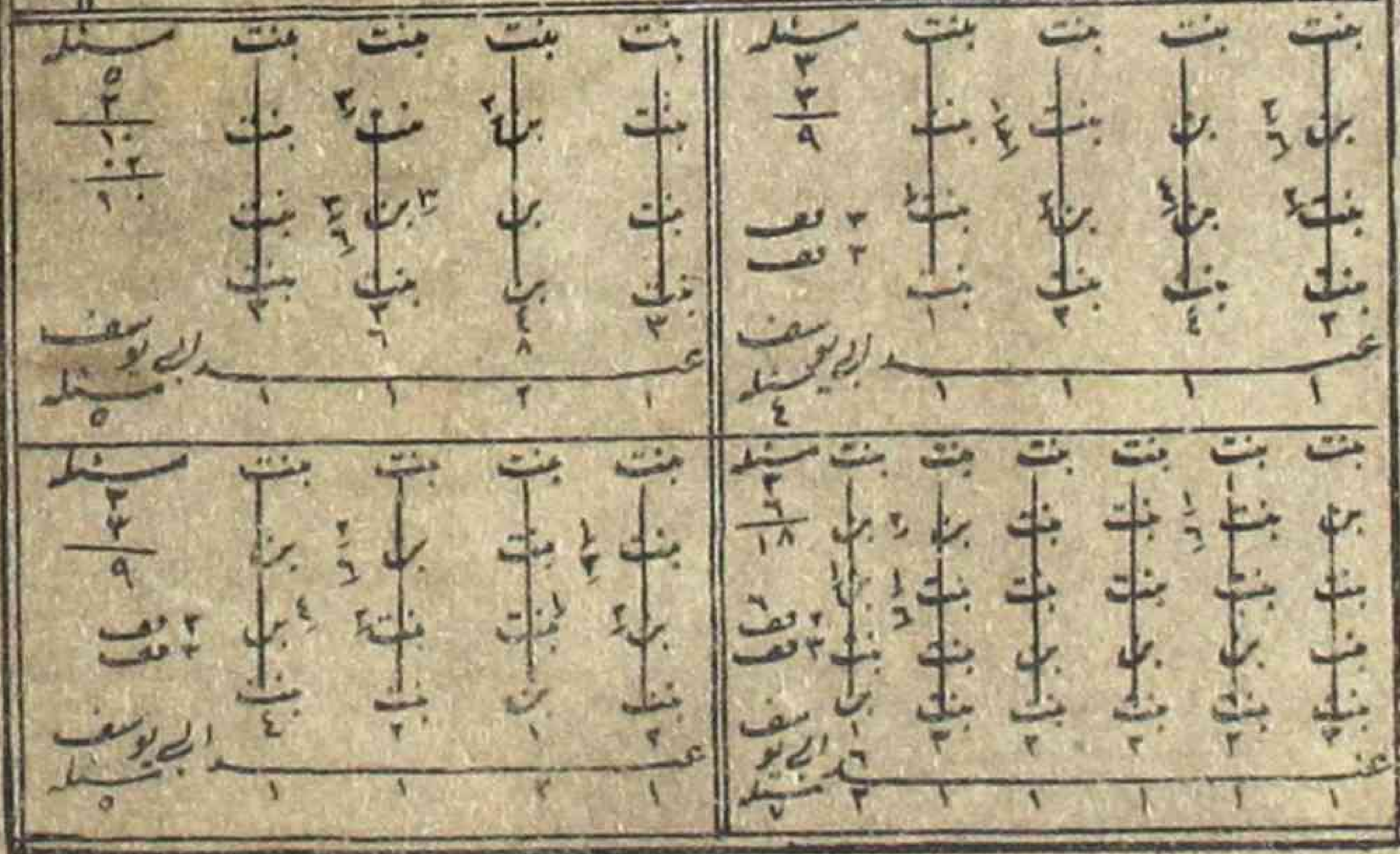

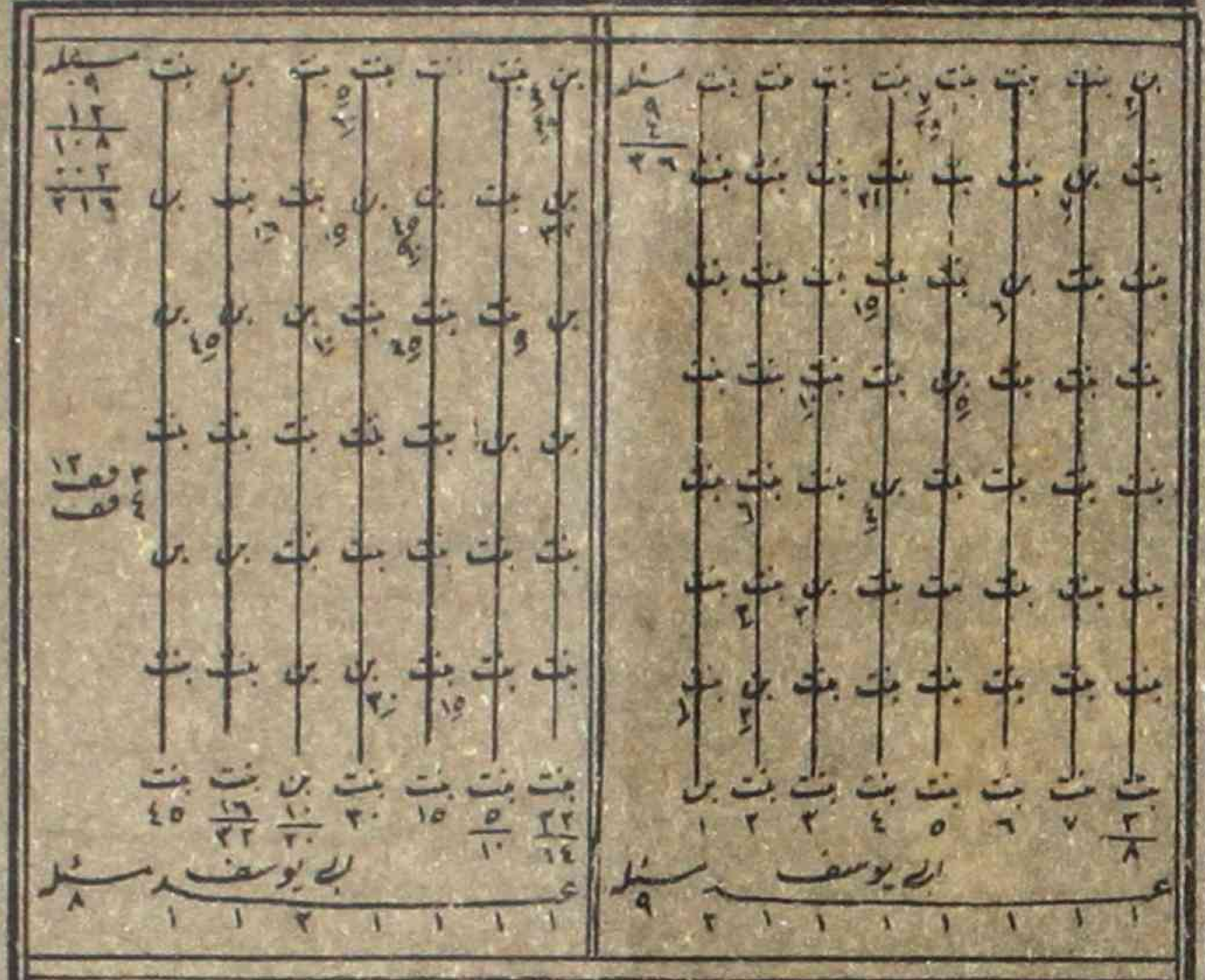

خامساً اگر اصولده بطون مختلف اولوب فروعده تعدد اولورسه نیجه اولور
بوکره امام ابو یوسف قتنده ابدان فروعده اعتبار اولنوب فروعده للذکر
مثل حظ الانثیین قسمت اولنور لکن امام محمد اصولدن صفت فروعدن
عدد اخذ ایدوب اصولک میراثنی فروعه للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر

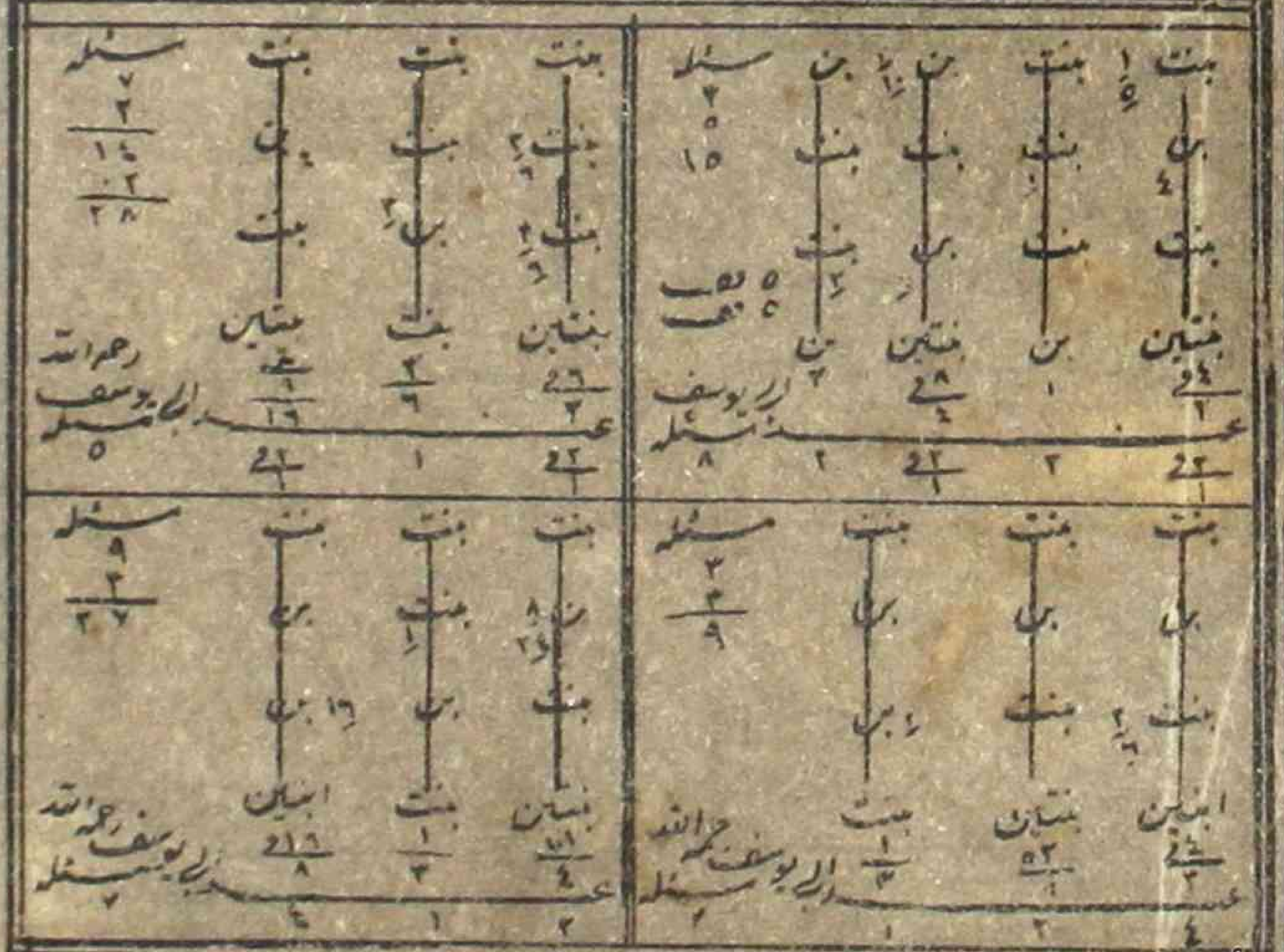

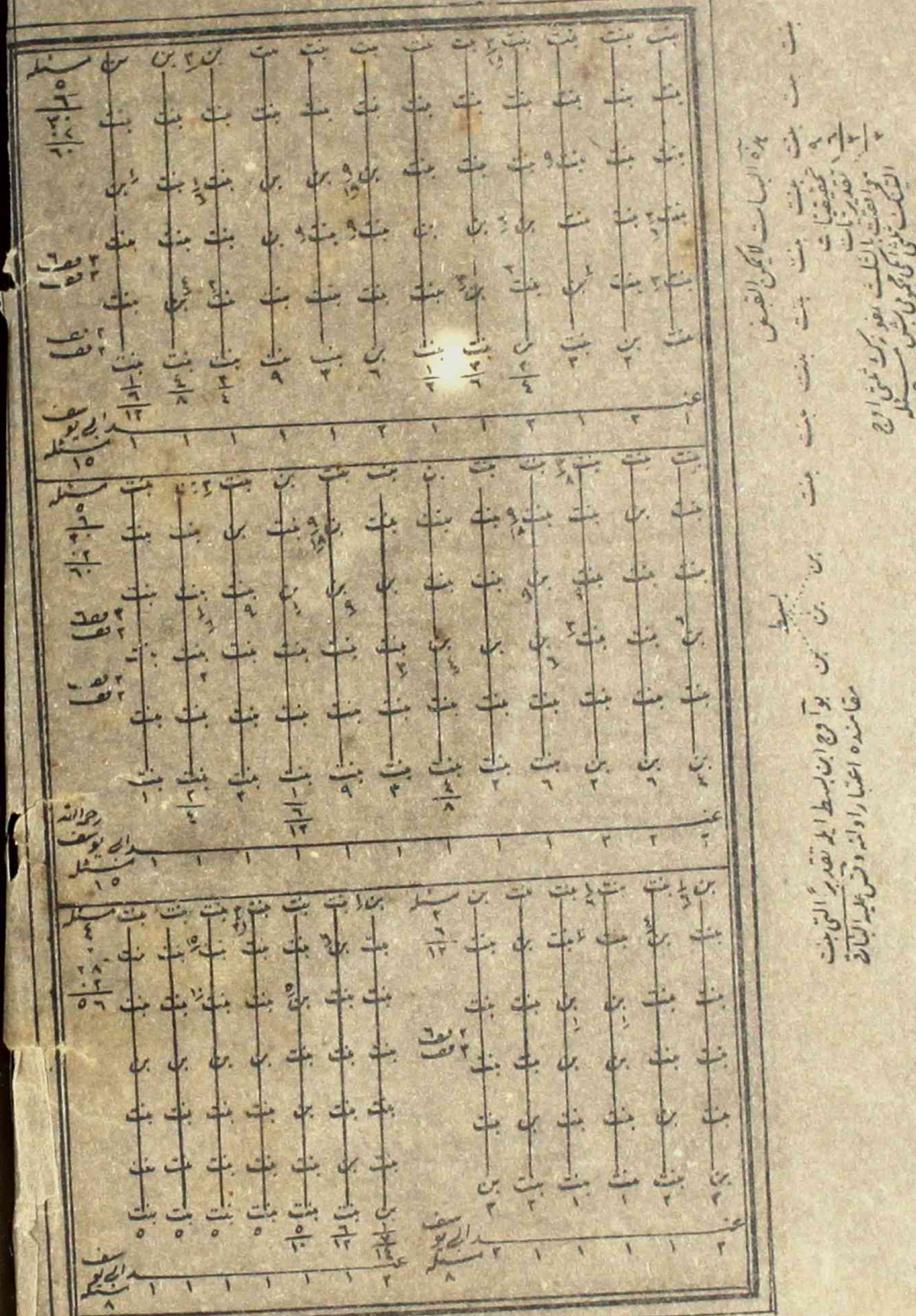

بو صورتلرده اصل مسئله
قاعده سی امام محمد قولی
اوزره مفتی به اصولده
اختلاف واقع اولان بطنده
اصولدن صفت و فروعدن
عدد اعتبار ایله در

بن بنت بنت

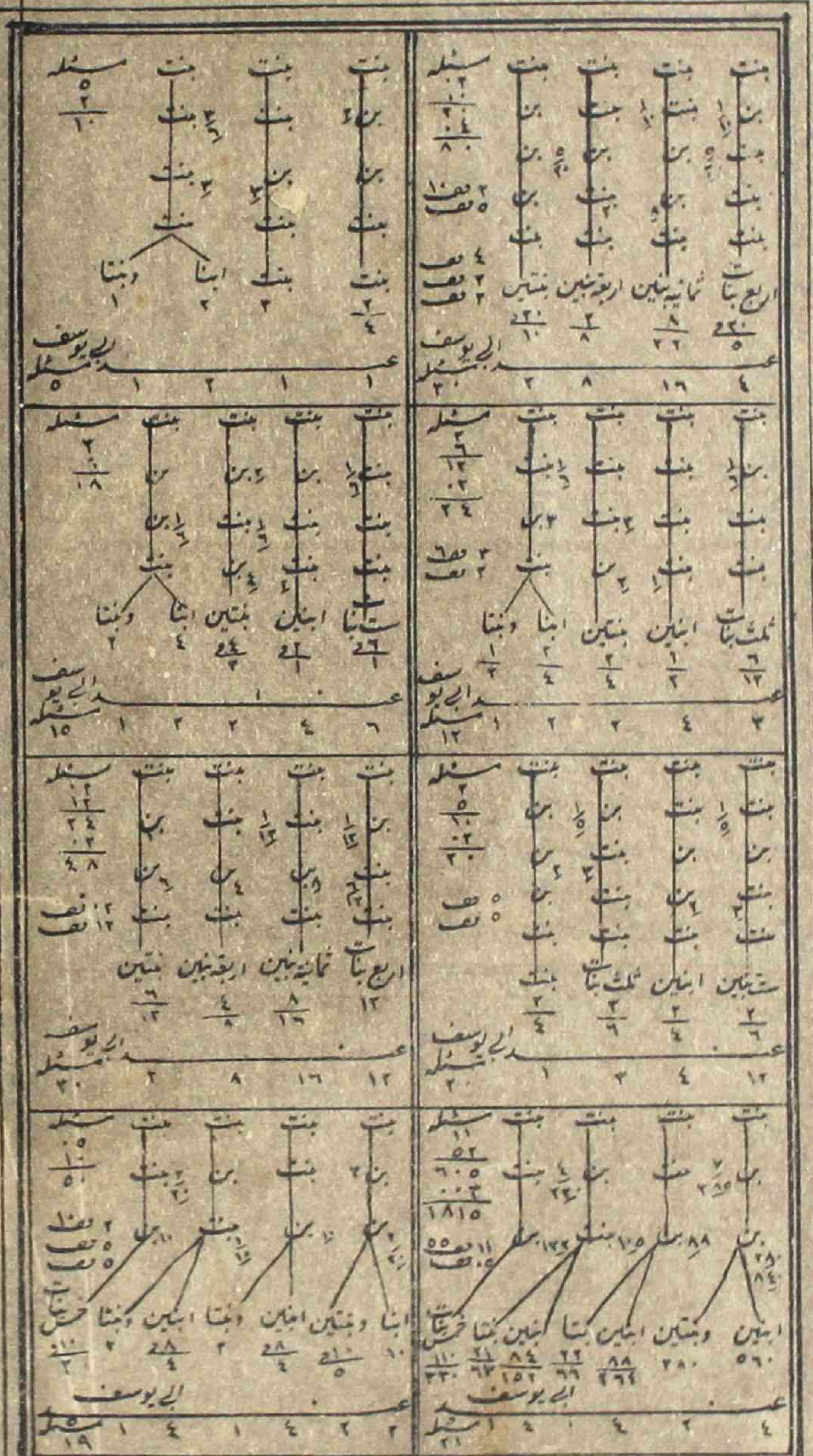

قبض

بن بنت بنت بن

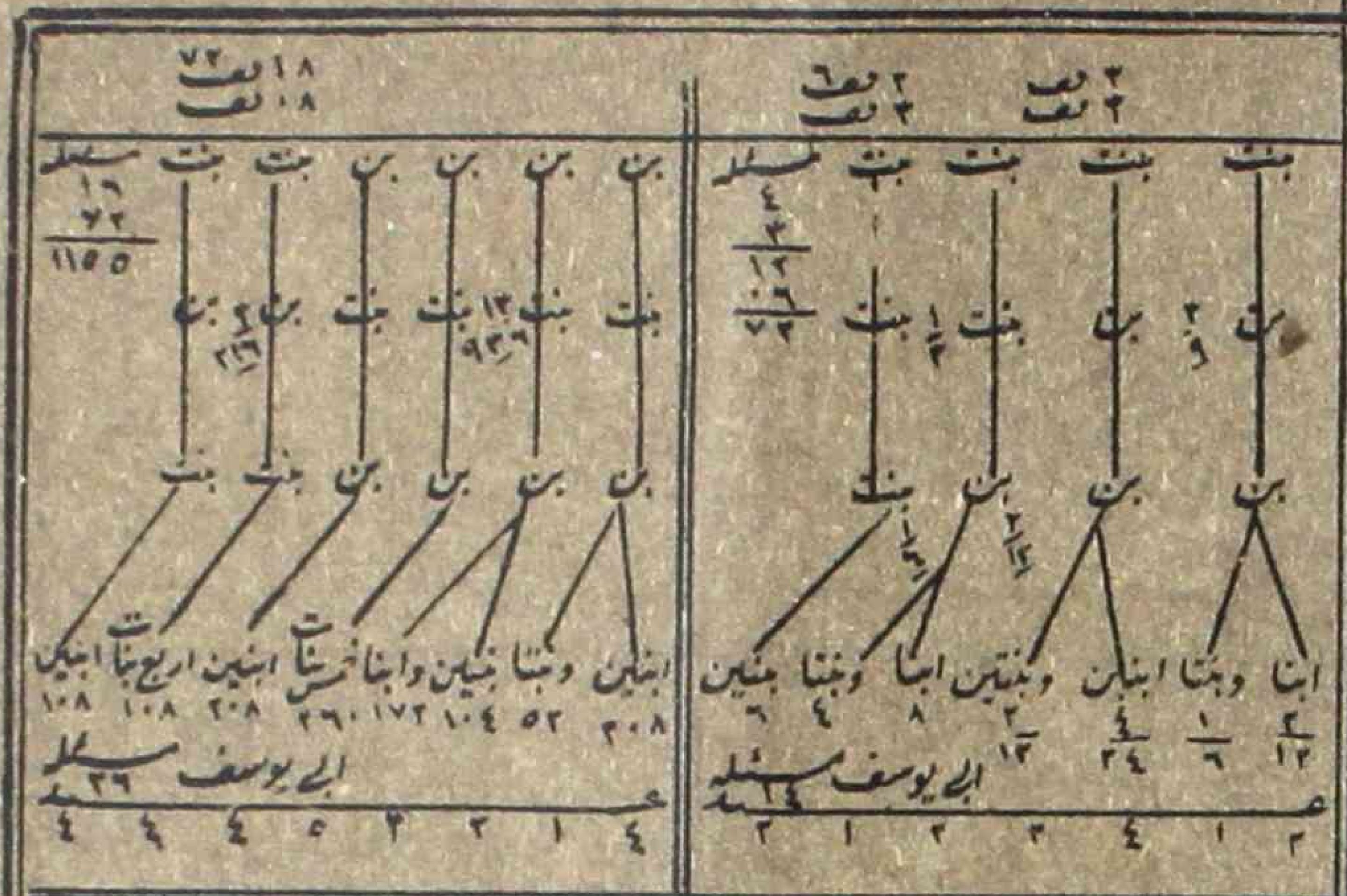

سؤال اگر وارث ایکی یا اکثر جهتدن وارث اولورسه نیجه اولور الجواب علماء حنفیه بالاتفاق توریثده جهات اعتبار ایدرلر لکن امام ابی یوسف ابدآن فروعده اعتبار ایدوب فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر اما امام محمد رحمهما الله تعالی جهاتی ابدان اصولده اعتبار ایدوب واصول خمسه اوزرینه مسئله تصحیح ایدوب للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر واصول خمسه دیدکلری اول اختلاف واقع اولان بطنده قسمت ایتمکدر ثانی ذکورین بشقه واناثن بشقه طائفه قلمقدر ثالث اختصار ابدآن ممکن ایسه اختصار ایتمکدر رابع اختصار سهام ممکن ایسه اختصار ایتمکدر خامس بطن آخرده اختصار سهام ممکن ایسه اختصار سهام ایتمکدر اختصار ابدآن ممکن ایسه اختصار ایتمکدر فافهم

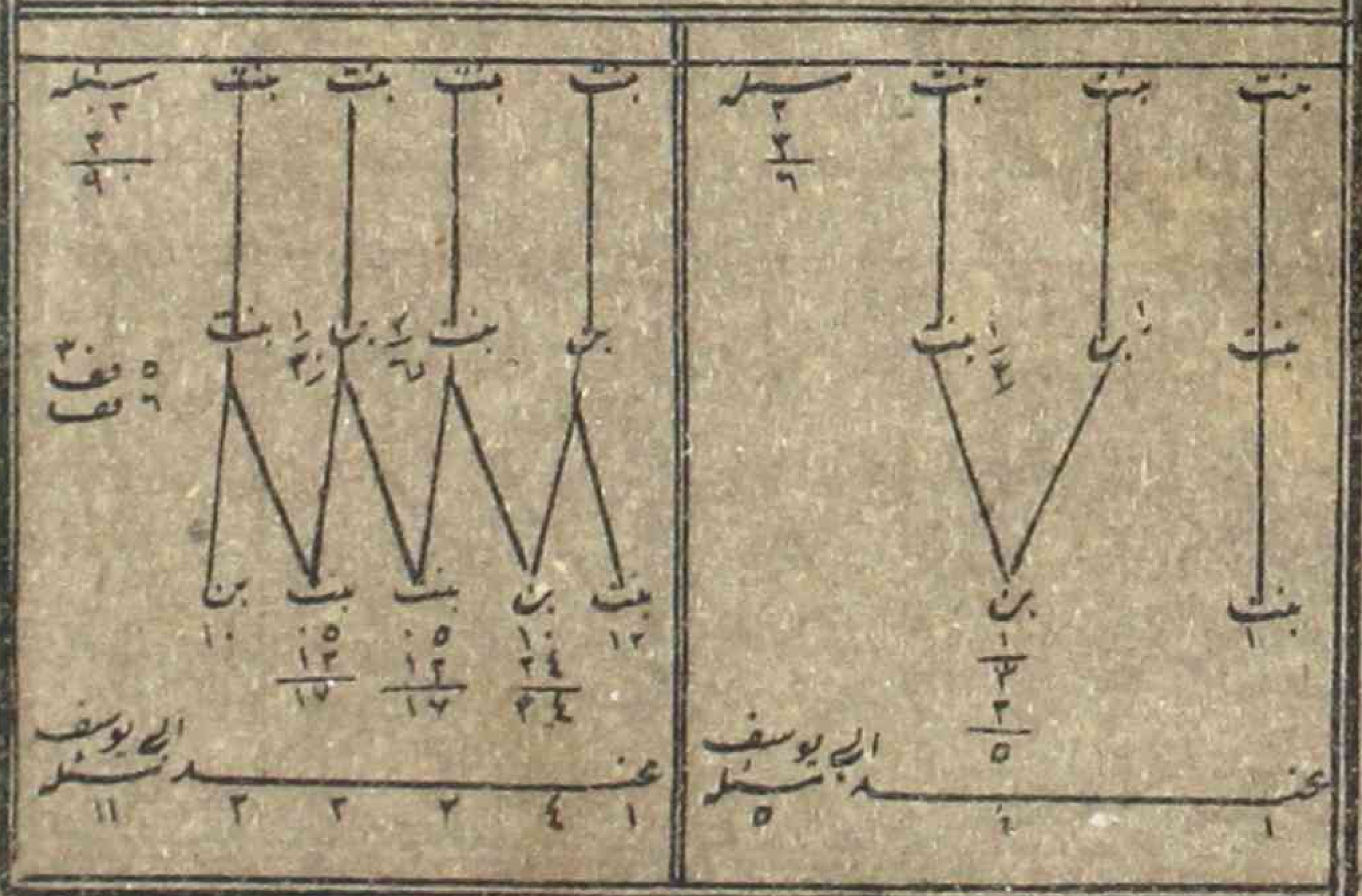

بو صورتلرده وارث ایکی یا اکثر جهتلو اولدقده علماء حنفیه بالاتفاق توریثده جهات اعتبار ایدرلر لکن امام محمد ایله امام ابی یوسفک شو قدر اختلافلری وار در که امام ابی یوسف فروعده جهات اعتبار ایدوب امام محمد اصولده جهات اعتبار ایدر وهو المأخوذ للفتوی
بو صورت جهاتلرده اصل مسئله قاعده سی امام محمد قولی اوزره مفتی به اصولده اختلاف واقع اولان بطنده اصولدن صفت فروعدن عدد اعتبار ایله در

قبض

بنت بن بنت

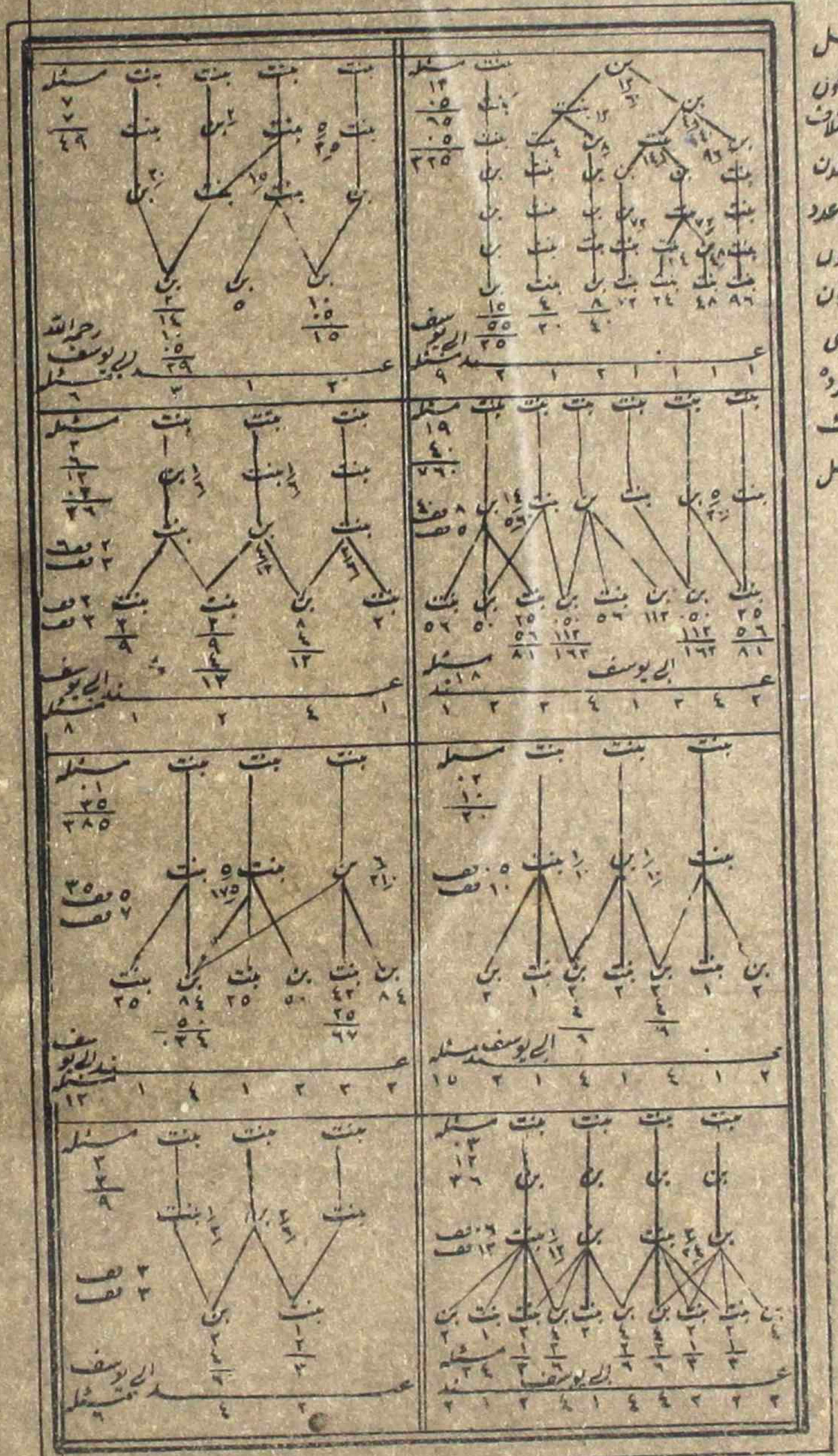

بو صورت جمهاتلرده اصل
مسئله قاعده سی امام محمد قوى
اوزره معتبر اصولده اختلاف
حقق بطنده اولوب اصولدن
صنف وغايت فروعدن عدد
اعتباريله اخذ بعده اصول
خه اوزره اختصار ايدن
ممكن اولان يرلرده بنتلرى
بعد القبض ممكن اولميان يرلرده
ابنلرى بعد البسط طرفينك
يا وفقندن يا كليسندن اصل
مسئله قلنور

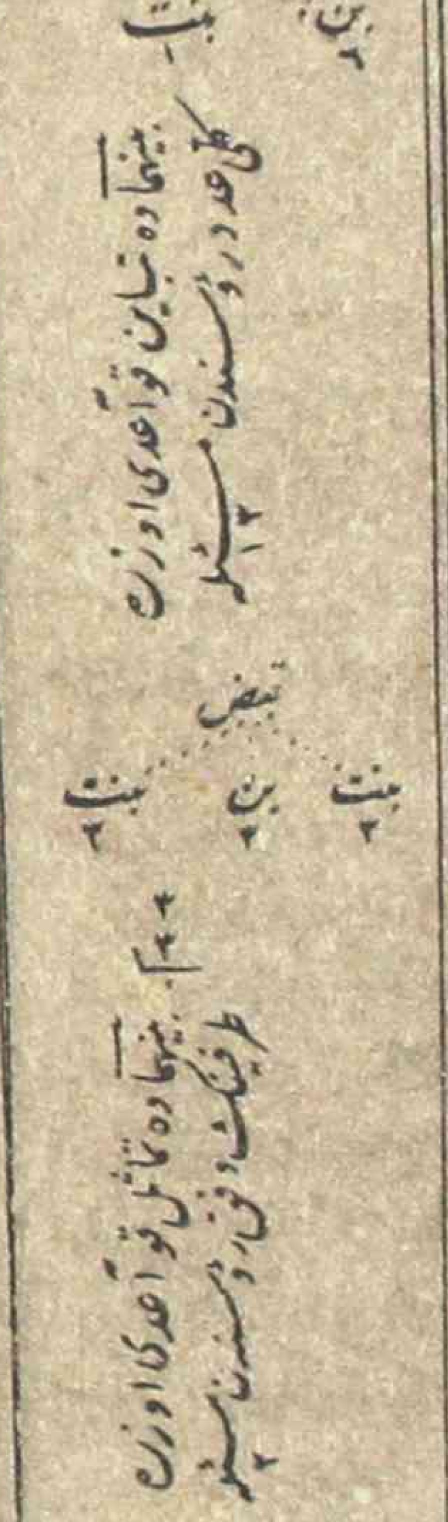

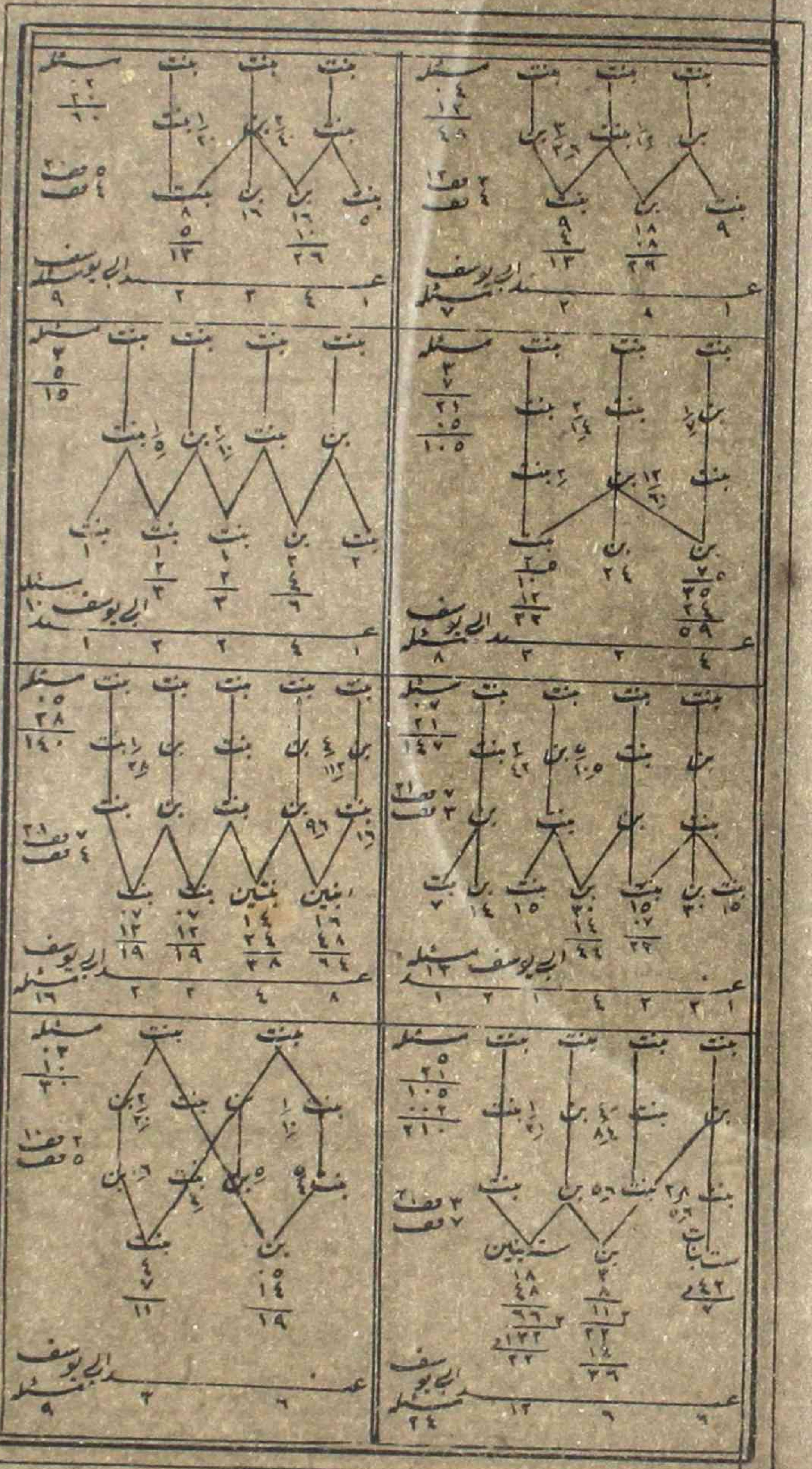

بو صورتك تصحيحى ابنين يدنده
اولان ايكى سهام اختلاف واقع
اولان تحتنده كه بش رؤس
مباين موقوف وبنتين يدنده
اولان برسهام تحتنده كه
اختلاف واقع اولان ايكيه
مباين موقوف ثم العمل بالقواعد
المذكورة وبنتين يدنده
اولان بش اوچه مباين
اون التى كذلك اوچه مباين
اولديغيچون جمع ايله يكرمى بر
اولدى تحتنده كه اوچ رؤسه
مستقيم يديسى قرق اون درده
اوغلانه ويرلدى

بو مسئله ده كه ايكيدن سؤال اولنمز ايسه بنتين
يدنده اولان يكرمى سكز ايله رؤس واقع اولان
سكز ينده موافقت بالربع وار اندن اخذ اولندى

بو مسئله‌نك تصحيحى سابقا اولنلره
دليل اولنلار زيرا اختصار سهام
بونده بشقه درلو در اوغلنلرك
پدرنده اولان ايكيسى آلتى فرض
ايدرز اوقطه‌ده خصه دگل
صكره دردين اوغلنلره ايكيسين
قزلره ويريرز خطه‌ده تحرير
ولميه تا اناسى طرفندن حصه‌لرى
گلمه دگين توقف ايدرز
بطن ثانيده اولان قزلرك
پدرلرنده اولان برى اوچ فرض
ايلدك بونك ايكى ثلثى تلفظده
اولان درت ثلثه ضم ايلدك
مجموعى ايكى اولدى ويردك ايكى
اوغلانه وبر ثلثى تلفظده اولان
ايكى ثلثه ضم ايلدك مجموعى بر اولدى
ويردك ايكى قزه واصل مسئله
قاعده‌سى امام محمد قولى اوزره
مفتى به اصولده اختلاف اولان
بطنك اصولدن صفت
وفروعدن عدد اعتباريله در

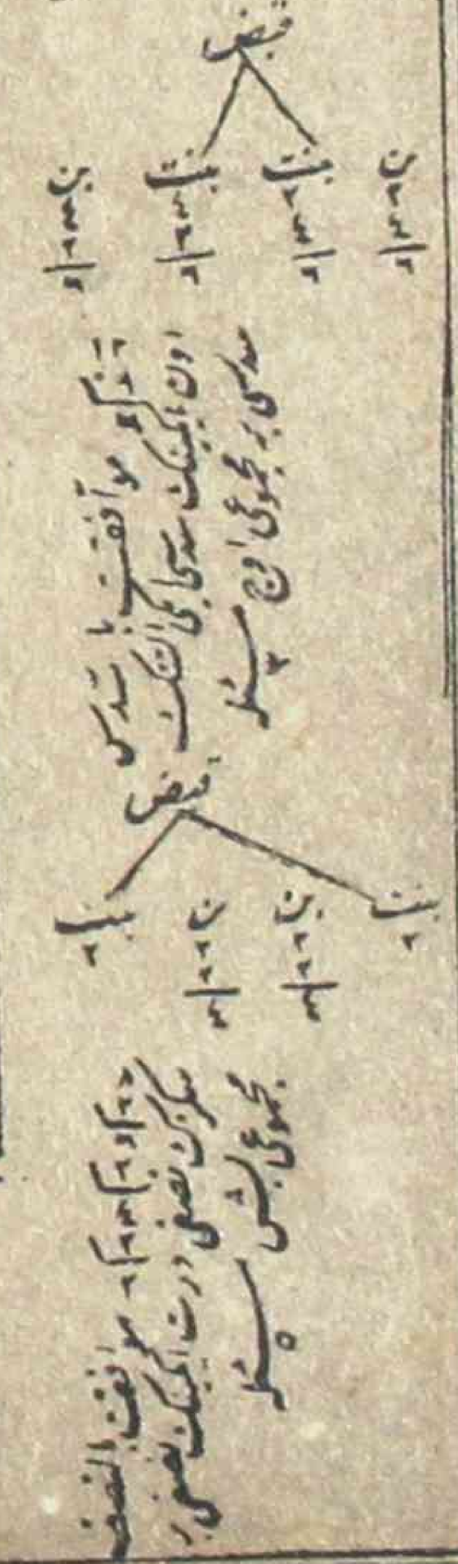

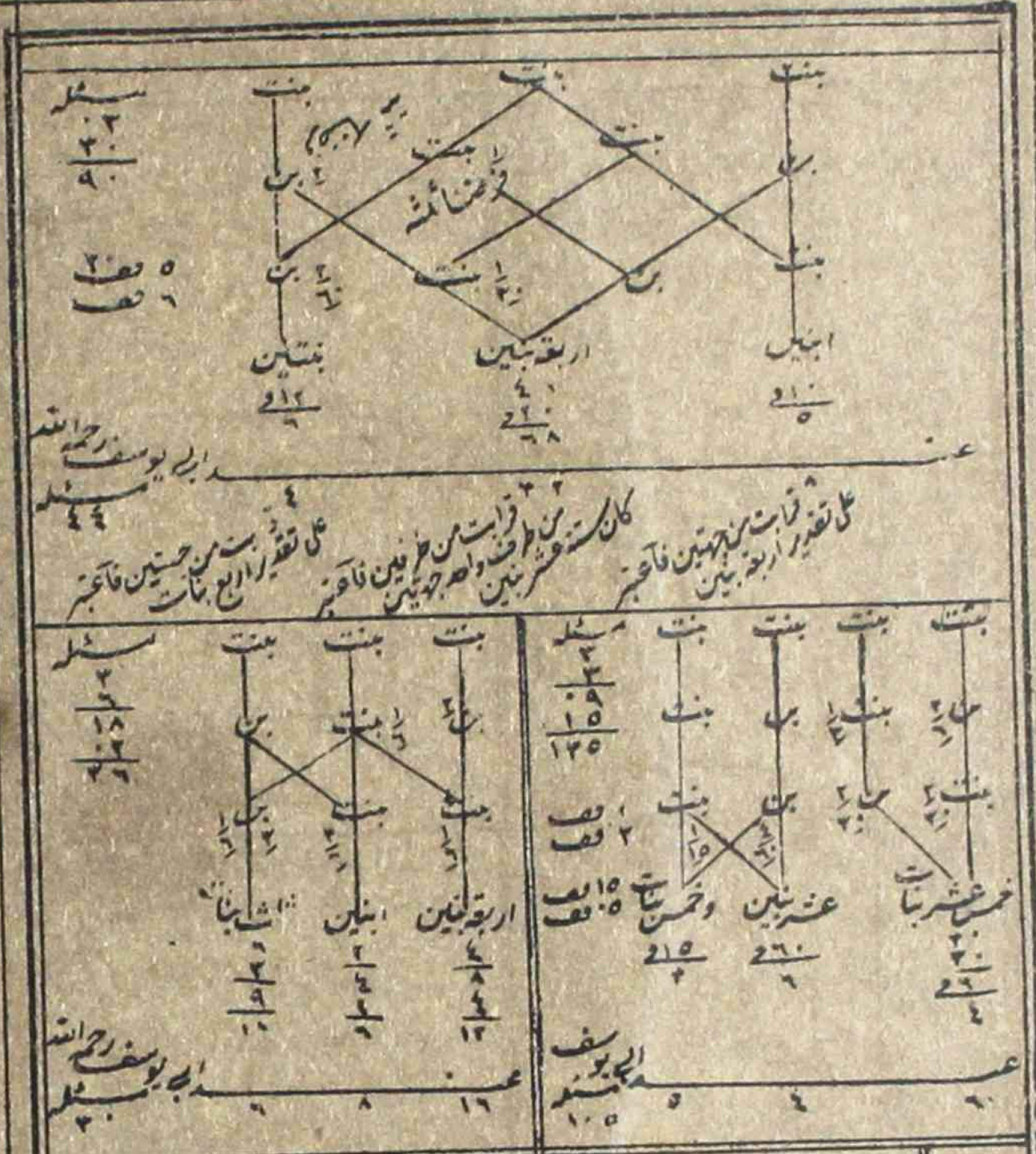

هذه المسائل والصور من مسائل الجهات والمجوس

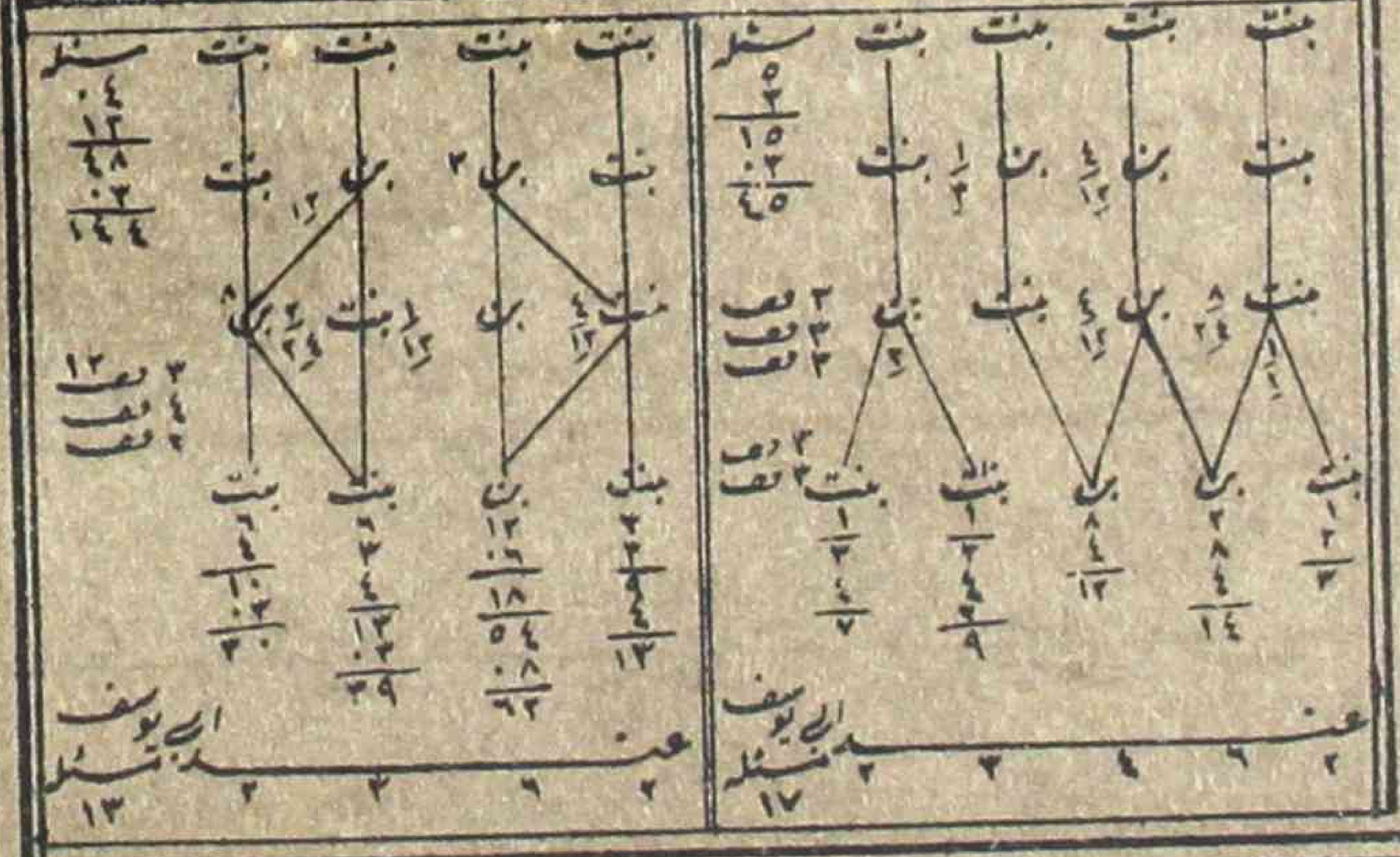

عدد رؤسى اولان اوغلان [illegible]
[illegible]

مسئله تفصيلده نصف
اولان اوچى سدس اولان
بر ايله جمع ايلدك درت اولدى
باقى ايكى ايله درت بيننده
موافقت بالنصف وار درودك
نصفى ايكى ايكينك نصفى بر
مجموعى اوچ مسئله اجماليه‌يى
بو اوچدن قلديغى ايكيسى قزه
باقى بر ايكيه مباين مسئله‌يه
مضروب وقس عليه بقيه

بو صورت تفصيلرده نصف
سهام اولديغى صورت اختصار
مطابقا بجوندر فافهم

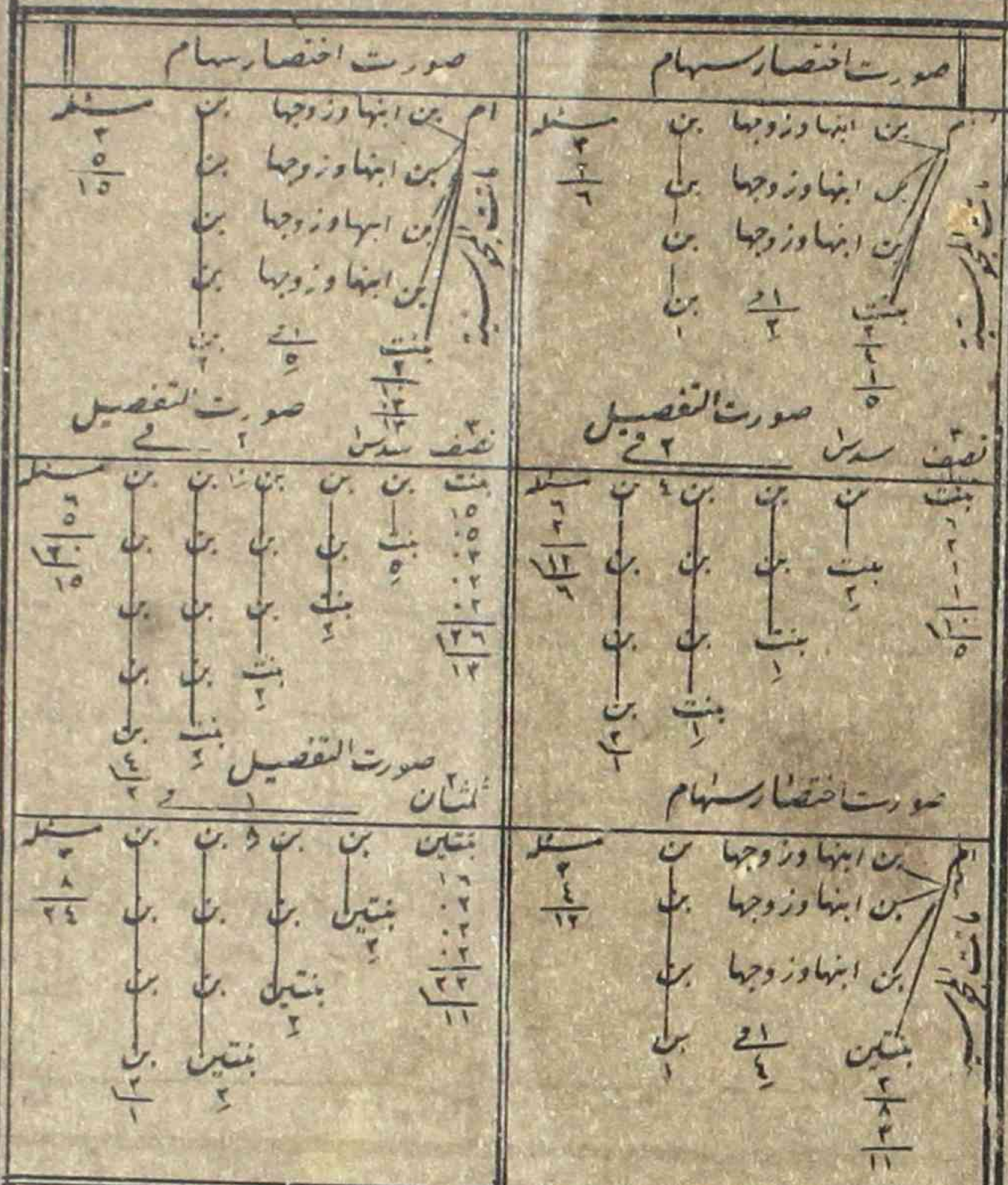

هذه الصورة من قول اهل التنزيل ذهب اهل التنزيل الى ان ينزل كل واحد من ذوي الارحام
منزلة الوارث الذي يدلي به ثم يقسم المال بينه وبين الزوج والزوجة على حسب استحقاقهم
فان كان فيهم من يحجب الزوج والزوجة حجب النقصان حجبه ثم تقام الفريضة على ذلك
يحفظ مبلغ السهام ثم يسقط من جملة ذلك نصيب الزوج والزوجة فما بقي من سهام
يحفظ ثم يدفع الزوج والزوجة نصيبهما تماما من اصل المال ويقسم الباقي من مال
بين ذوي الارحام على ما بقي من سهام المحفوظة فافهم فاعرف وكن من الشاكرين

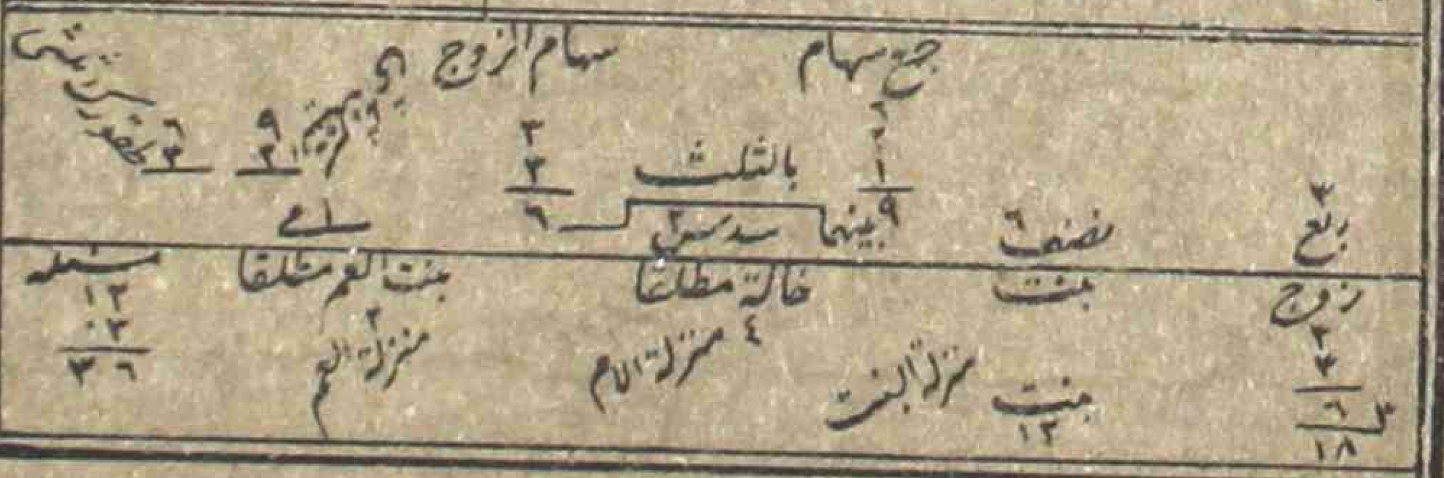

والمراد من اهل التنزيل كعلقمة
والشعبي ومسروق وابو عبيدة
والقاسم بن سلام والحسن
بن زياد

قال ابو حنيفة واصحابه للزوج في المثال المذكور نصف والباقي لبنت البنت وعلى قول اهل
التنزيل صار كانه تركت زوجا وبنتا واما وعما فالمسئلة من اثني عشر للزوج ربع وهو ثلثة
وللبنت نصف وهو ستة وللام سدس وهو اثنان وللعم الباقي وذلك سهم فجميع سهام
من في المسئلة سوى الزوج تسعة فالدفع الى الزوج نصف المال وهو ستة وبقي ستة فاقسمها
بين ذوي الارحام على تسعة يخرج من القسمة لكل سهم ثلثا دينار فوقع كسر بالثلث فاضرب مخرج
الثلث وهو ثلثة من اثني عشر تبلغ الى ستة وثلثين ادفع الى الزوج ثمانية عشر فاقسم الباقي
بين ذوي الارحام وهو ثمانية عشر او نقول بين الستة المقسوم وبين التسعة المقسوم عليه
موافقة بالثلث فاضرب ثلث التسعة في اصل المسئلة وهو اثني عشر تبلغ الى ستة وثلثين للزوج ثمانية عشر
والباقي لذوي الارحام وهو ثمانية عشر وللبنت اثني عشر وللام اربعة وللعم اثنان وقس عليه الباقي
شرح سعد الروم اجمعوا على ان ذوي الارحام لا يحجبون بالزوج والزوجة يعني يرثون معهما لكن
اختلفوا في كيفية توريث ذوي الارحام مع احدى الزوجين فذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان
يعطى للزوج والزوجة نصيبهما ثم يقسم الباقي بين ذوي الارحام كما انفردوا شرح سراجيه

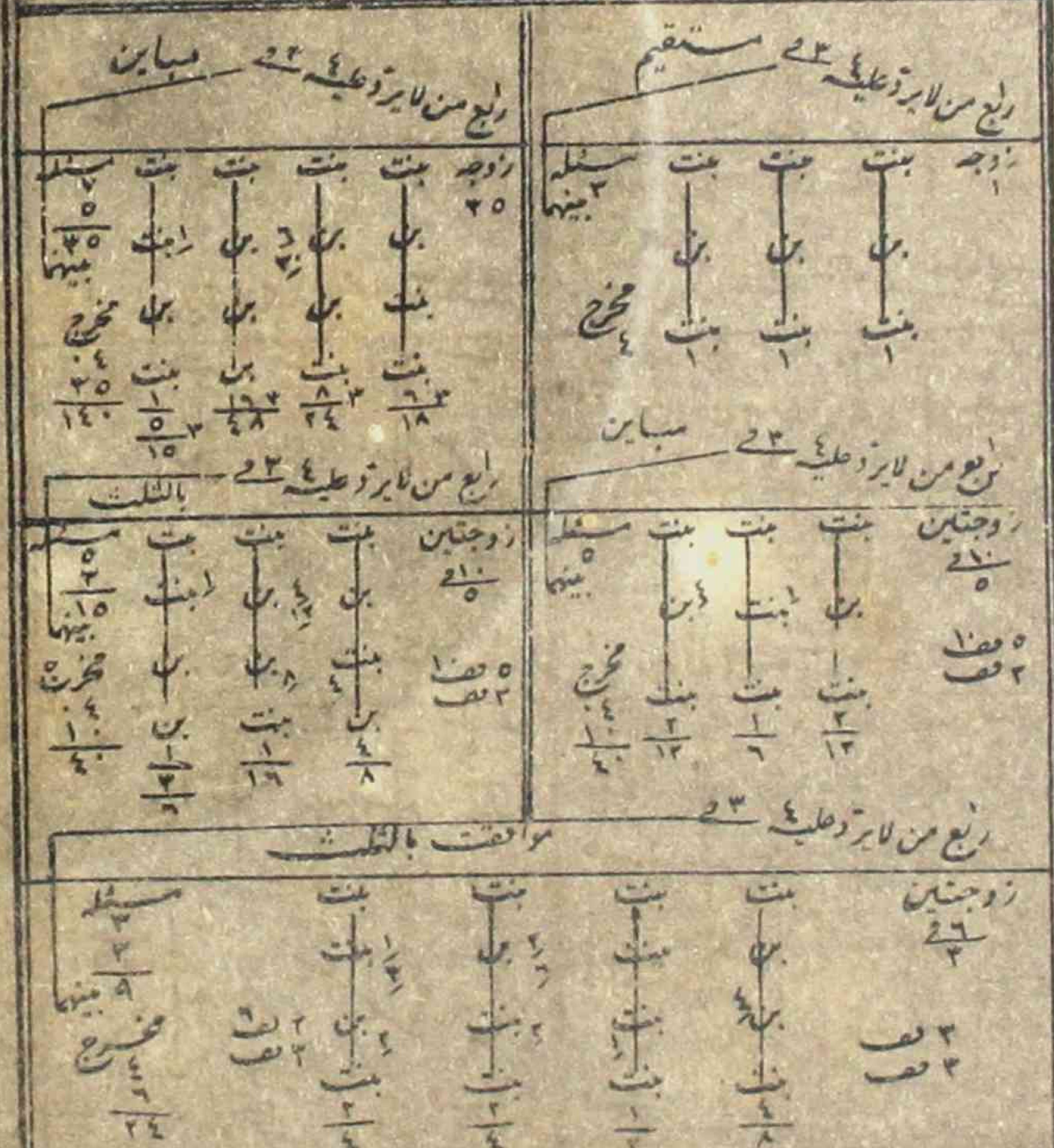

مباين صورتنده قاعده ابنك يدنده اولان ايكي يه بر كره تقدده اولان ايكيه ضرب
ايدوب حكره باقي اولان اوجه ضرب حاصل ضرب ذوي الارحام سهملري چيقار فافهم

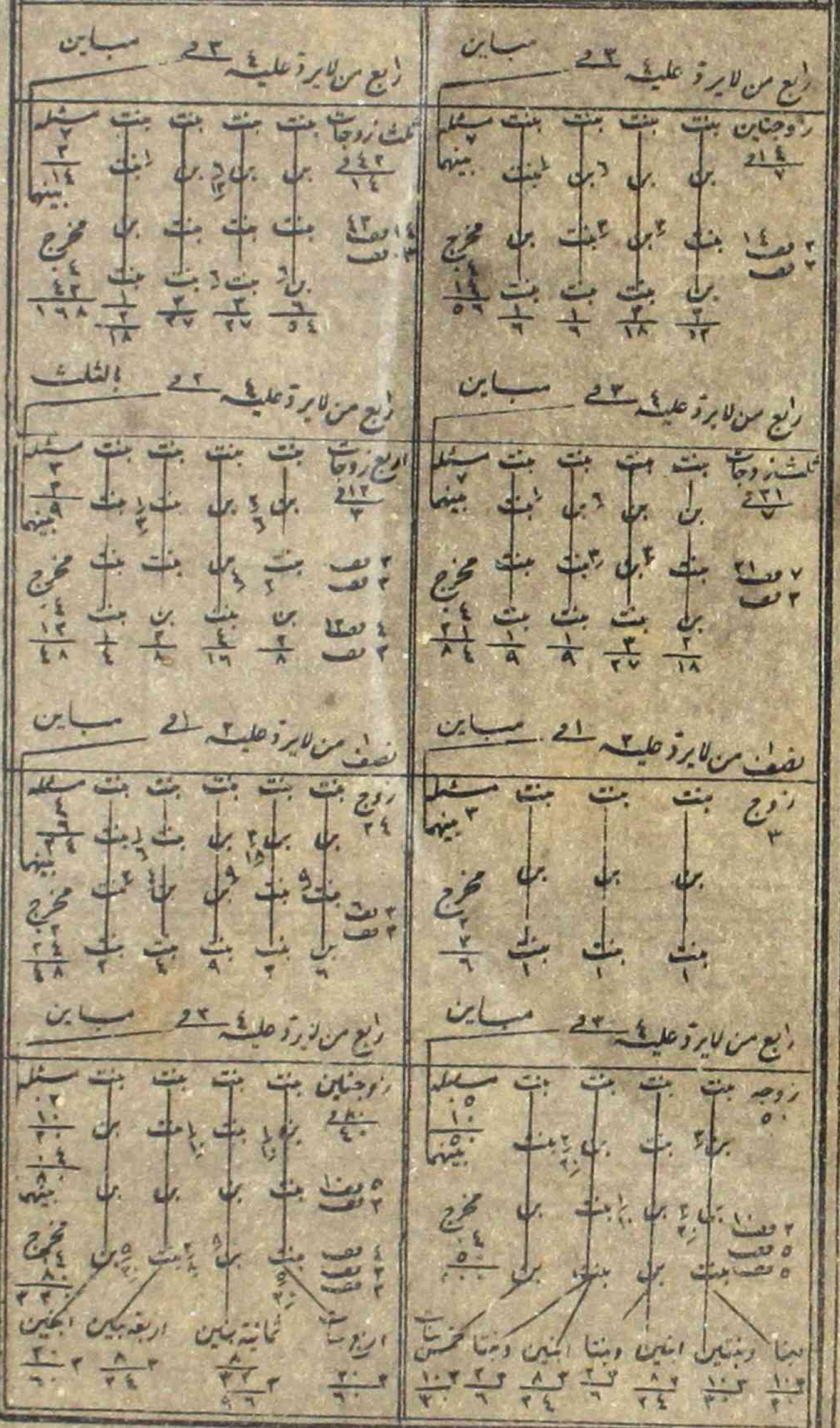

صنف فروع

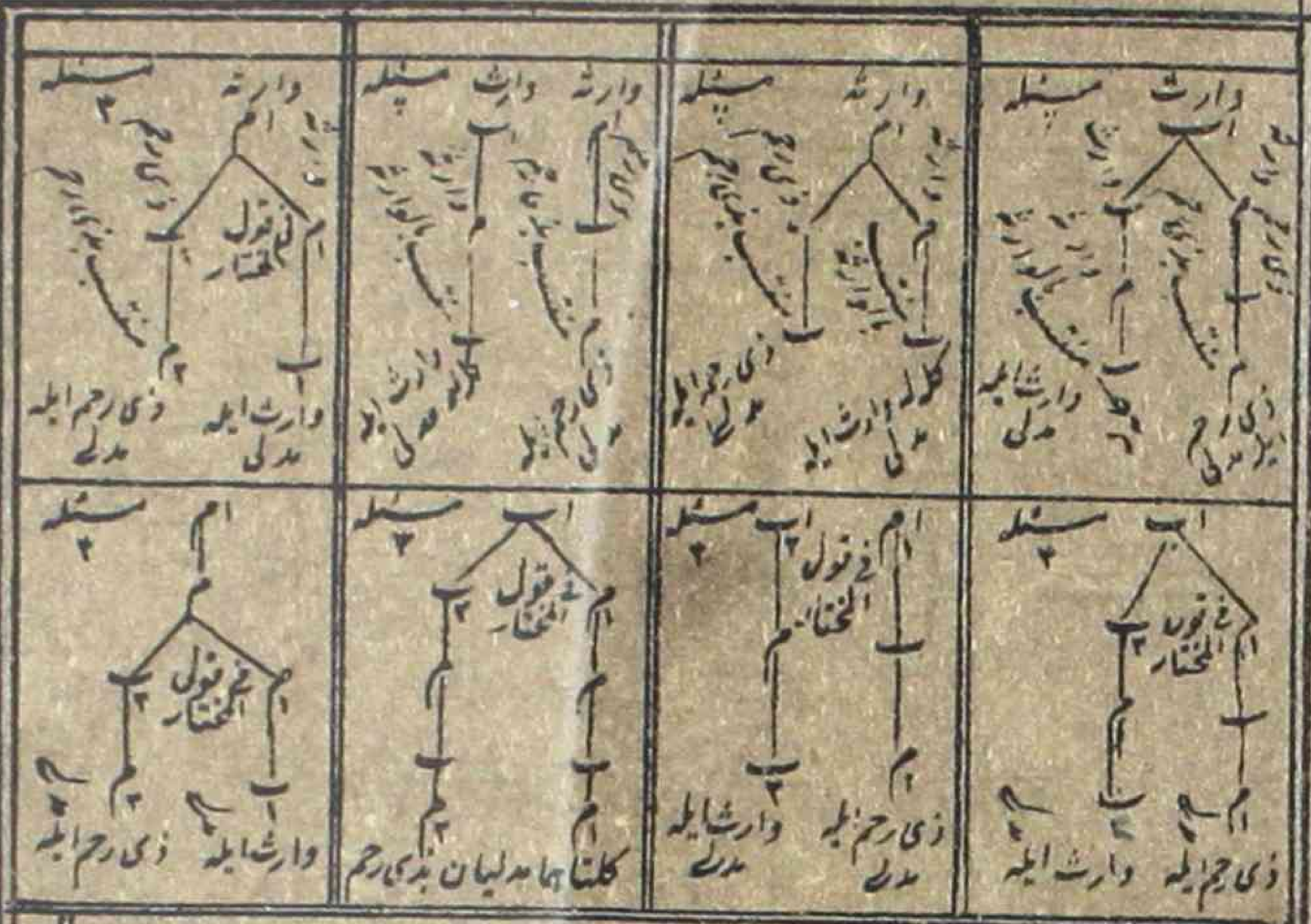

ثالثاً اگر کلیسی وارث ایله مدلی اولوب یاخود کلیسی ذی رحم ایله مدلی اولوب درجه لری دخی برابر اولوب اگر صفت اصوللری متفق وحیز قرابتلری متحد اولورسه بالاتفاق ابدآن اصولده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور فاعرف

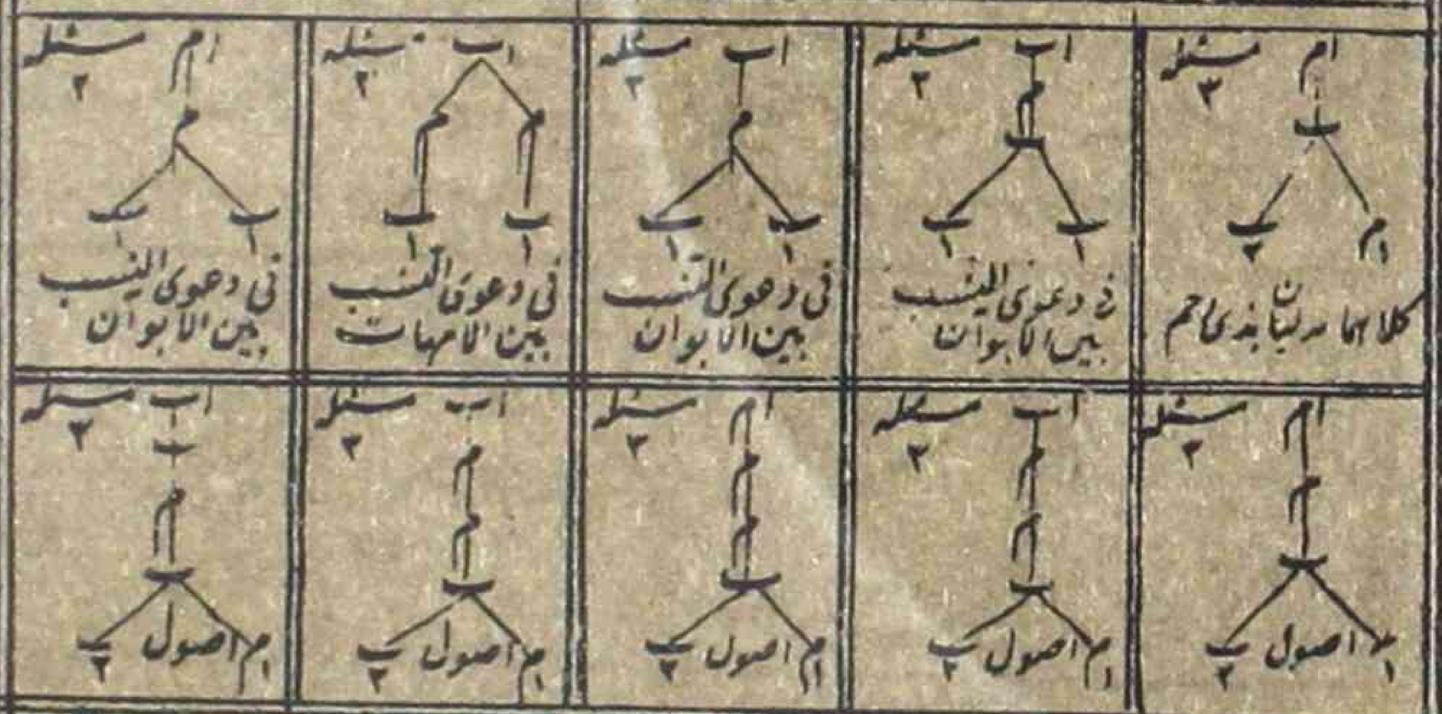

فروعلری

اما حیز قرابتلری متحد اولوب لکن اصوللری مختلف اولورسه بوکره ینه بالاتفاق صنف اولده که کبی اول اختلاف فنقی بطنده ایسه اول بطنده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنوب فروعک میراثی اصوله ویریلور فافهم

بوصورت تعدد الفروعلرده هر بار قاعده من لایرد علیهمک عدد رؤسلریله تصحیح مسئله جنبنده مباینت اولورسه عدد رؤسلرین باقینک کلیسنه ضرب ایدوب حاصل ضرب ذوی الارحام سهملرینه ضرب ایله تصحیح اولنور واگر تداخل اولکور ذوی الارحام سهملرینی باقیه ضرب ایله تصحیح اولنور واصل مسئله قاعده سی علی قول المفتی به اختلاف اولان بطنده اصولدن صفت وغایت فروعدن عدد اعتباریله طرفینک یا نقصندن یا کلیسندن اصل مسئله قلنور

قبض

بنت ٤ بن ٢ بن ٧ بنت ٩ بنت ٥

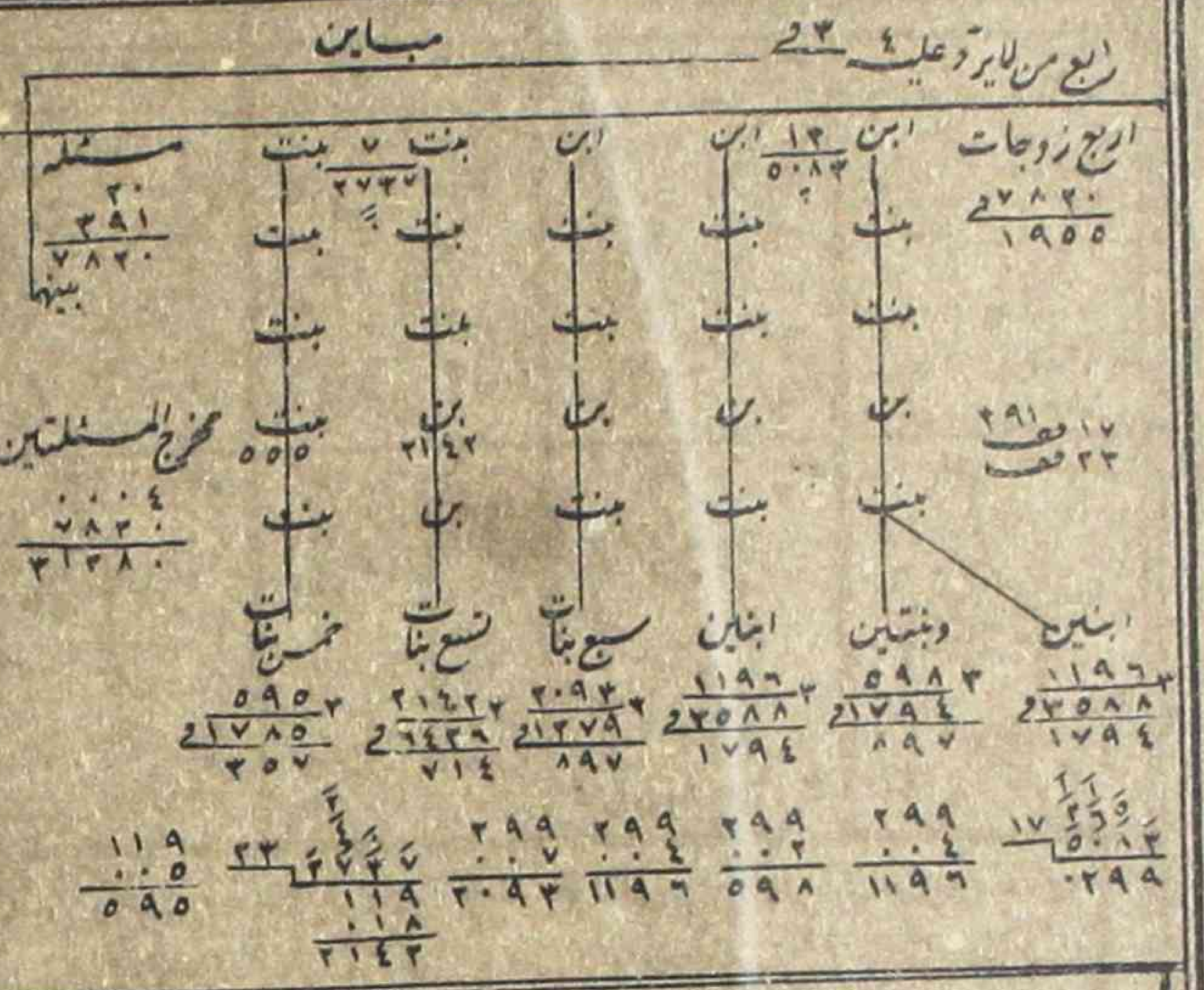

صنف ثانی اجداد فاسدون وآن علوا وجدات فاسدت وآن علون حکمی اولدرکه اولاقرب درجه ایله ترجیح اولنور جد صحیح میت ایله کندی مابیننه ام کرمینه دیرلر جد فاسد میت ایله کندی مابیننه ام کرنه دیرلر جده صحیحه میت ایله کندی مابیننه جد فاسد کرمینه دیرلر جده فاسده میت ایله کندی مابیننه جد فاسد کرنه دیرلر فافهم

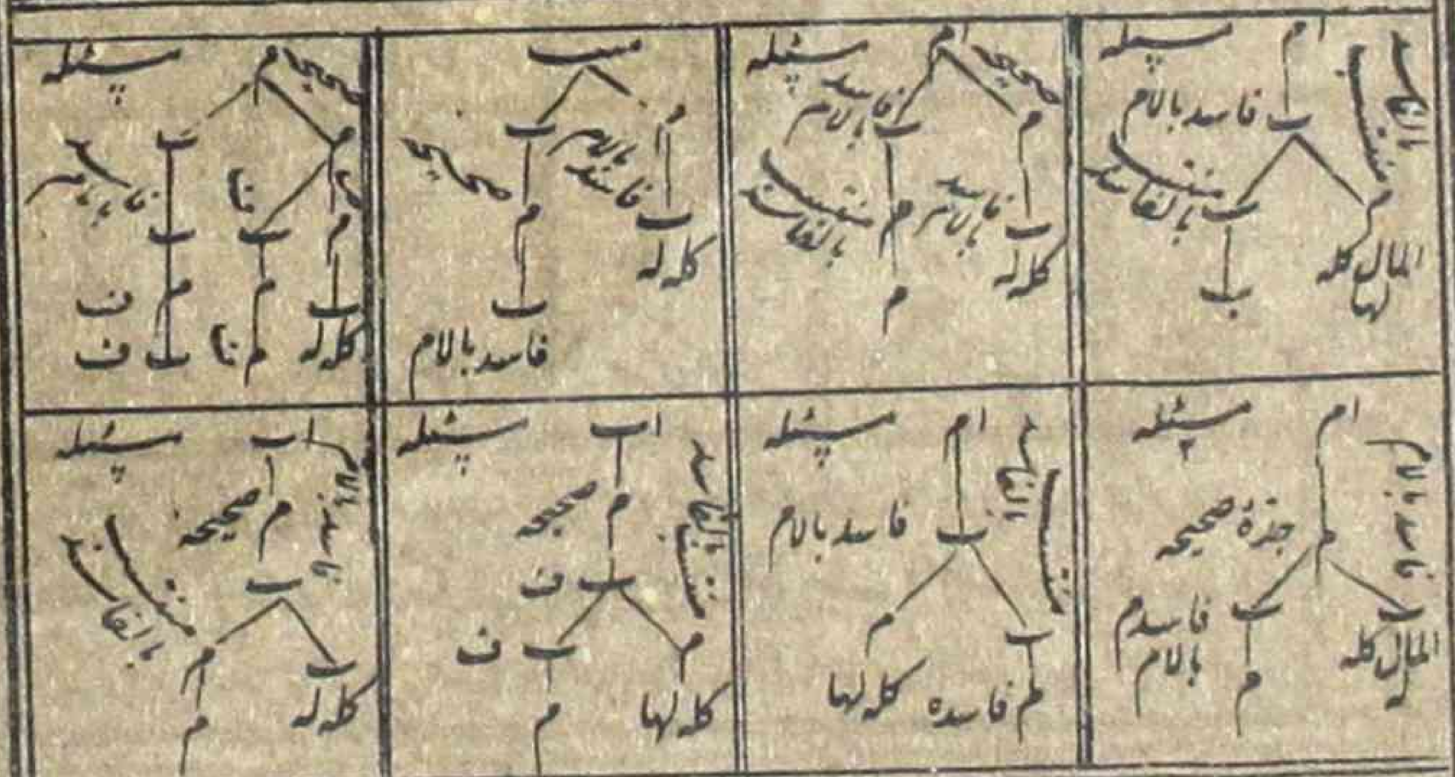

ثانیاً درجه لری برابر اولدقلرنده نیجه اولور وارث ایله مدلی اولان واکثر ذی رحم ایله مدلی اولان محجوب اولوردیمشلر لکن اصح اولان بودرکه وارث ایله مدلی اولان ایچون افضلیت واولویت یوقدر بلکه ثلثان قرابت اب ایچون ثلث قرابت ام ایچون توزیع اولنور

اما اختلاف بطون مختلف اولورسه نجه اولورینه بالاتفاق صنف اولده که کبی
اصول حنفه اوزره تصحیح اولنوب فروعک میراثی اصوله ویریلور فاعرف

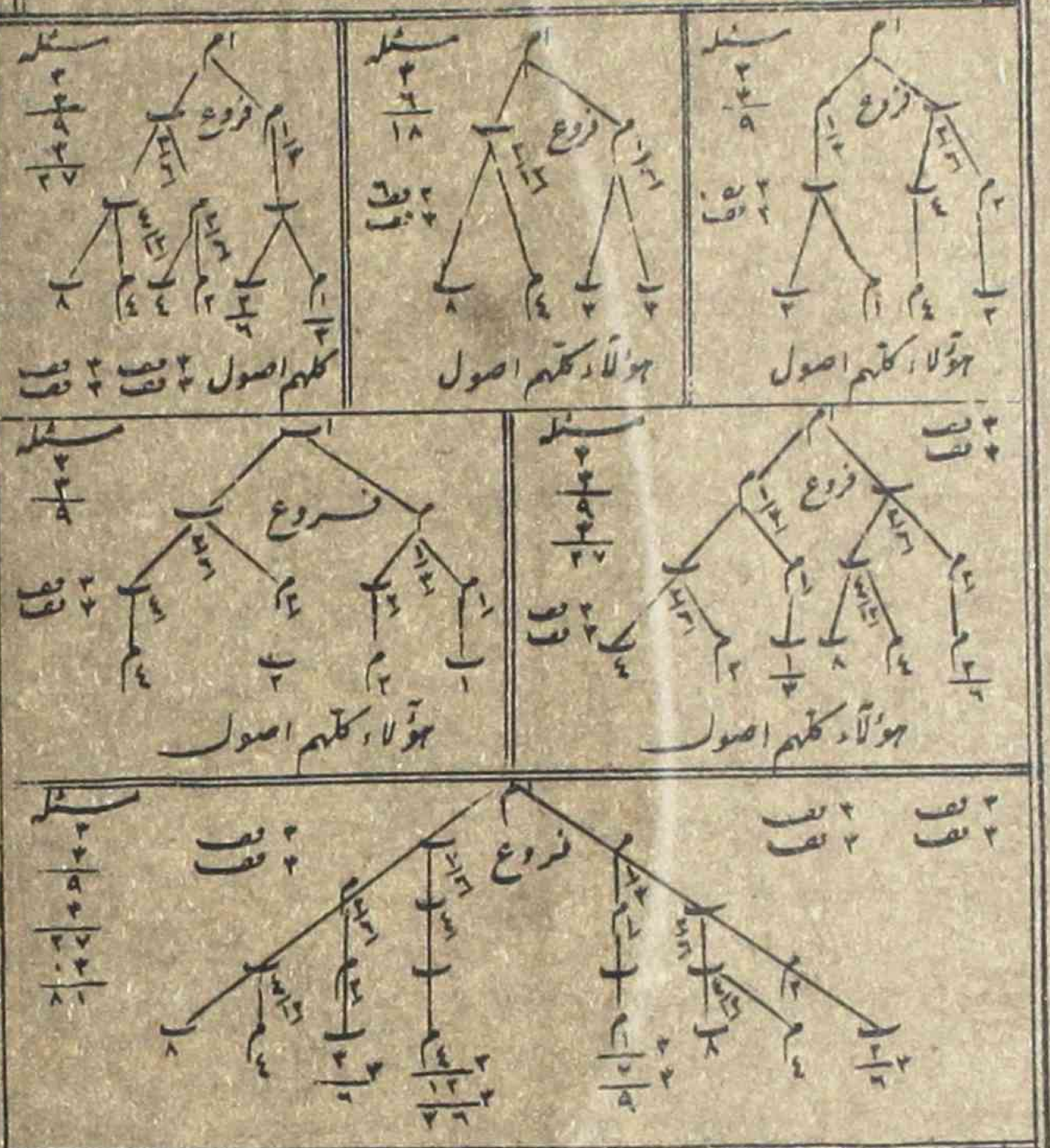

اما حیز قرابتلری مختلف اولورسه نجه اولور بوکزینه بالاتفاق ثلثان قرابت
اب ایچون ثلث قرابت ام ایچون توزیع اولنور صکره هر فریقه اصابت ایدن
سهملری حیز قرابتلری متحد اولدقده نجه قسمت اولدی ایسه اویلجه قسمت اولنور

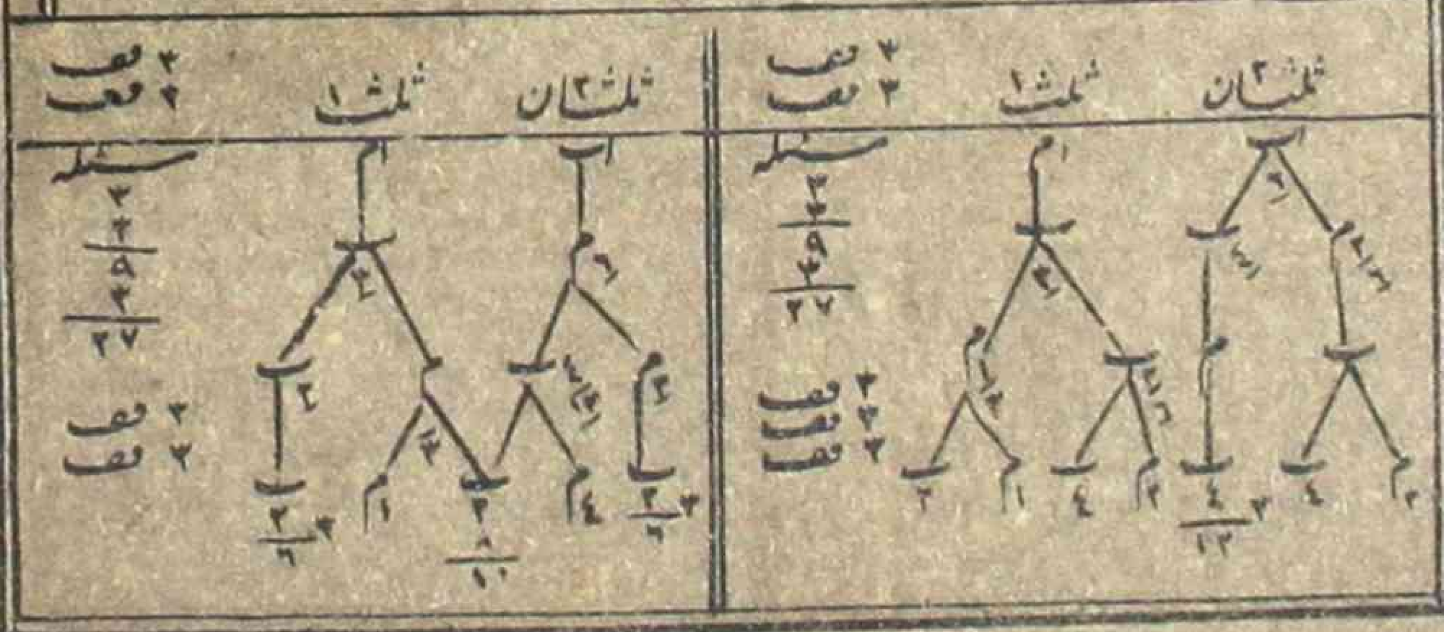

اصل مسئله قاعده سی منقول
سابقا وزره علی قول المفتی به
اختلاف اولان بطنلک
یا وقفه‌دن یا کلیسندن اصل
مسئله قلنور

قبض

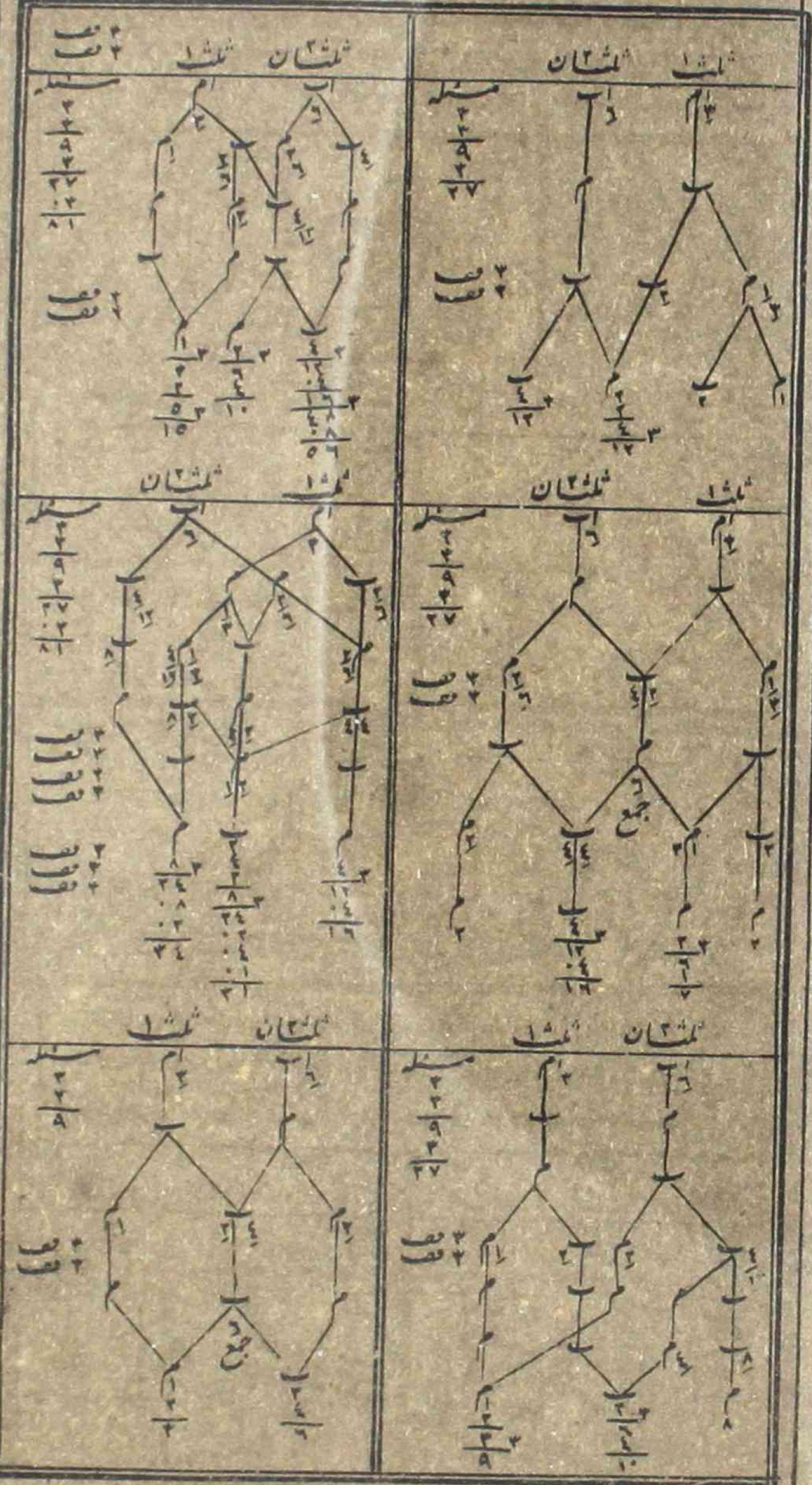

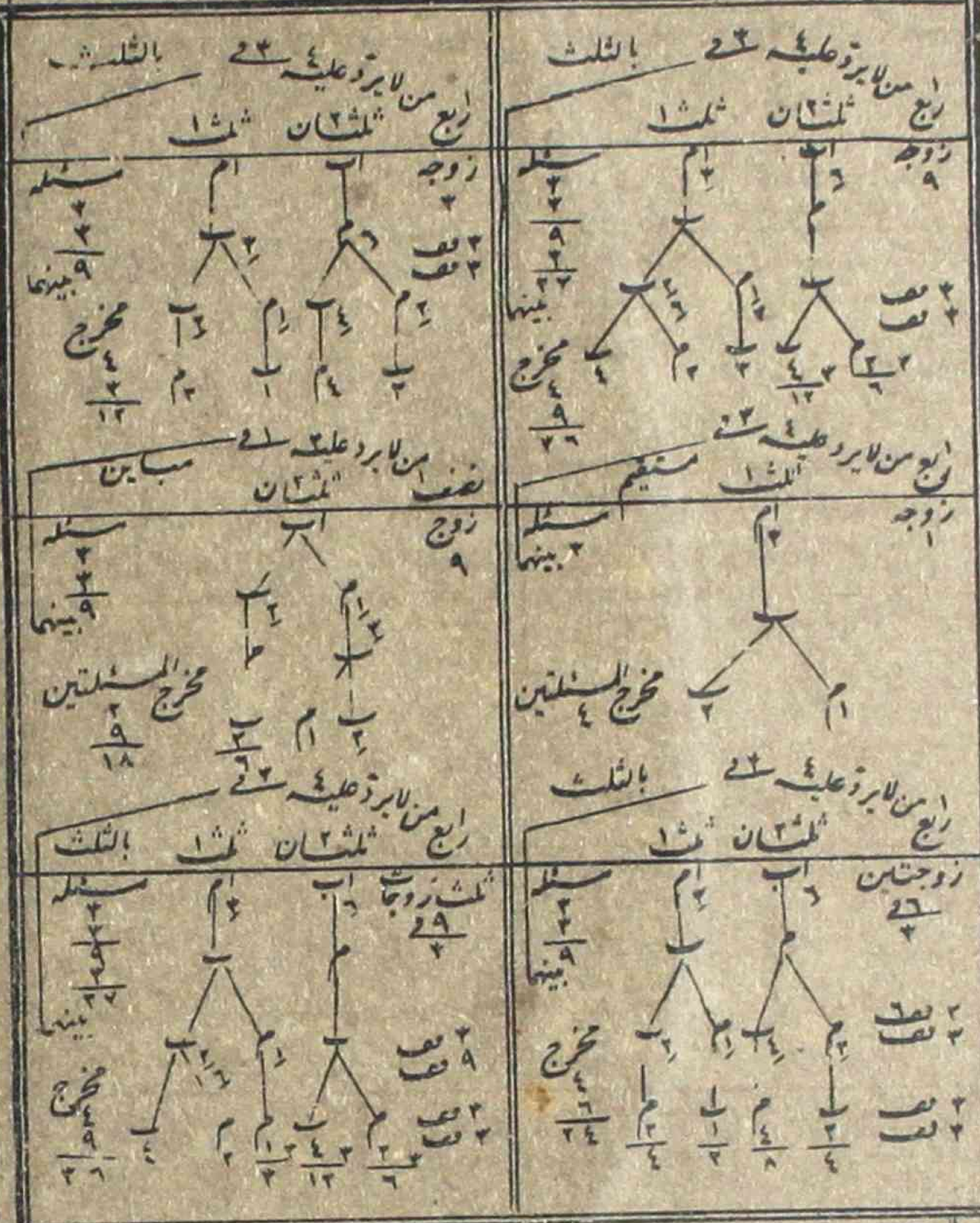

صنف ثالث اولاد الاخوات وبنات الاخوة مطلقا وان سفلوا وبنوا الاخوة لام
وان سفلوا حكمی اولدرکه اولا قرب درجه ایله ترجیح اولنورلر فاعرف

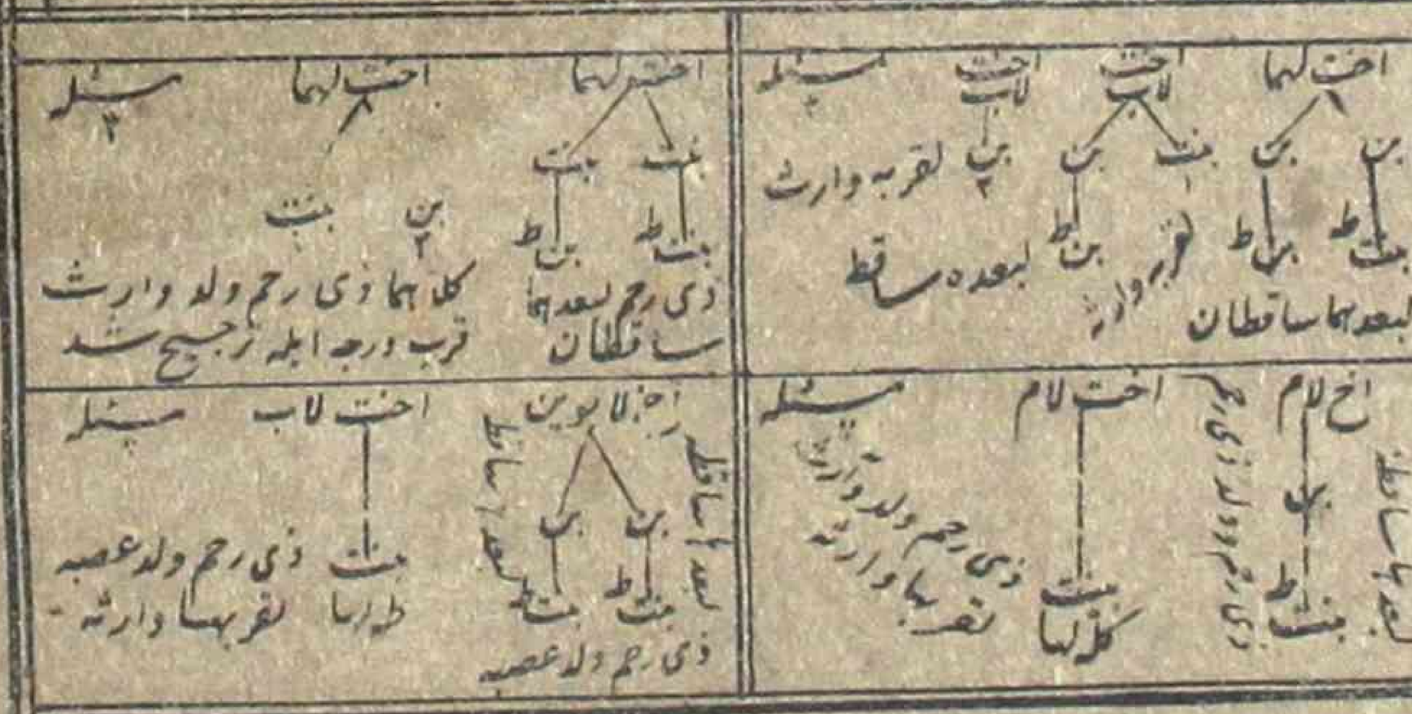

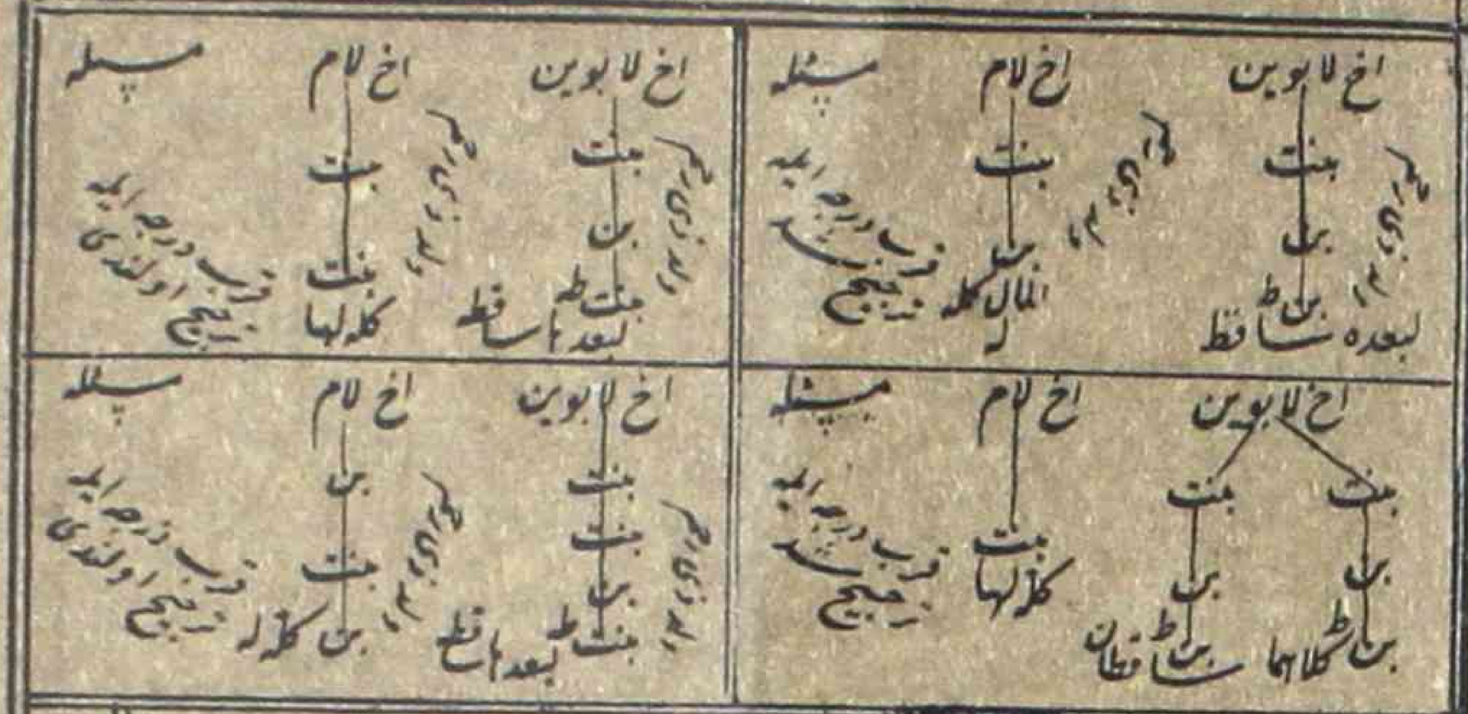

ثانیا درجه لری برابر اولدقده نجه اولور الجواب قوة قرابت برله
ولد عصبه اولان وارث اولوب ولد ذی رحم اولان محجوب اولور

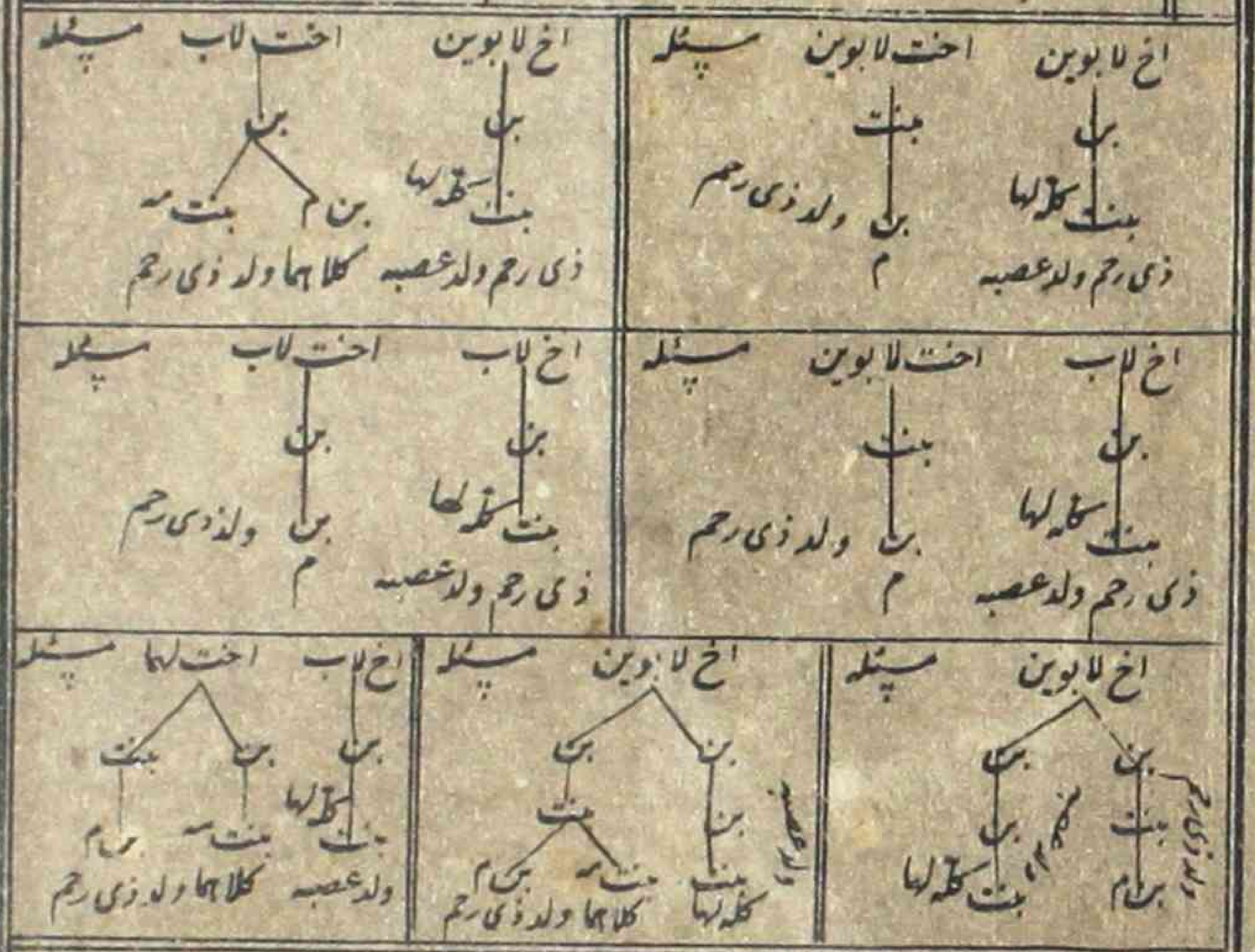

م محجوب
مه محجوبه

واکر جمله سی اولاد الام اولادی اولورسه نجه اولور الجواب اولا قرب درجه ایله ترجیح اولنور ثانیا
درجه لری برابر اولدقده نجه اولور امام ابی یوسف رحمه الله ابدانی فروعده اعتبار ایدوب دخی علی السویة
تقسیم ایتمیوب فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر اما امام محمد رحمه الله اصولدن صفت
فروعدن عدد اخذ ایتمکله علی السویة اصولده تقسیم ایدوب اصولک میراثنی فروعه علی السویة ویرر

والفتوی علی قول امام محمد
رحمه الله تعالی

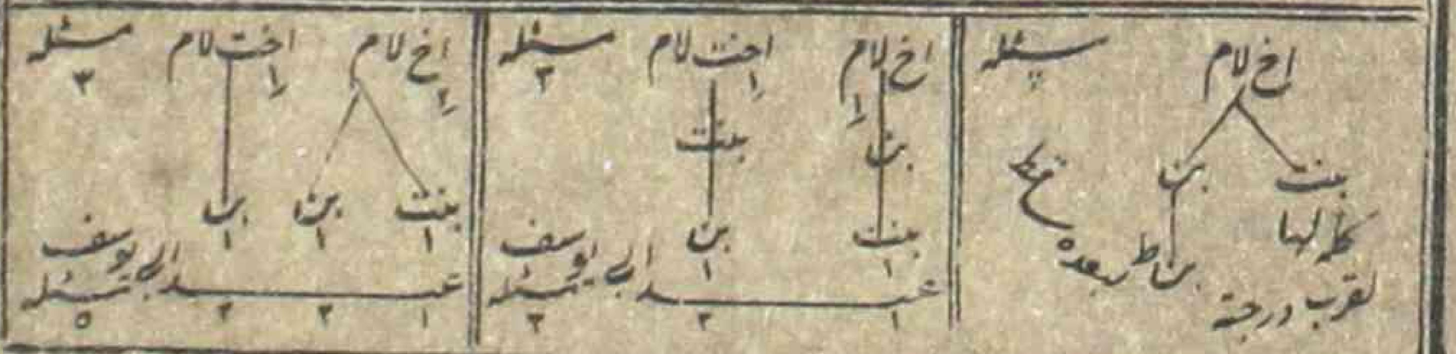

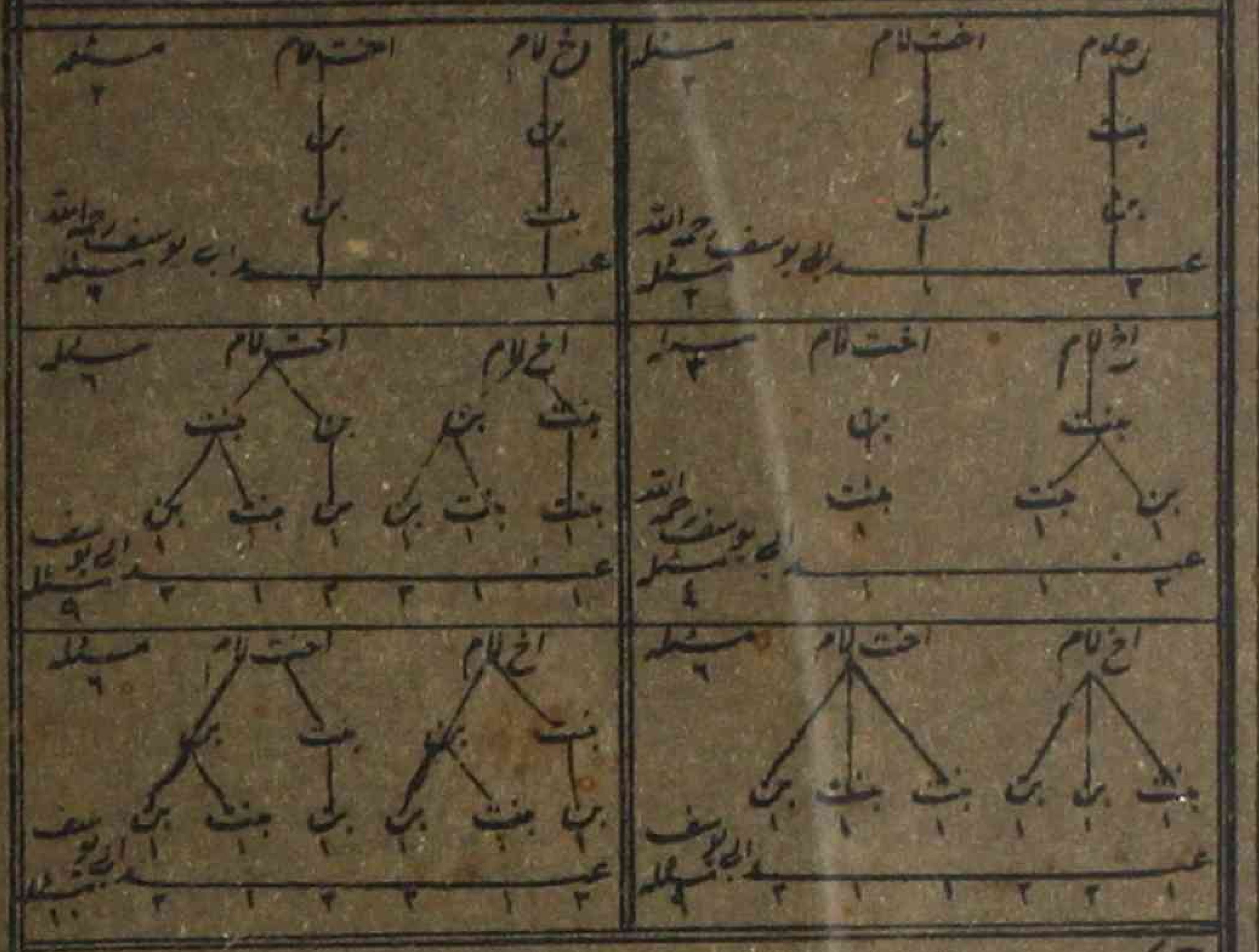

وامّا اگر جملهسی صاحب الفرض ولادی اولورسه یاجملهسی ذوی الارحام ولادی اولورسه یاجملهسی
ولد عصبه اولورسه یا بعضیسی صاحب الفرض ولدی اولورسه وبعضیسی عصبه ولدی اولورسه
نیجه اولور الجواب اشبو درت صورتده گرچه امام ابی یوسف قوّه قرابتله اعتبار ایدرآن
ایدوب فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر امّا امام محمد اصولدن صفت فروعدن
عدد اخذ ایدوب اصولده اولان بطنلری حسابنجه اصولده تقسیم ایدوب اصولک هر شیئی
فروعه مذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر امّا اولاد امه علی السویه قسمت ایدر فاعرف

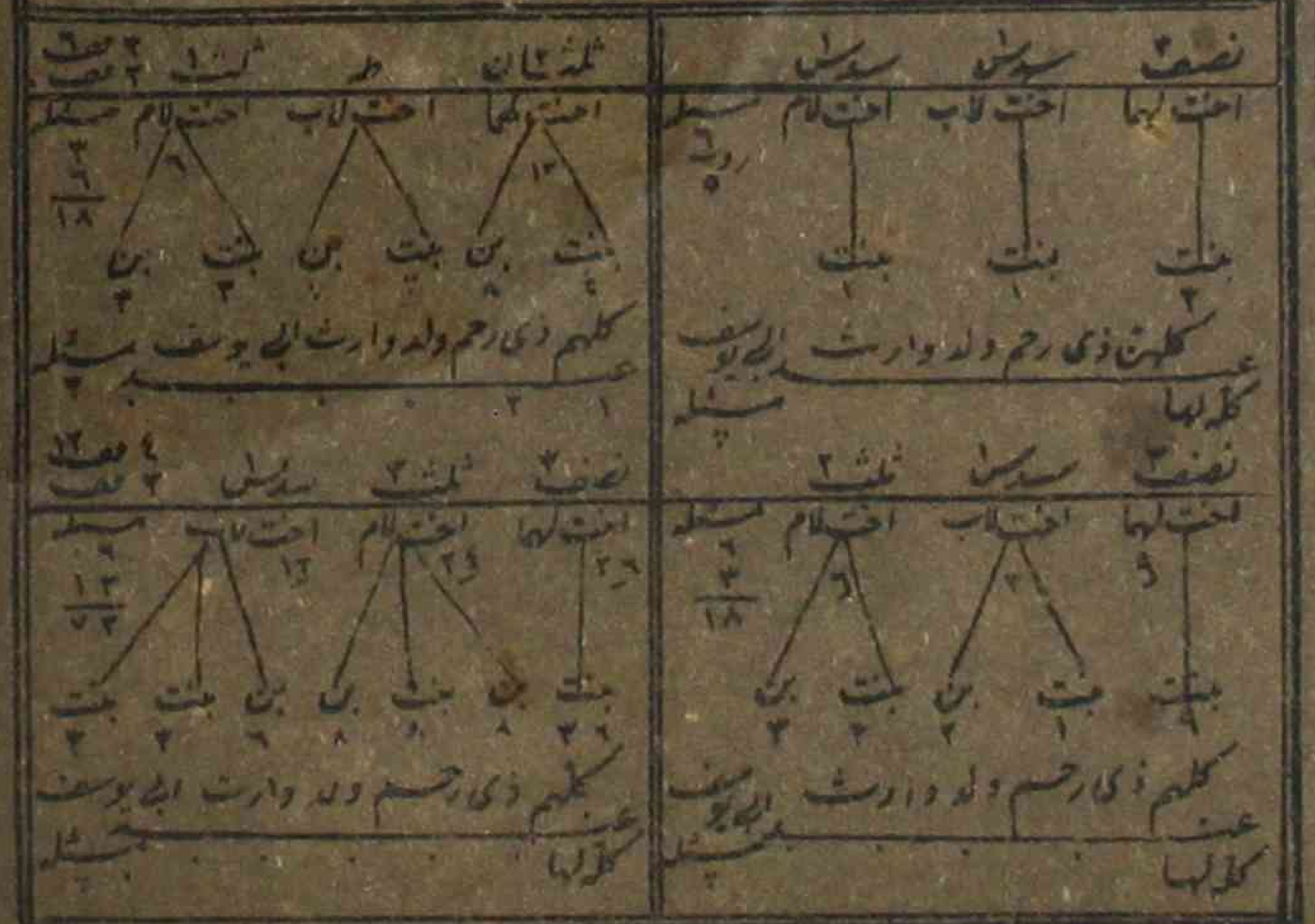

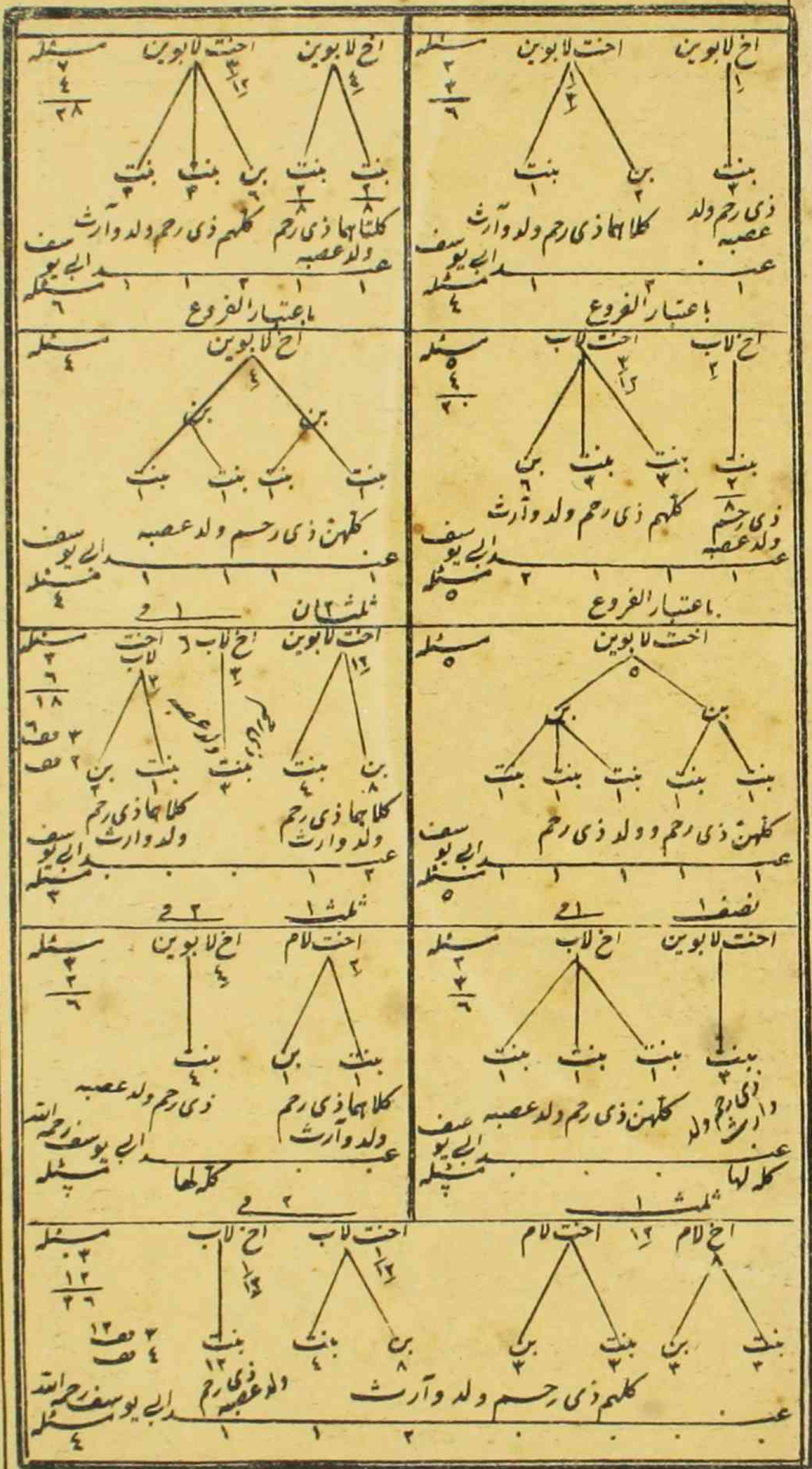

بو مسئلهنك تصحیحی قاعدهیه
مخالف اولهرق اکثر نسخهده
اوتوز التیدن واقع اولمشدر
صحیح اولان بزم تحریر قرق
سکیزدن اولمقدر تأمل
لمحرره

بطن اولده جمله‌سی صاحب فرض ولدی ایکن بطن اخیرده جمله‌سی ذوی الارحام ولدیدر

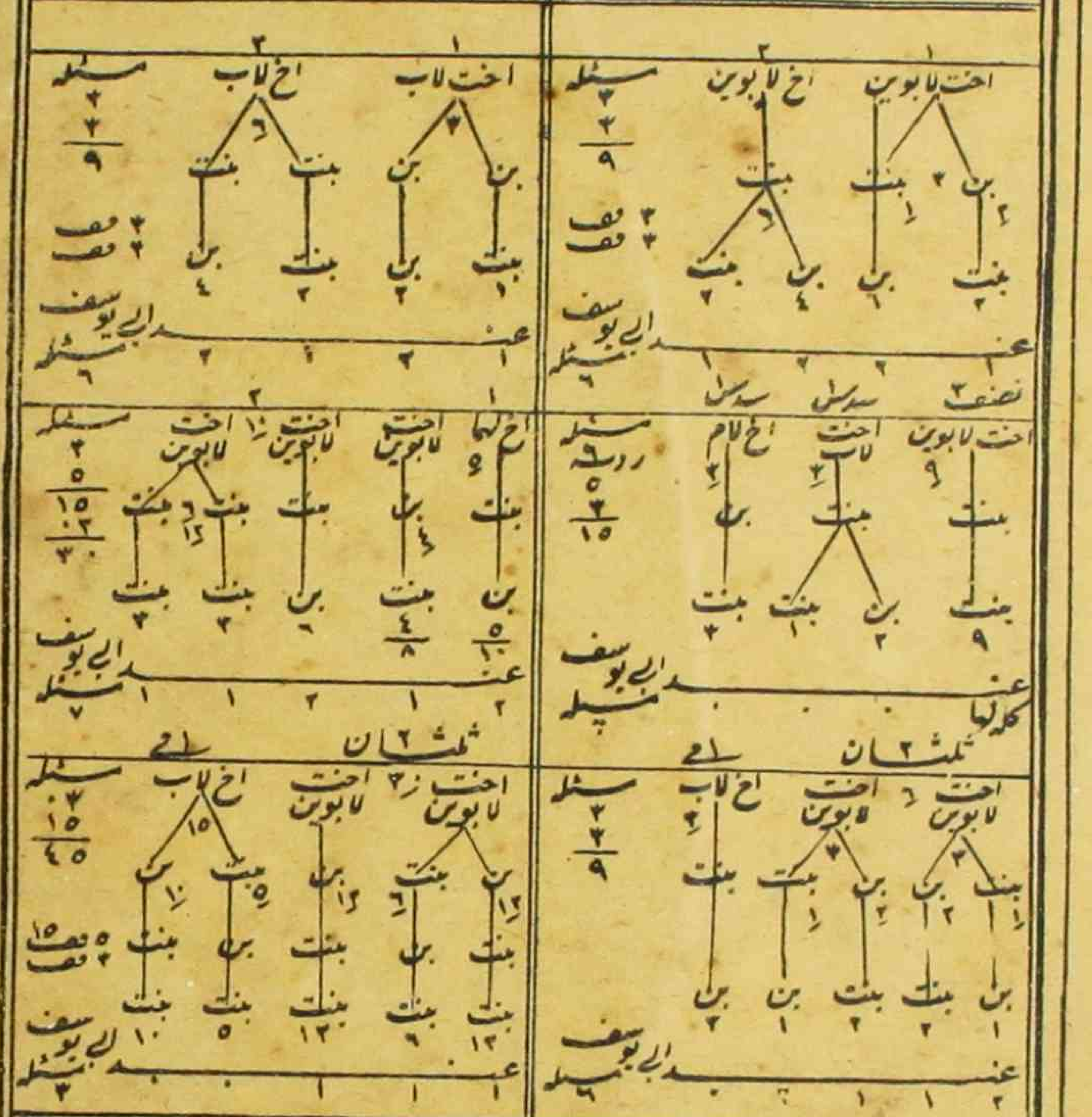

واگر اصولده بطون مختلفا ولوب فروعده تعدد اولورسه امام ابی یوسف عندنده
ابدان فروع اعتبار اولنور فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور اما امام محمد عندنده
اصولدن صفت فروعدن عدد اخذ ایله واصول خه ایله تصحیح اولنوب اصولک میراثنی
فروعه للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور الا اولاد ائده علی التسویه در فلا تغفل

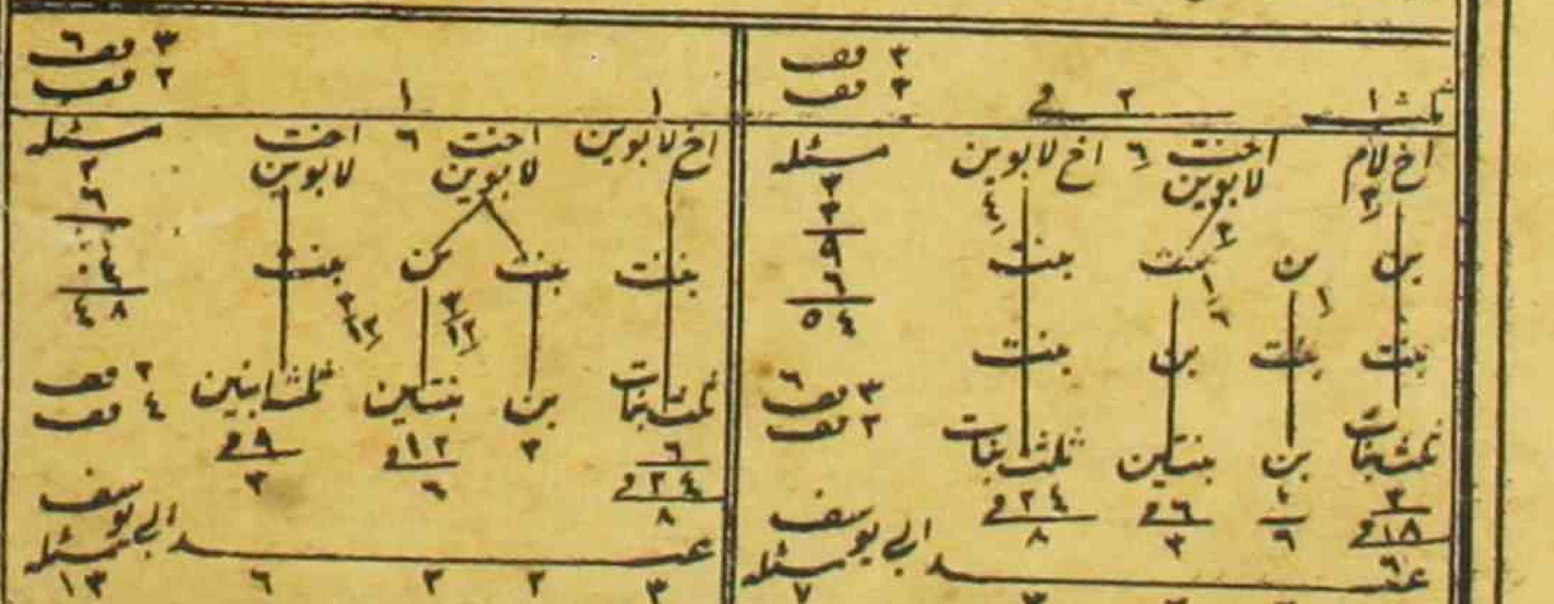

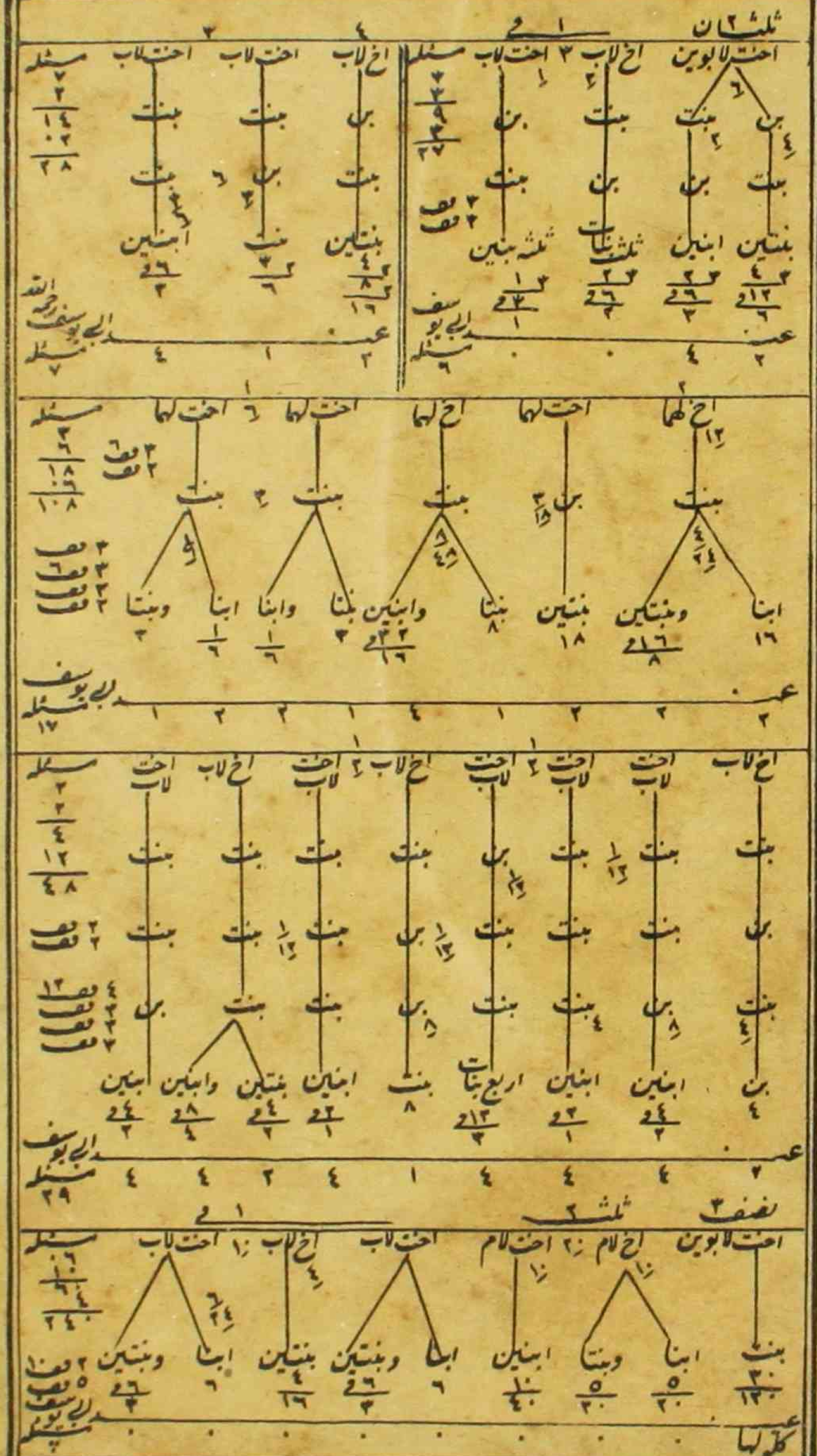

داكر وارث ایكی یا ارتق جهتدن اولورسه نیجه اولور علمای حنفیه بالاتفاق توریثده جهاتی اعتبار ایدرلر

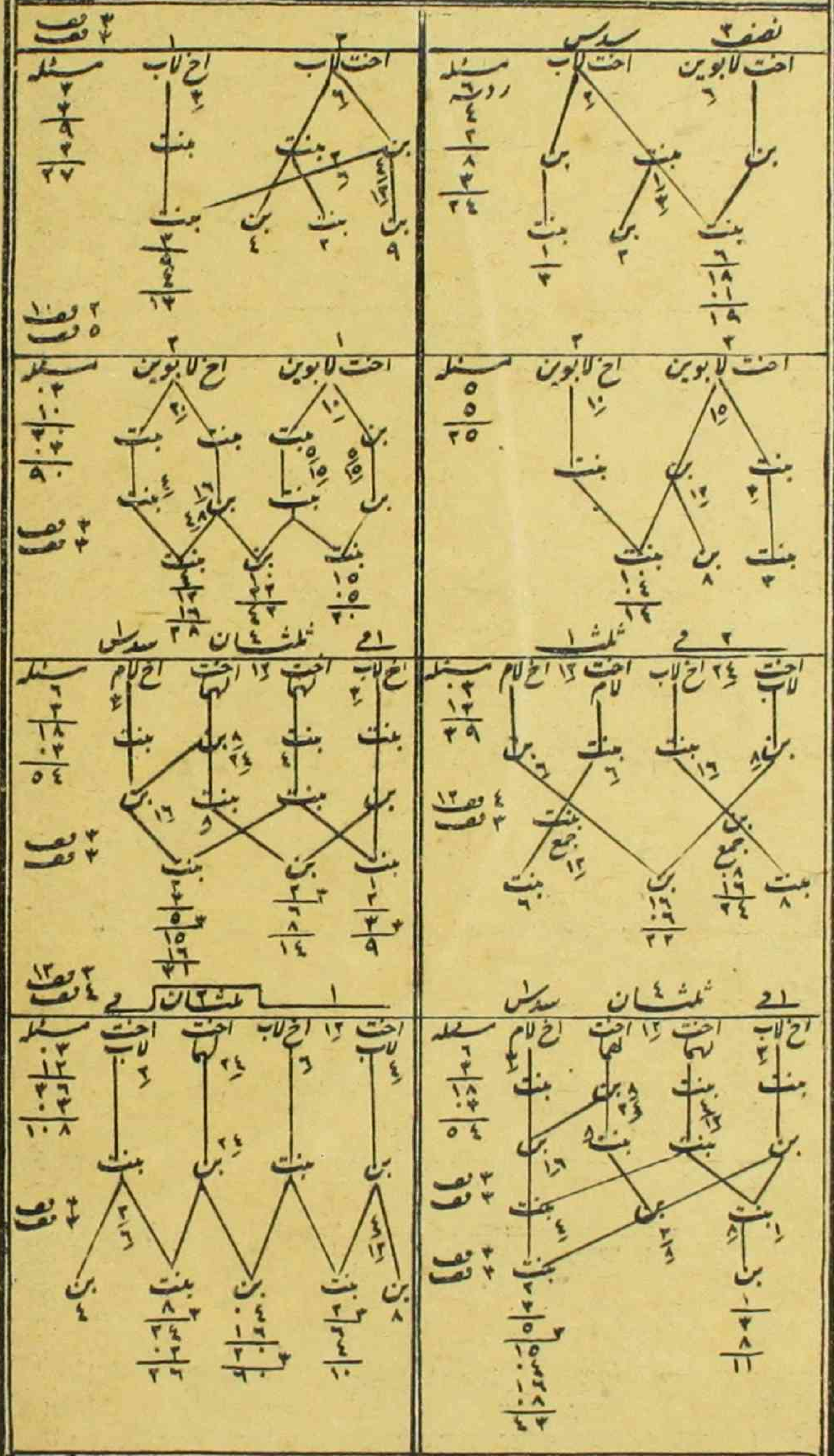

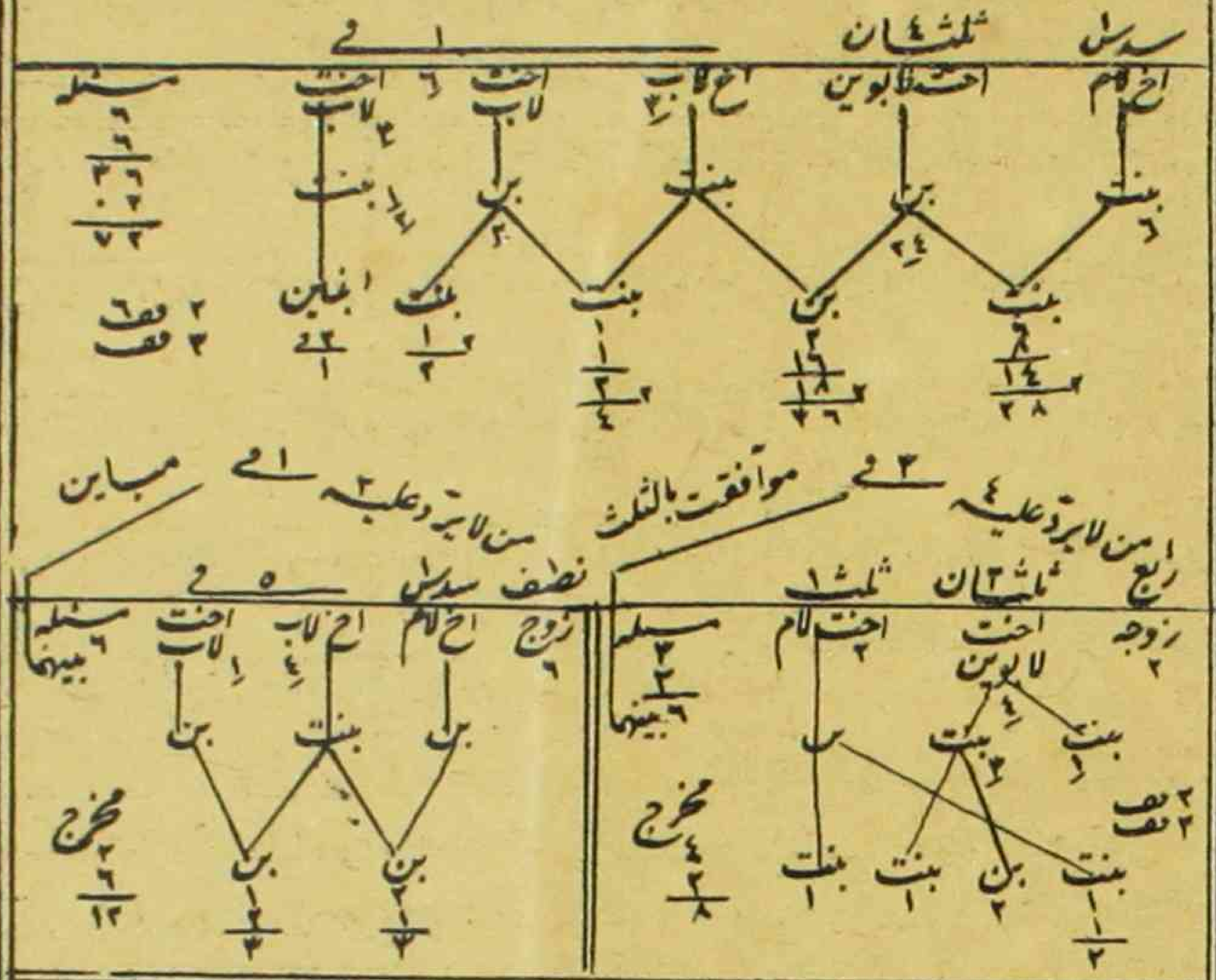

صنف رابع اعمام لام و عمات واخوال و خالات مطلقا حکمی اولدر که
بو مذکورات یالکز بولنورلر ایسه جمله مالی اخذ ایدرلر فاعرف

عم لام مسئله المال كله له	عمة لابوین مسئله كله لها	عمة لاب مسئله كله لها	عمة لام مسئله كله لها	خال لابوین مسئله المال كله له
خال لاب مسئله المال كله له	خالة لابوین مسئله كله لها	خالة لاب مسئله كله لها	خال لام مسئله كله له	خالة لام مسئله كله لها

امّا بو مذكورات ایكی یا ارتق بولنورلرسه نیجه اولور اكر حیز قرابتلری
متحد اولورسه قوه قرابت ایله ترجیح اولنورلر فاعرف

عمة لابوین وارثه	عم لام محجوب	مسئله	عمة لاب وارثه	عم لام محجوب	مسئله
عمة لابوین وارثه	عمة لاب محجوبه	مسئله	عمة لاب وارثه	عمة لام محجوبه	مسئله
خال لابوین وارث	خال لاب محجوب	مسئله	خال لاب وارث	خال لام محجوب	مسئله
خالة لابوین وارثه	خالة لاب محجوبه	مسئله	خال لاب وارث	خالة لام محجوبه	مسئله

اعمامی ام ایله توصیف ایلدی
زیرا لابوین یاخود لاب اولنلر
عصباتدن اولورلر بویله اولنجه
مطلقا لفظی عمات واخوال
وخالات بو وجهله قید اولنور
تأمل

اگر حيز قرابتلرى متحد اولدقلرنده جمله سى لابوين يا لاب اولسه لر يا جمله سى لام اولسه لر ذكورنده واناثنده على التسويه در ذكورى واناثى مختلط اولدقلرنده للذكر مثل حظ الانثيين قسمت اولنور

عم لام ١ — عم لام ١ — مسئله ٢	عمة لام ١ — عمة لام ١ — مسئله ٢	عمة لابوين ١ — عمة لابوين ١ — مسئله ٢
عمة لاب ١ — عمة لاب ١ — مسئله ٢	عم لام ٢ — عمة لام ١ — مسئله ٣	خال لابوين ١ — خال لابوين ١ — مسئله ٢
خالة لابوين ١ — خالة لابوين ١ — مسئله ٢	خال لاب ١ — خال لاب ١ — مسئله ٢	خالة لاب ١ — خالة لاب ١ — مسئله ٢
خال لام ١ — خال لام ١ — مسئله ٢	خالة لام ١ — خالة لام ١ — مسئله ٢	خال لابوين ٢ — خالة لابوين ١ — مسئله ٣
خال لاب ٢ — خالة لاب ١ — مسئله ٣	خال لام ٢ — خالة لام ١ — مسئله ٣	

واگر حيز قرابتلرى مختلف اولورسه نيجه اولور ثلثان قرابت اب ثلث قرابت ام ايچون توزيع اولنور صكره هر فريقه اصابت ايدن سهملرى حيز قرابتلرى متحد اولدقلرنده نيجه قسمت اولندى ايسه اويله قسمت اولنور

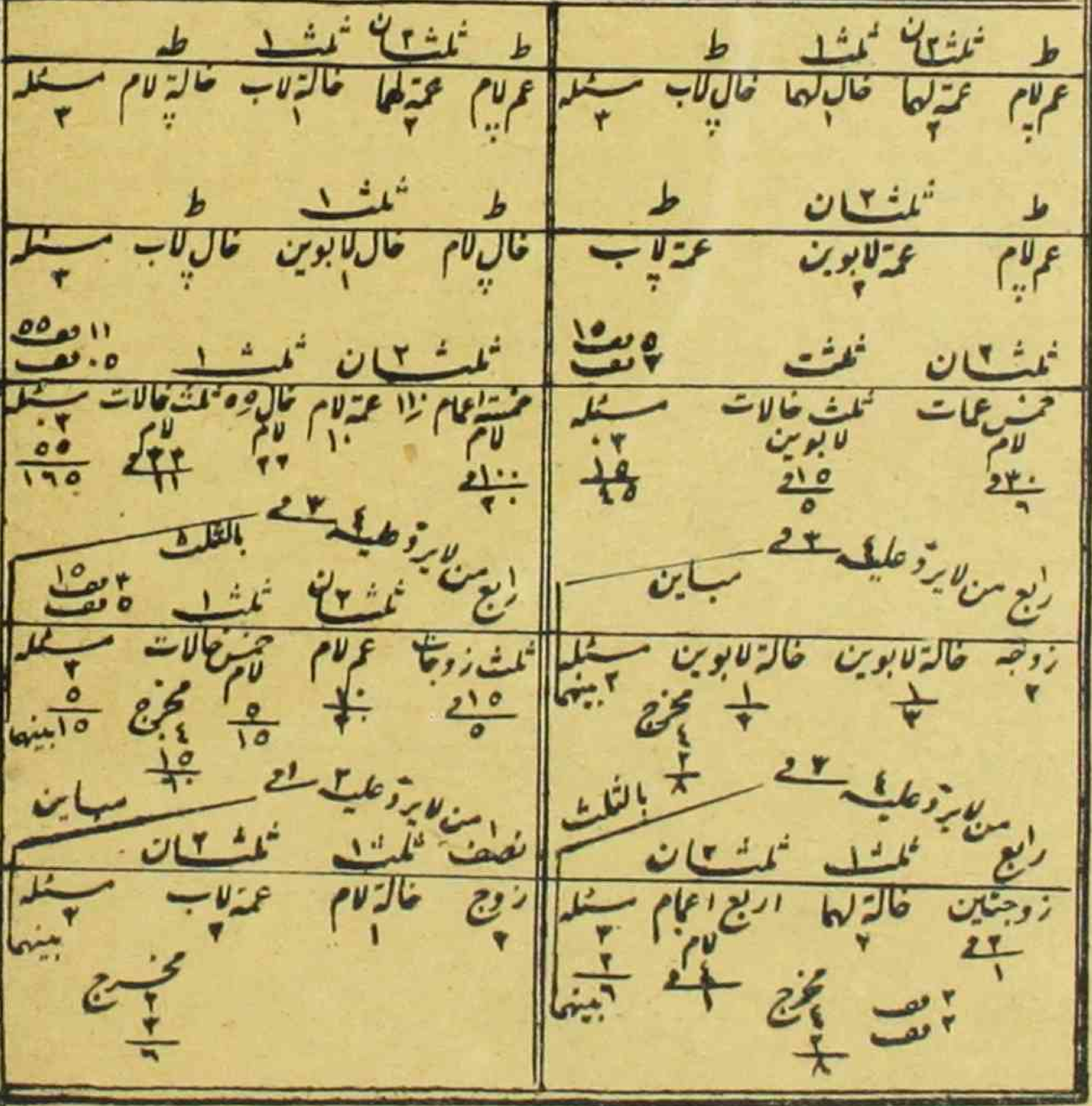

مصنف رحمه الله وبنو الاعمام لام تعبير ايلدى زيرا بنات الاعمامده اعمام لفظى مطلق اولوب اعمام لابوين ولاب ولام اوجنه دخى شامل اولوب اعمام لامك قزلرى بونده داخل اولديغندن تكراردن احتراز ايچون بنو الاعمام لام ديدى تأمل لمحرره

صنف خامس بنات الاعمام واولاد العمات وبنو الاعمام لام واولاد الاخوال واولاد الخالات وان سفلوا حكمى اولدركه اولا قرب درجه ايله ترجيح اولنورلر اگر حيز قرابتلرى مختلف اولورسه

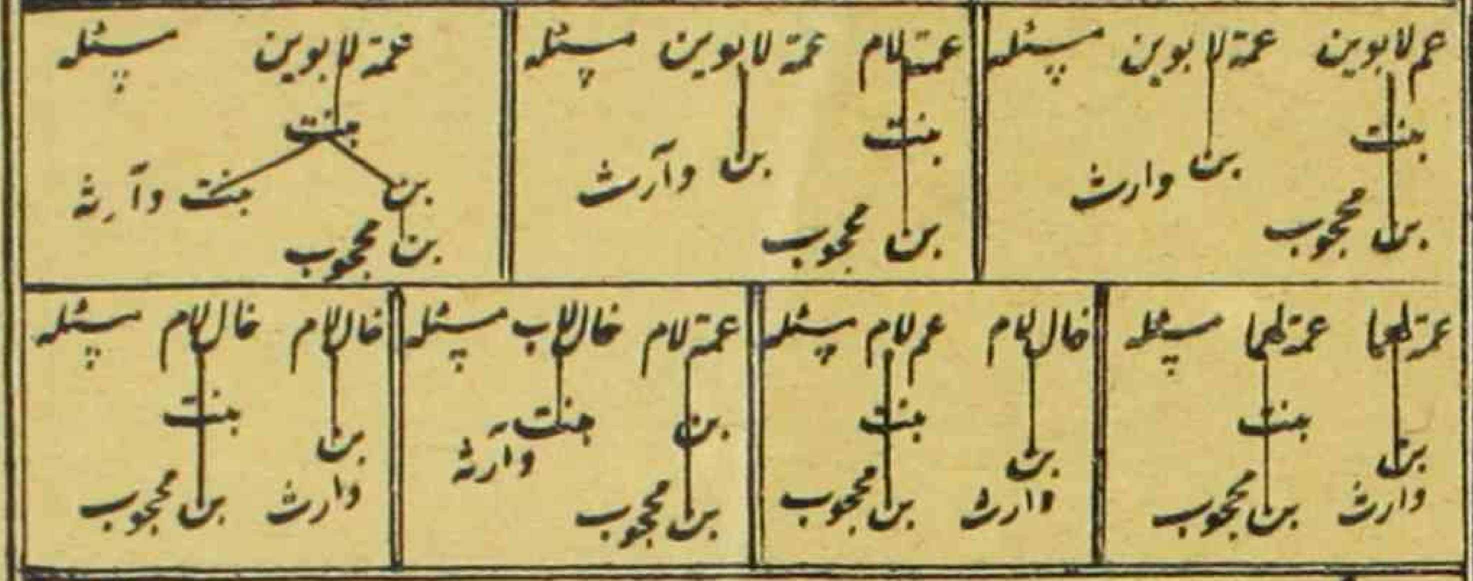

ثانيا درجه لرى برابر اولدقلرنده نيجه اولور اگر حيز قرابتلرى متحد اولورسه قوة قرابت ايله ترجيح اولنورلر فافهم فاعرف

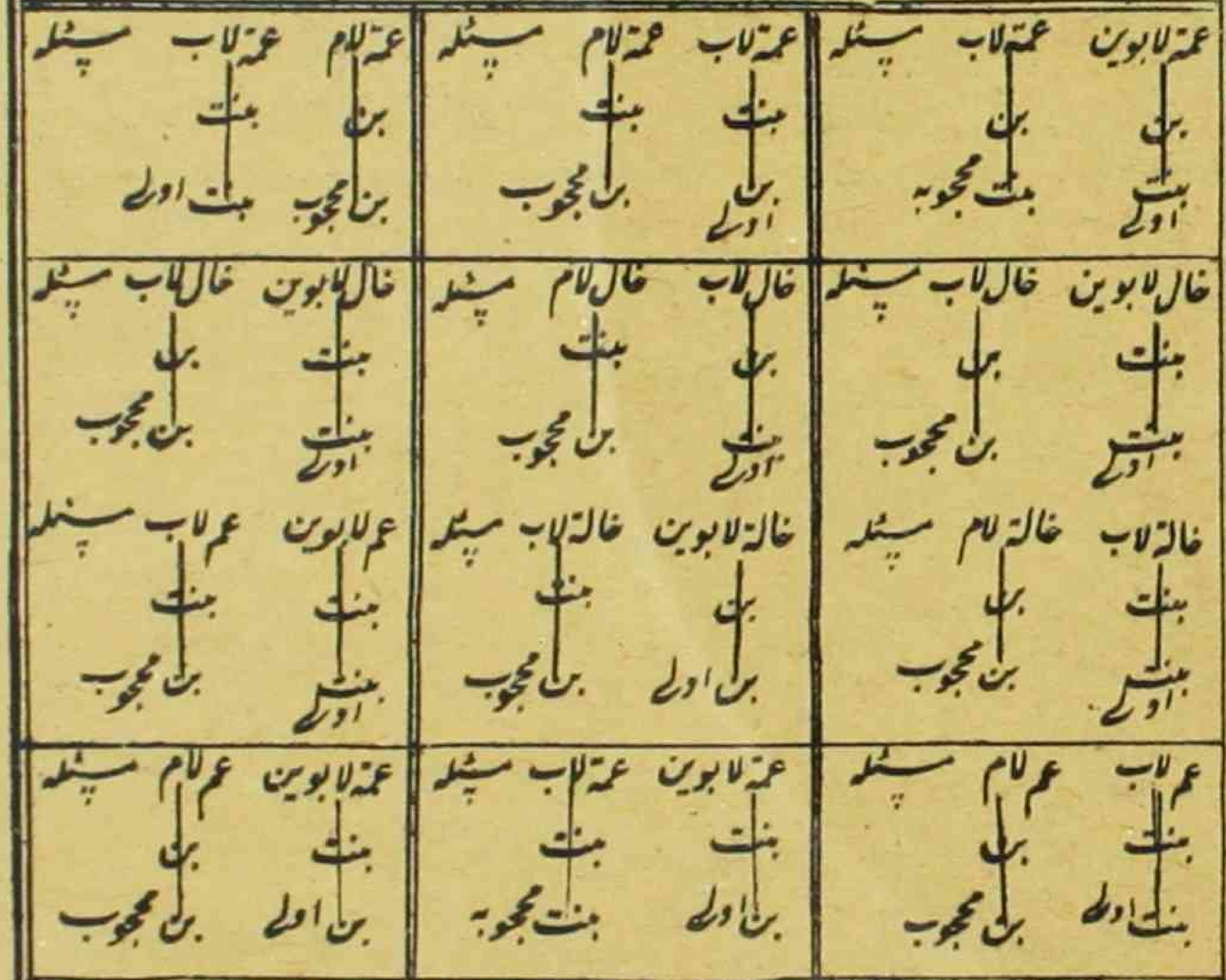

واگر قوة قرابت صاحبى ذى رحم اولوب وضعف قرابت صاحبى ذى رحم ولد عصبه اولورسه نيجه اولور الجواب بنه قوة قرابت صاحبى ترجيح اولنور فافهم

فان كان احدهما لاب وام والآخر لاب كان المال كله لمن له قوة القرابة فلا اعتبار لضعف القرابة الى الميت ولا لولد العصبة فى ظاهر الرواية عن ابى حنيفة رحمه الله كابن عمة لابوين اولى من بنت عم لاب شريف

واکر جزء قرابتری متحد اولدقلرنده نتیجه اولور یا جمله سی لابوین اولسه لر نتیجه اولور الجواب ولد عصبه وآرث اولوب ولد ذی رحم محجوب اولور

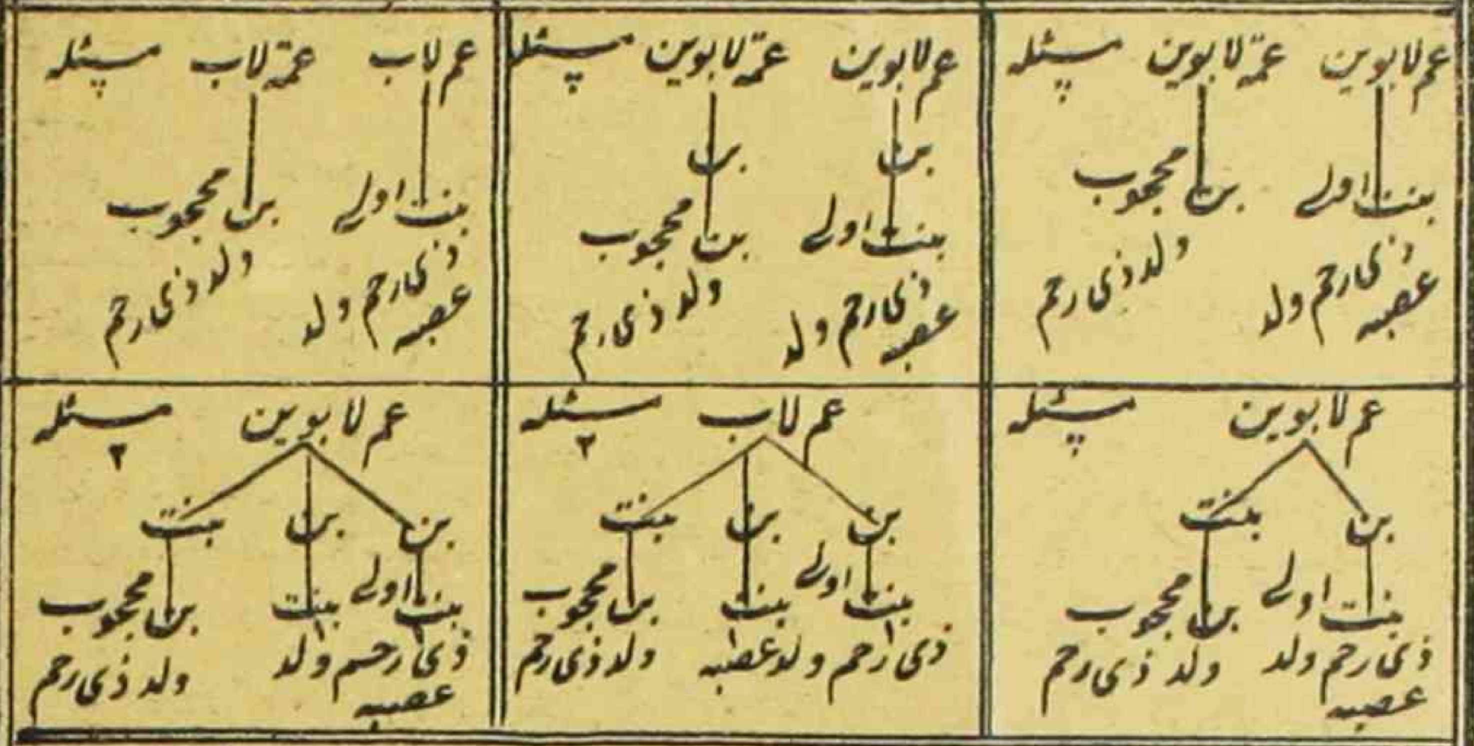

واکر جمله سی ولد عصبه اولوب یا جمله سی ولد ذی رحم اولسه لر نتیجه اولور الجواب اکر صفت اصولری متفق ایسه بالاتفاق ابدان فروعه للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور

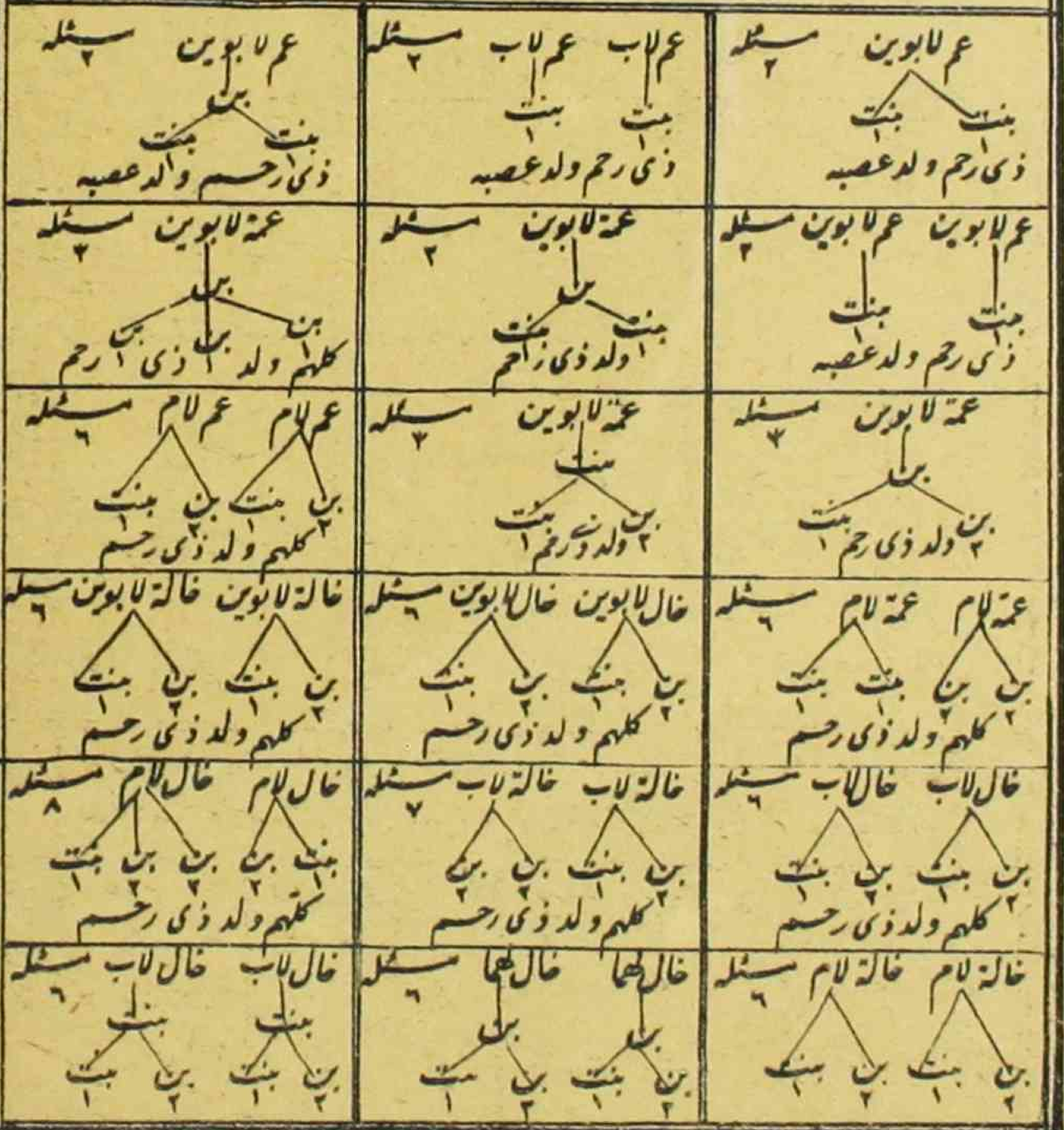

اکر صفت اصوللری مختلف ایسه کرچه امام ابی یوسف ابدان فروعه للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر لکن امام محمد اصولده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدوب اصولک میراثنی فروعه ویرر

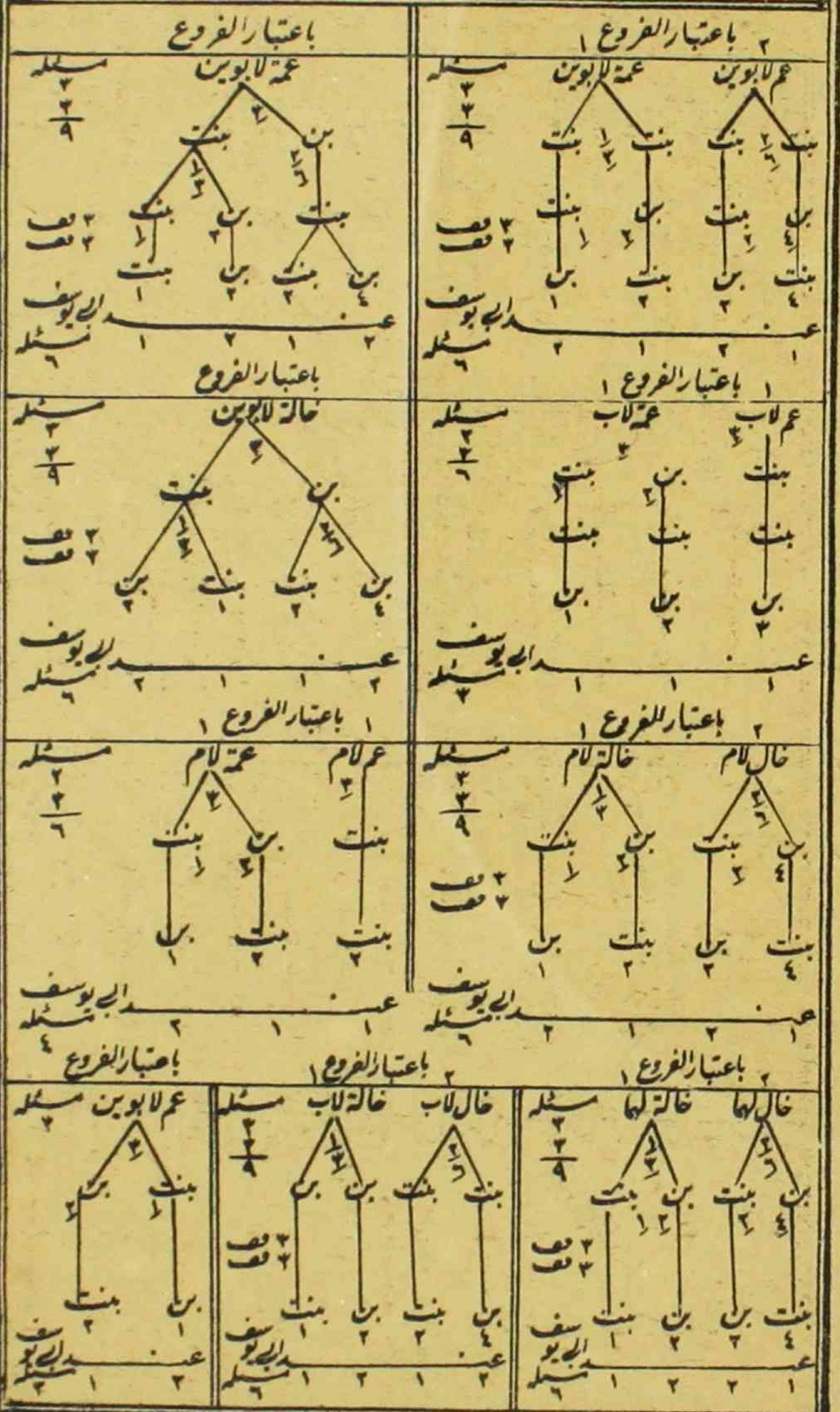

بو صورتلرده اصل مسئله قاعدهٔ امام محمد قول اوزره مفتی به اصولده اختلاف اولان بطنده اصولدن صفت فروعدن عدد اعتبار یدر

عم لابوین عمة لابوین
٢ ٢
قبض
٢
١ ١

تباین توافقی اوزره کلی عدد روسندن مسئله

واكر درجه لری برابر اولدقلرنده حيز قرابتلری مختلف اولورسه نيجه اولور بوكره يمان
ثلثان قرابت اب ايچون وثلث قرابت ام ايچون توزيع اولنور صكره هر فريقه اصابت
ايدن سهملری حيز قرابتلری متحد اولدقلرنده نيجه قسمت اولنديسه اويلجه قسمت اولنور

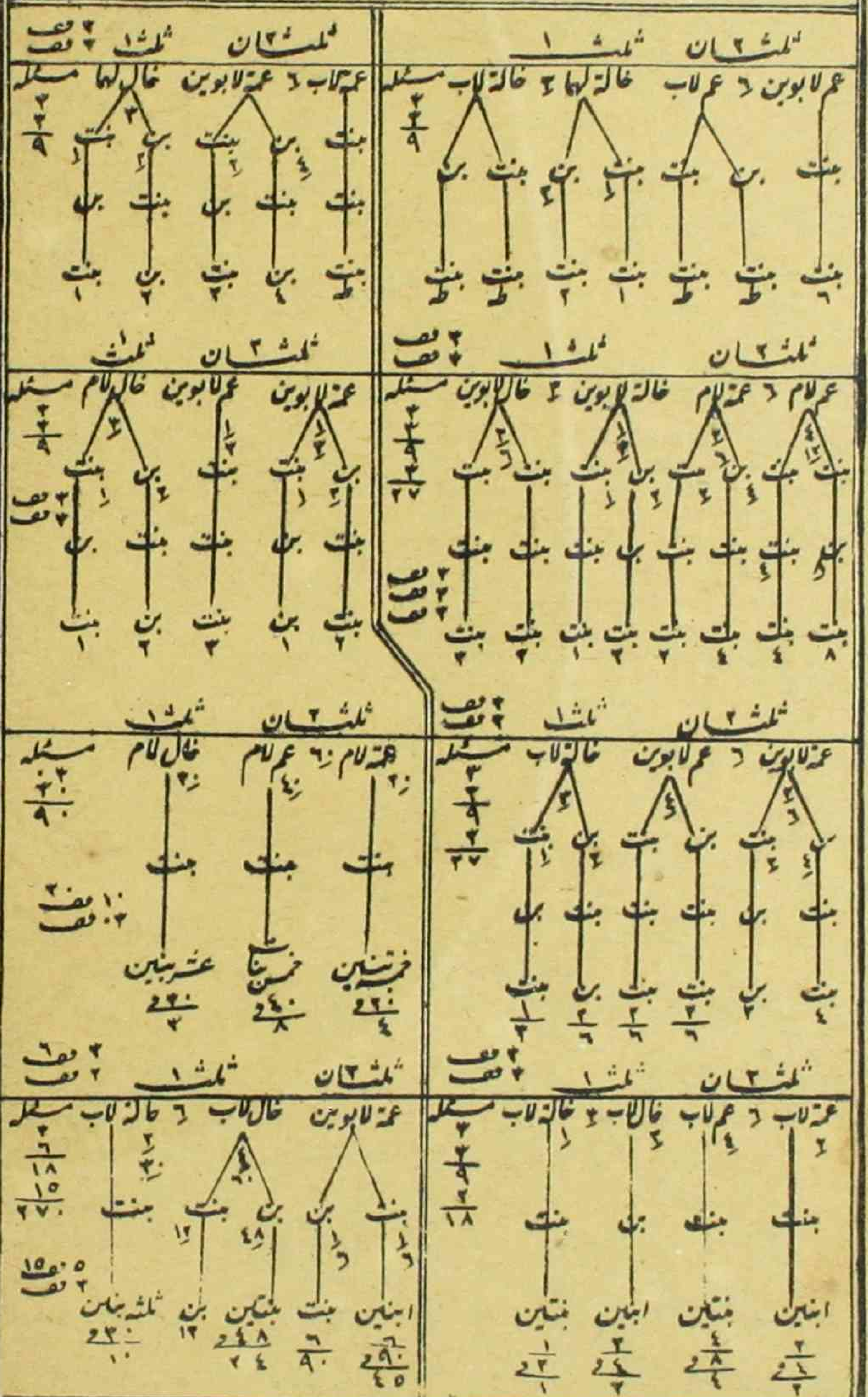

واكر بر وارث ايكی جهتدن يا ارتق جهتدن وارث اولورسه نيجه اولور الجواب
علمای حنفيه رحمهم الله تعالی بالاتفاق توريثده جهات اعتبار ايدرلر فاعرف

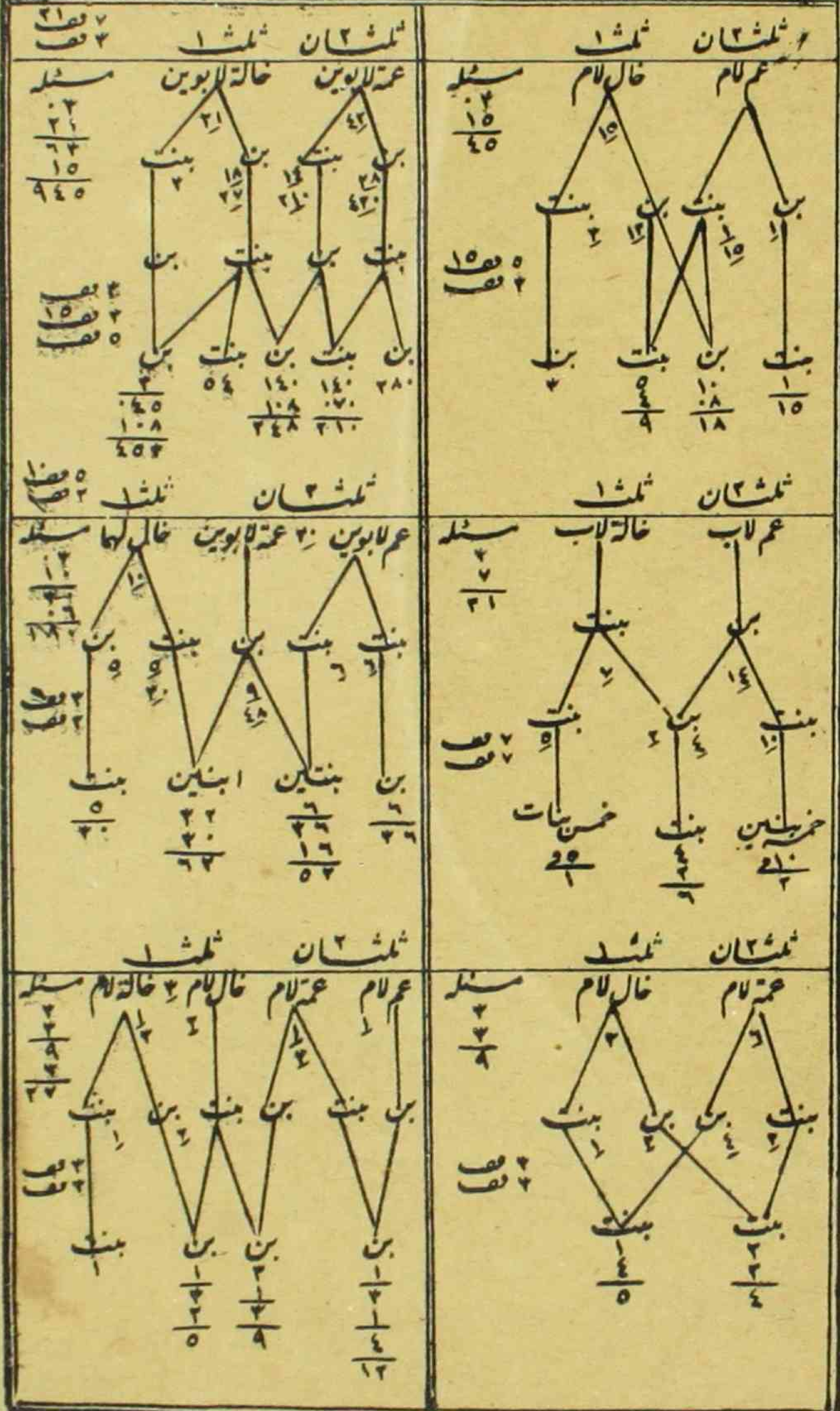

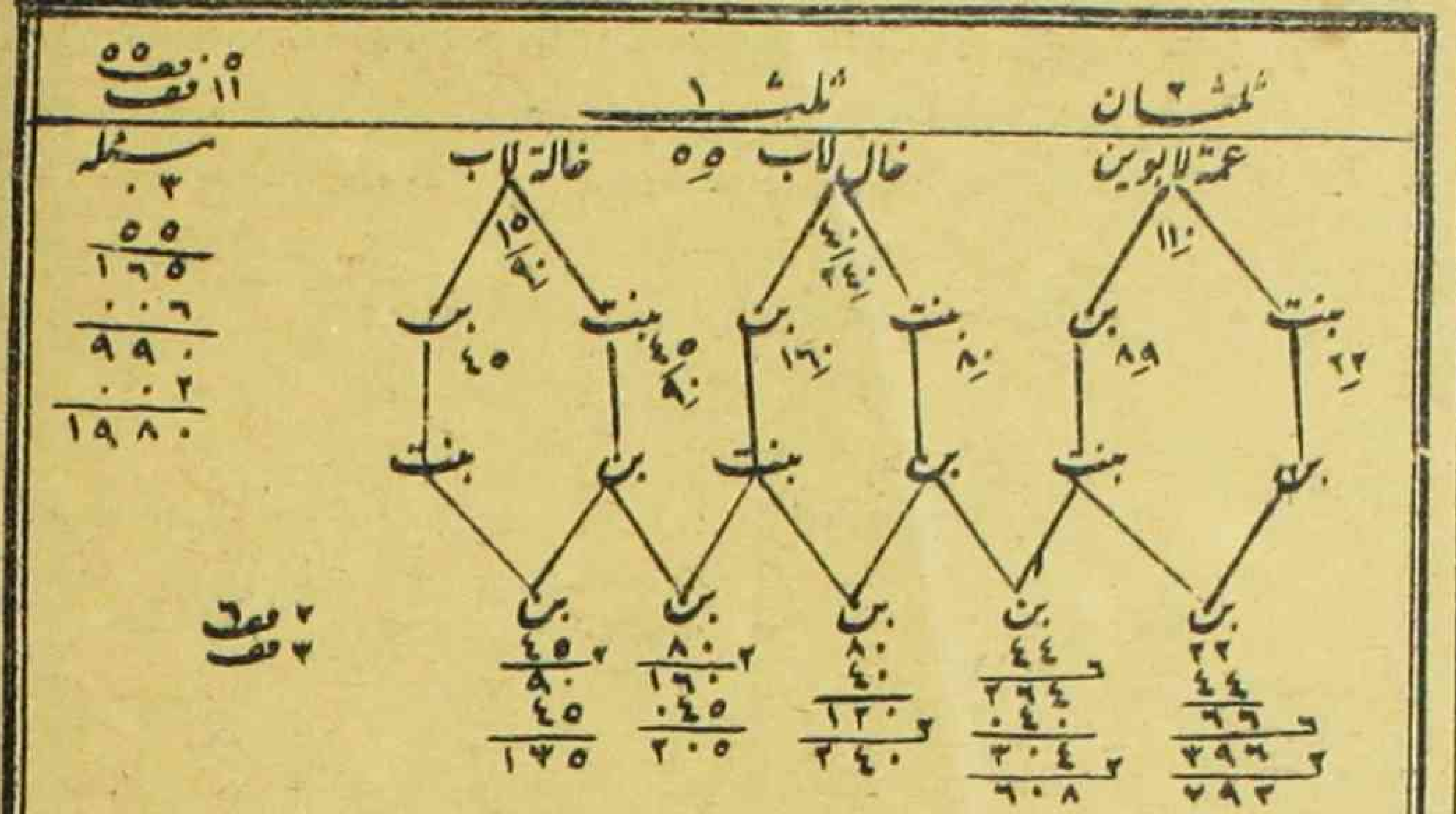

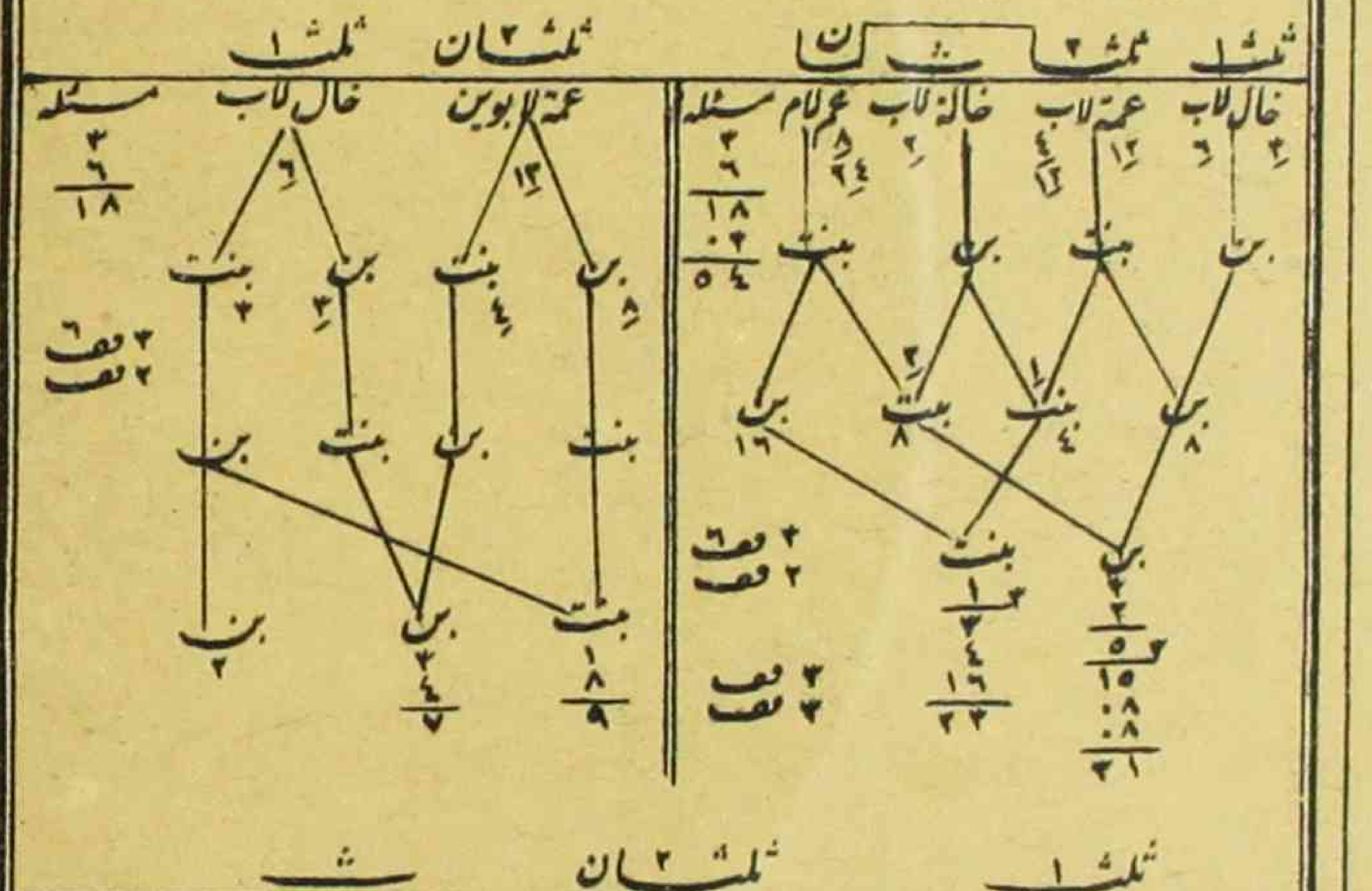

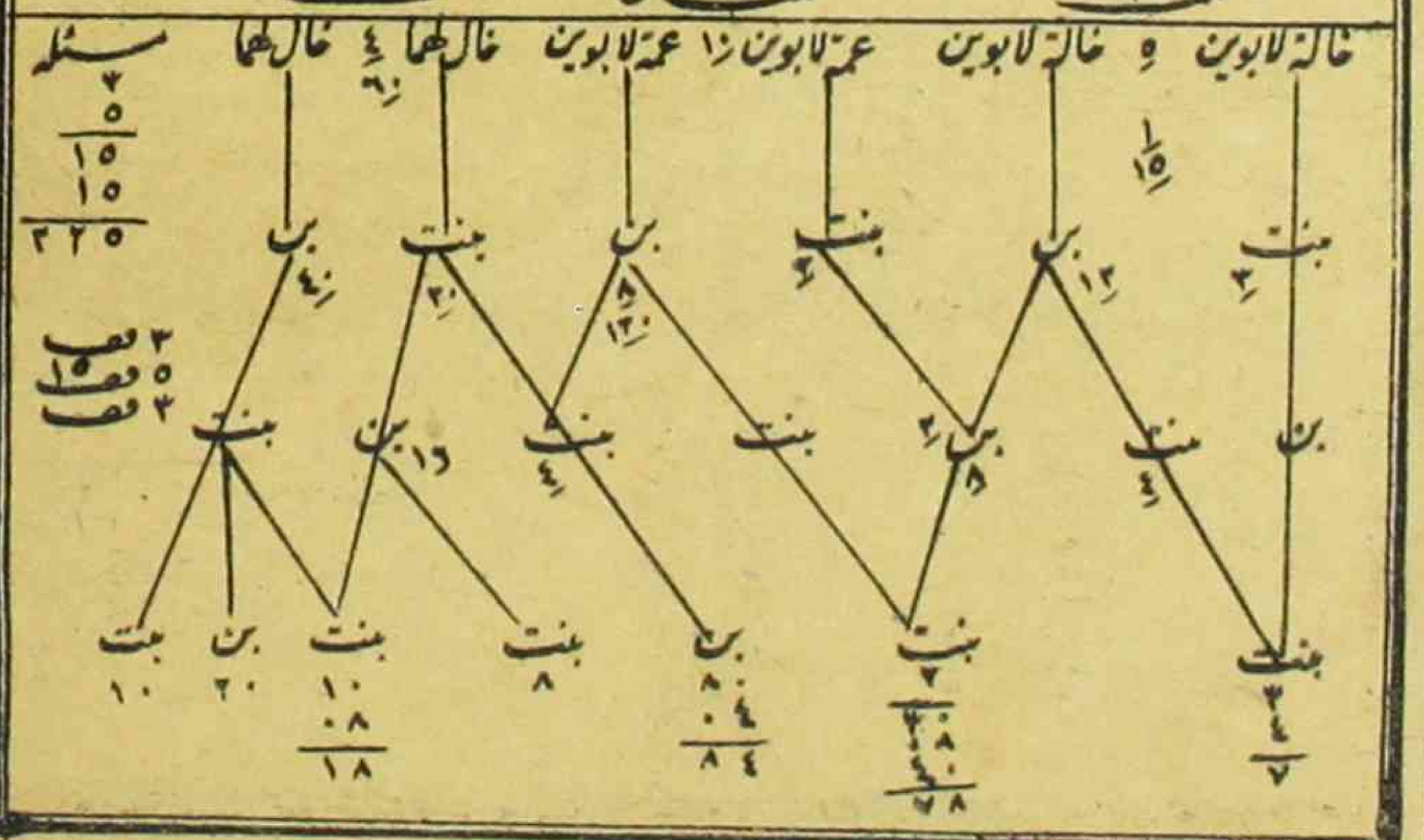

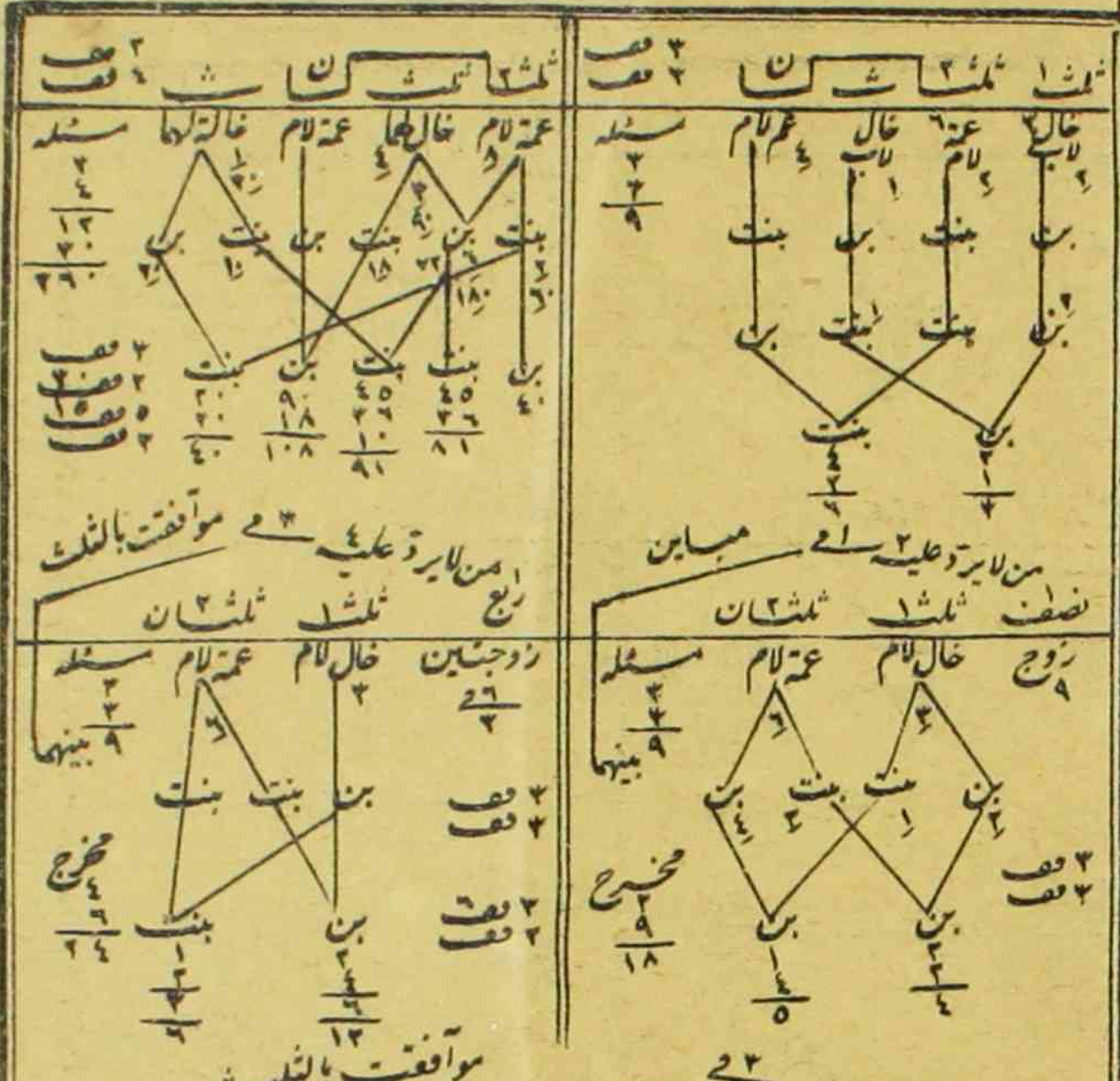

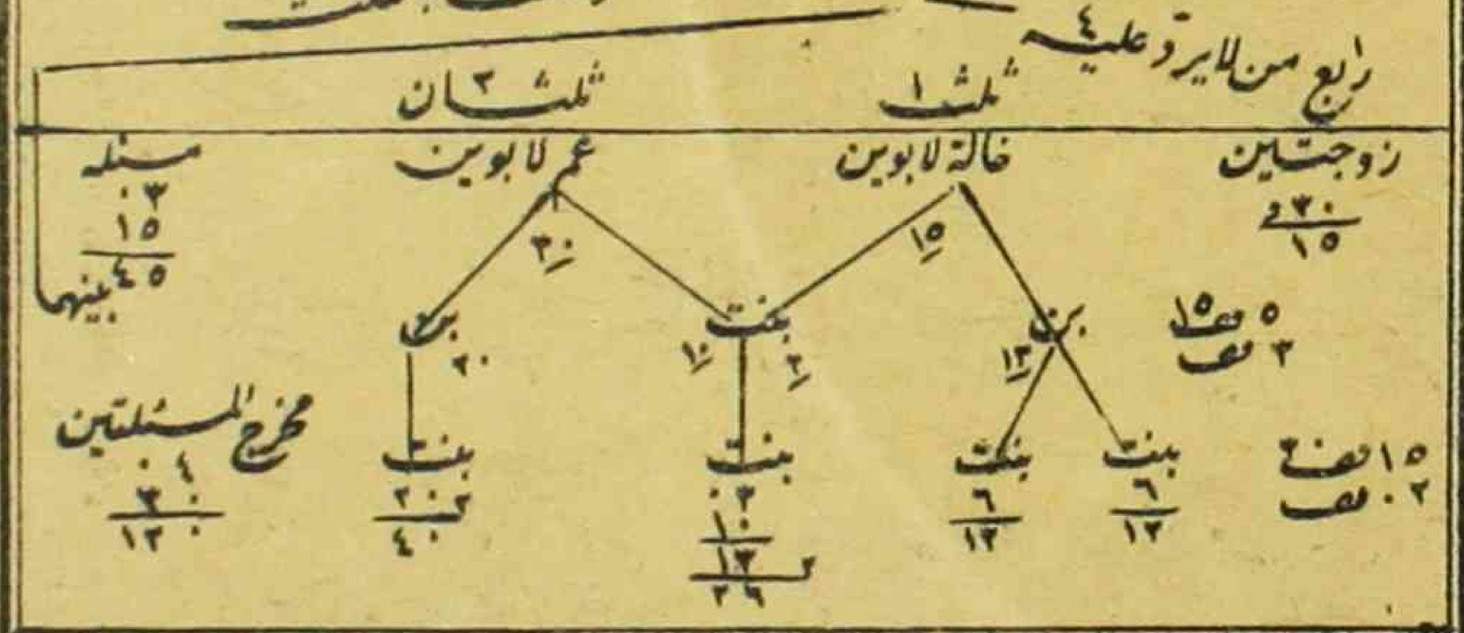

ثم ينتقل هذه الحكم الى جهة عمومة ابويه وخولتهما ثم الى اولادهم ثم ينتقل الى جهة عمومة ابوى ابويه وخولتهما ثم الى اولادهم وخولتهم كما في العصبات فافهم

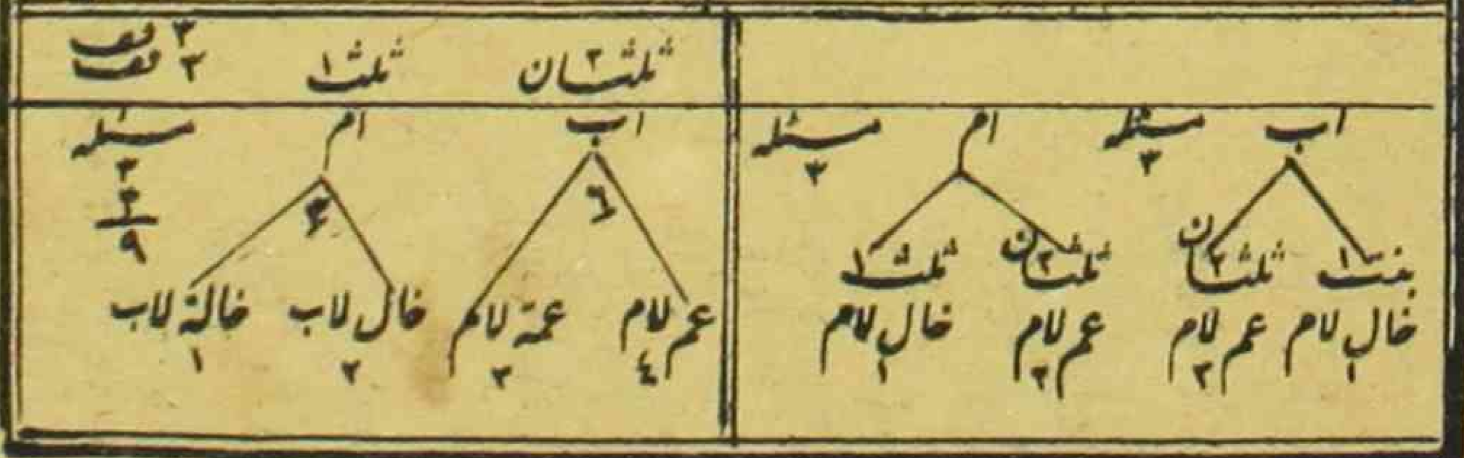

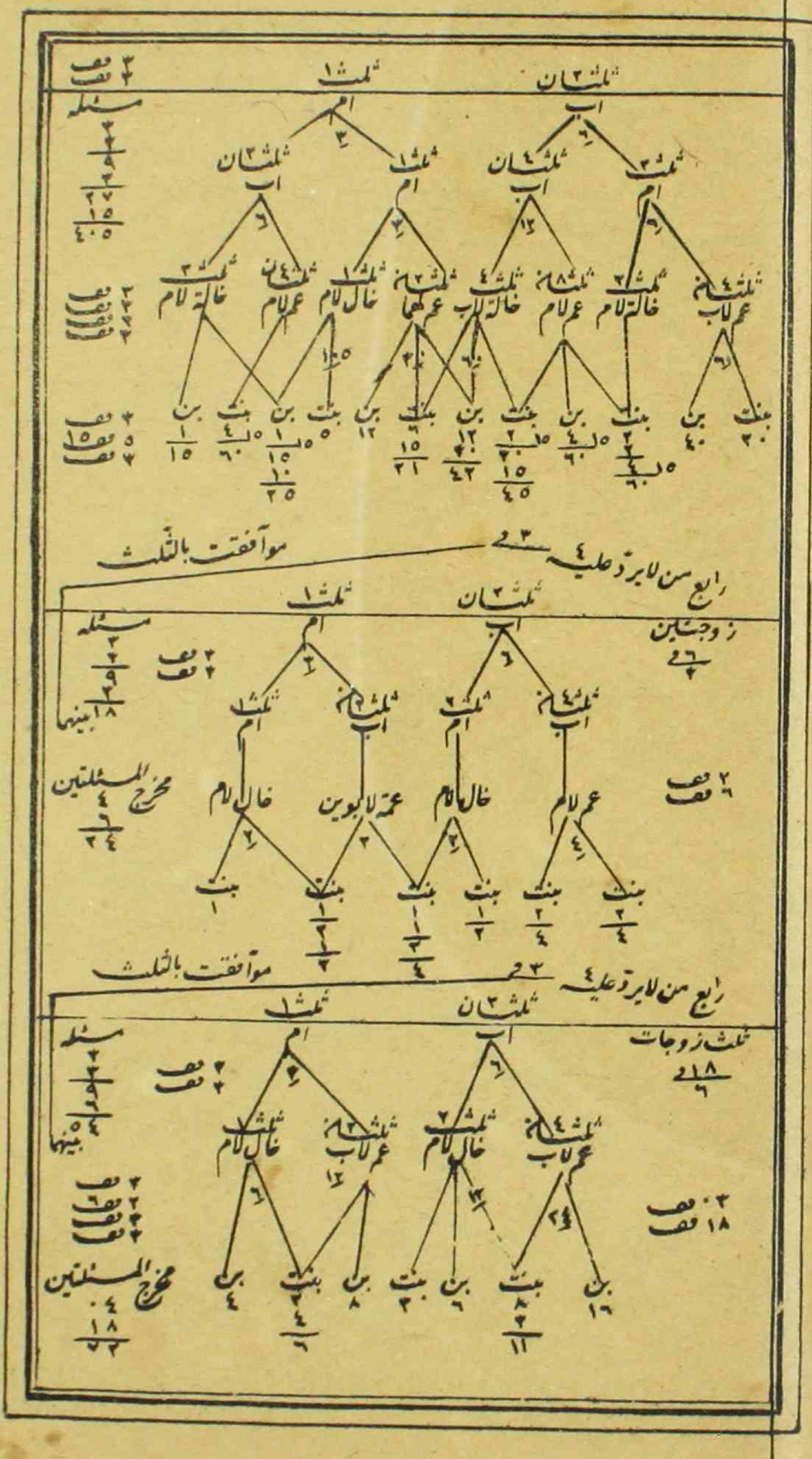
موافقت بالثلث
ربع من لا يرد عليه
مخرج المسئلتين
موافقت بالثلث
ربع من لا يرد عليه
مخرج المسئلتين

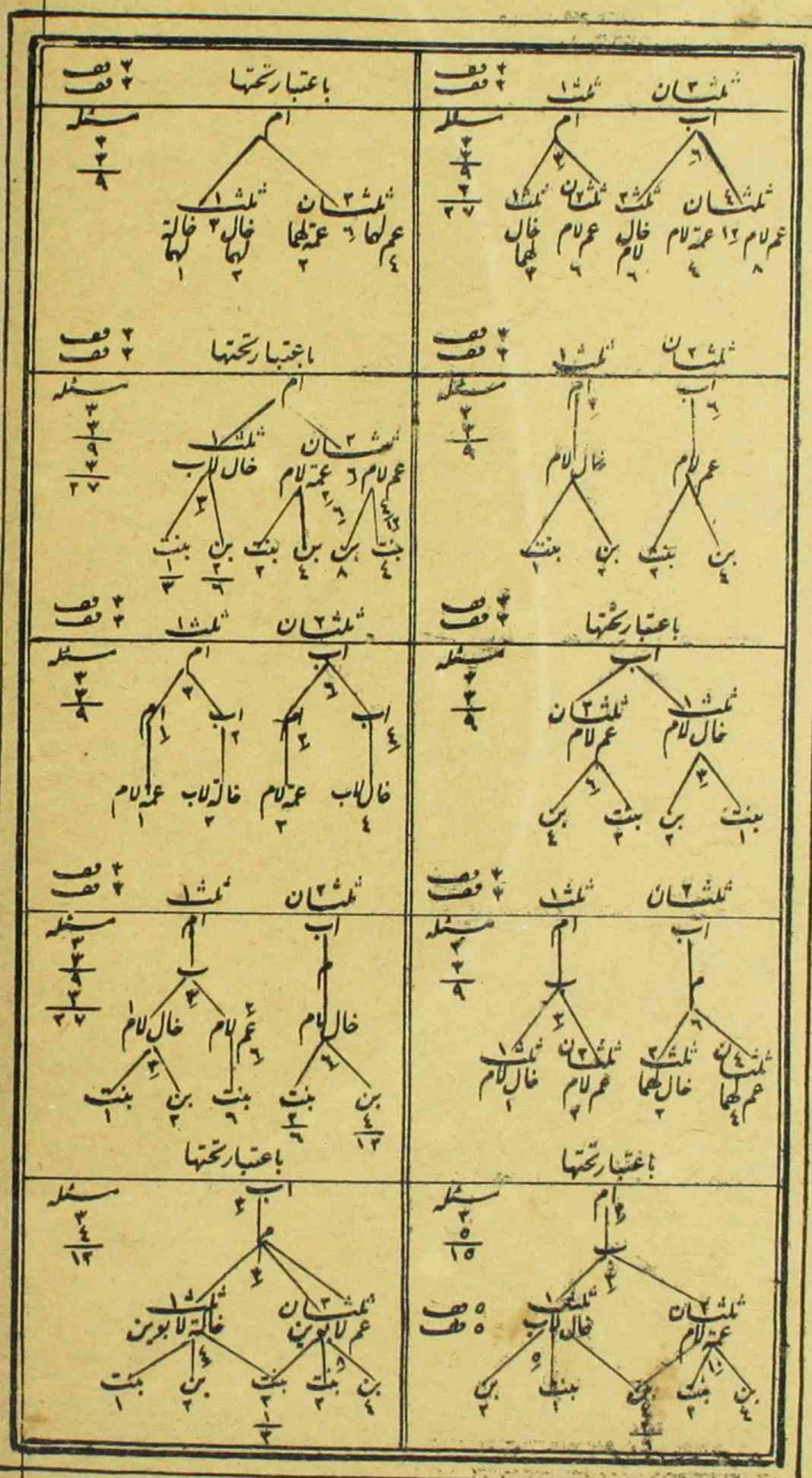
باعتبار تحتها
باعتبار تحتها
باعتبار تحتها
باعتبار تحتها
باعتبار تحتها

هذه المسائل للخنثى المشكل اعلم ان الذين يكون الخنثى منهم ستة الولد وولد الابن والاخ وولده والعم وولده واما الزوجات والابوين والجدات فلا يتصور كون ذلك فيهم والخلاف يقع فى ثلثة الاول من ستة وهم الولد وولد الابن والاخ واما الثلثة الاخيرة فليس للاناث منهم ميراث والفتوى على انوثته عند امام الاعظم رحمه الله فى الثلثة الاخيرة وللخنثى اقل النصيبين اعنى اسوء الحالين عندنا خلافا للشعبى فافهم وكن من الشاكرين

ماخوذ للفتوى — على تقدير ذكورته

ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	نصف ٦	٣ ع		
زوج ٤٥	اب ٣٠	ام ٣٠	بنت ٩٠	بن — بنت	بن — خنثى	مسئلة ١٢ عولية ١٣ — ١٥/١٩٥

مباين

على تقدير انوثته

ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	نصف ٦	سدس ٢		
زوج ٢٩	اب ٢٦	ام ٢٦	بنت ٧٨	بن ٢٦ — بنت ١٣	بن — خنثى ١٣	مسئلة ١٢ عولية ١٥ بينهما ١٣/١٩٥

على ذكورته

ثمن ١	٧ ع	ط	
زوجه ١	خنثى ولد ميت ٧	اخ لابوين	مسئلة ٨

وعلى انوثته

ثمن ١	نصف ٤	٣ ع	
زوجه ١	خنثى ولد ميت ٤	اخ لابوين ٣	مسئلة ٨ بينهما

على ذكورته

ثمن ٣	سدس ٤	سدس ٤	١٣ ع	
زوجه ٣	اب ٤	ام ٤	خنثى ولد ميت ١٣	مسئلة ٢٤

وعلى انوثته

ثمن ٣	سدس ٤ ، ١ ع	سدس ٤	نصف ١٢	
زوجه ٣	اب ٥	ام ٤	خنثى ولد ميت ١٢	مسئلة ٢٤ بينهما

على ذكورته

ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	٥ ع	
زوج ٣٩	اب ٢٦	ام ٢٦	خنثى ولد ميت ٦٥	مسئلة ١٢ — ١٣/١٥٦

مباين

وعلى انوثته

ربع ٣	سدس ٢ ، ١ ع	سدس ٢	نصف ٦	
زوج ٣٦	اب ٢٤	ام ٢٤	خنثى ولد ميت ٧٢	مسئلة ١٢ عولية ١٣ بينهما ١٢/١٥٦

عصوبة مشتركة — على ذكورته

٢	١	٢	
ابن ٨	بنت ٤	خنثى ولد ميت ٨	مسئلة ٥ — ٤/٢٠

مباين

عصوبة مشتركة — وعلى انوثته

٢	١	١	
ابن ١٠	بنت ٥	خنثى ولد ميت ٥	مسئلة ٤ بينهما ٥/٢٠

على ذكورته

ربع ٣	سدس ٢	ط	٧ ع		
زوج ٣٩	ام ٢٦	ثلث بنات الابن	خنثى ولد ميت ٩١	اخت لاب	مسئلة ١٢ — ١٣/١٥٦

مباين

وعلى انوثته

ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	نصف ٦	ع	
زوج ٣٦	ام ٢٤	ثلث بنات الابن ٢٤	خنثى ولد ميت ٧٢	اخت لاب	مسئلة ١٢ عولية ١٣ بينهما ١٢/١٥٦

على ذكورته

ربع ٣	سدس ٢	ط	٦ ع	
زوجتين ٦/٧٨	جده ٤/٥٢	اخت لاب	خنثى لابوين ١٤/١٨٢	مسئلة ١٢ — ٢٦/٢٤ — ١٦/٢١٢

وعلى انوثته

ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	نصف	
زوجتين ٦/٧٢ — ٣٦	جده ٤/٤٨	اخت لاب ٤/٤٨	خنثى لابوين ١٢/١٤٤	مسئلة ١٢ عولية ١٣ — ٣٦ بينهما ١٢/٢١٢

على ذكورته

سدس ١	ثلثان ٤	١ ع	
ام ٥	اختين لابوين ٢٠	خنثى لاب ٥	مسئلة ٦ — ٥/٣٠

مباين

وعلى انوثته

سدس	ثلثان ٤	ط	
ام ٦	اختين لابوين ٢٤	خنثى لاب	مسئلة ٦ روية ٥ بينهما ٦/٣٠

على ذكورته

نصف ١	نصف ١	ع	
زوج ٧	اخت لابوين ٧	خنثى لاب	مسئلة ٢ — ٧/١٤

مباين

وعلى انوثته

نصف ٣	نصف ٣	سدس ١	
زوج ٦	اخت لابوين ٦	خنثى لاب ٢	مسئلة ٦ عولية ٧ بينهما ٢/١٤

على ذكورته

ربع ١	٣ ع		
زوجه ١/٢	اخت لابوين ١/٢	خنثى لابوين ٢/٤	مسئلة ٤ — ٢/٨

ربع من لا يرد عليه ٤ — ٣ ع — مباين
ومن يرد عليه ٢ — وعلى انوثته

زوجه ١/٢	اخت لابوين ١/٣	خنثى لابوين ١/٣	مسئلة ٤ — ٢/٨ بينهما

عصوبة مشتركة على تقدير ذكورته

١	٢	
بنت ١/٢	خنثى ولد ميت ٢/٤	مسئلة ٣ — ٢/٦

مباين

وعلى تقدير انوثته

١	١	
بنت ١/٢	خنثى ولد ميت ١/٢	مسئلة ٢ بينهما ٣/٦

عصوبة مشتركة — على ذكورته

١	٢	ط	
بنت ١	خنثى ولد ميت ٢	عم لاب	مسئلة ٣

ثلثان ٢ — وعلى انوثته

		١ ع	
بنت ١	خنثى ولد ميت ١	عم لاب ١	مسئلة ٣ بينهما

على ذكورته

نصف ٣	سدس ١	سدس ١	١ ع	
زوج ١٢	ام ٤	اخت لام ٤	خنثى لاب ٤	مسئلة ٦ — ٤/٢٤

مباين

وعلى انوثته

نصف ٣	سدس ١	سدس ١	نصف ٣	
زوج ٩	ام ٣	اخت لام ٣	خنثى لاب ٩	مسئلة ٦ عولية ٨ بينهما ٣/٢٤

سدس ١ — ٥ فی علی ذکورته
ام | اختین لابوین ٢/١ | خنثی | مسئله ٦
٤/٣٠ | ١٠/[illegible] | ٥/[illegible] | ٦/٤ — ٢٤/٥ — ١٢٠

سدس ١ — [illegible] شان وعلی انوثته
ام | اختین لابوین ١/٢ | خنثی | مسئله ردیه
٣/٢٤ | ٨/٦٤ | ٤/٣٢ | ٦/٥ — ١٥ بینهما — ٨/١٢٠

نصف ٣ سدس ١ سدس ١ — ١ فی علی ذکورته
زوج | ام | اخت لام | خنثی لاب | مسئله
١٢ | ٤ | ٤ | ٤ | ٦/٤ — ٢٤

نصف ٣ سدس ١ سدس ١ نصف ٣
زوج | ام | اخت لام | خنثی لاب | مسئله عولیه ٦
٩ | ٢ | ٢ | ٩ | ٨ بینهما ٣/٢٤

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ — ١٢ فی علی ذکورته
زوجه | اب | ام | ابن ٢/٦ | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
٦/١٨ | ٨/٢٤ | ٨/٢٤ | ١٣/٣٩ | ١٣/٣٩ | ٢/٤٨ — ٣ — ١٤٤

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ — ١٣ فی [illegible]
زوجه | اب | ام | ابن ٩/٢ | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
٩/١٨ | ١٢/٢٤ | ١٢/٢٤ | ٢٦/٥٢ | ١٣/٢٦ | ٢/٢٢ بینهما — ٢/١٤٤

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ — ١٣ فی علی ذکورته
زوجه | اب | ام | بنت | بن ٩/١ | بن | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
٢١/١٣٦ | ٢٨/١٦٨ | ٢٨/١٦٨ | ١٣/٧٨ | ٢٦/١٥٦ | ٢٦/١٥٦ | ٢٦/١٥٦ | ٧/١٦٨ — ٦ — ١٠٠٨

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ — ١٣ فی [illegible]
زوجه | اب | ام | بنت | بن | بن | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
١٨/١٢٦ | ٢٤/١٦٨ | ٢٤/١٦٨ | ١٣/٩١ | ٢٦/١٨٢ | ٢٦/١٨٢ | ١٣/٩١ | ٦/١٤٤ — ٧ بینهما — ١٠٠٨

ثمن ٣ سدس ٤ — ١٧ فی علی ذکورته
زوجه | ام | بن ٣/٤ | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
٦/١٨ | ٨/٢٤ | ١٧/٥١ | ١٧/٥١ | ٢/٤٨ — ٣ — ١٤٤

ثمن ٣ سدس ٤ — ١٧ فی [illegible]
زوجه | ام | بن ١/٥ | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
٩/١٨ | ١٢/٢٤ | ٣٤/٦٨ | ١٧/٣٤ | ٢/٢٢ بینهما — ٢/١٤٤

ثلثان ٢ — ١ فی علی ذکورته
اختین لابوین | خنثی لاب | مسئله
٢ | ٢ | ٣/٢ — ٦

ثلثان ٢ — ط وعلی انوثته
اختین لابوین | خنثی لاب | مسئله ردیه
٢ | ١ | ٣/٢ — ٢ بینهما — ٣/٦

سدس ١ — ط — ٥ فی علی ذکورته
ام | اختین لابوین | خنثی ولد میت | مسئله ٦
١ | | ٥ |

سدس ١ — ٢ فی — نصف ٣
ام | اختین لابوین | خنثی ولد میت | مسئله ٦ بینهما
١ | ٢ | ٣ |

عصوبة مشترکة علی ذکورتهما
بن ٢ | بن ٢ | بنت ١ | بنت ١ | خنثی ولد میت ٢ | خنثی ولد میت ٢ | مسئله
٨ | ٨ | ٤ | ٤ | ٨ | ٨ | ١٠/٤ — ٤٠

عصوبة مشترکة
بن ٢ | بن ٢ | بنت ١ | بنت ١ | خنثی ولد میت ١ | خنثی ولد میت ١ | مسئله
١٠ | ١٠ | ٥ | ٥ | ٥ | ٥ | ٨ بینهما — ٥ — ٤٠

ربع ٣ ثلث کل ٤ — ٥ فی علی ذکورته
زوجه | ام | خنثی لابوین | مسئله ١٢
٣٩ | ٥٢ | ٦٥ | ١٣/١٥٦

ربع ٣ ثلث کل ٤ نصف ٦ وعلی انوثته
زوجه | ام | خنثی لابوین | مسئله ١٢ عولیه
٣٦ | ٤٨ | ٧٢ | ١٣ بینهما ١٢/١٥٦

عصوبة مشترکة علی ذکورته
ابن ٢ | ابن ٢ | بنت ١ | خنثی ولد میت ٢ | مسئله
١٢ | ١٢ | ٦ | ١٢ | ٧/٦ — ٤٢

عصوبة مشترکة وعلی انوثته
ابن ٢ | ابن ٢ | بنت ١ | خنثی ولد میت ١ | مسئله
١٤ | ١٤ | ٧ | ٧ | ٦ بینهما ٦/٤٢

ثمن ١ — ٧ فی علی ذکورته
زوجه | ابن | ابن ٢/٥ | بنت | خنثی ولد میت | مسئله ٨
٥/٣٠ | ١٤/٥٦ | | ٧/٢٨ | ١٤/٥٦ | ٥/٤٠ — ٤/١٦٠

ثمن ١ — ٧ فی وعلی انوثته
زوجه | ابن | ابن ٢٨ | بنت | خنثی ولد میت | مسئله ٨
٤/٢٠ | ١٤/٧٠ | | ٧/٣٥ | ٧/٣٥ | ٤/٣٢ بینهما — ٥/١٦٠

ربع ٣ سدس ٢ — ٧ فی علی ذکورته
زوج | ام | بن | بن | بنت | خنثی ولد میت | مسئله ١٢
٣/١٨ | ٢/١٢ | ٢/١٢ | ٢/١٢ | ١/٦ | ٢/١٢ | ٦/٧٢

ربع ٣ سدس ٢ — ٧ فی وعلی انوثته
زوج | ام | بن | بن ٢/٤ | بنت | خنثی ولد میت | مسئله ١٢
١٨ | ١٢ | ١٤ | ١٤ | ٧ | ٧ | ٦/٧٢ بینهما

نصف ٣ سدس ١ — ٦ فی علی ذکورته
زوج | جده | خنثی لاب | مسئله ٦
٢١ | ٧ | ١٤ | ٧/٤٢

نصف ٣ سدس ١ نصف ٣ وعلی انوثته
زوج | جده | خنثی لاب | مسئله ٦ عولیه
١٨ | ٦ | ١٨ | ٧ بینهما ٦/٤٢

ثمن ١ — ٧ فی علی ذکورته — ٣ وقف ٢
زوجتین | بنت ٢/٤ | خنثی ولد میت | مسئله ٨
٦/٢ | ١٤ | ٢٨ | ٦/٤٨

ثمن ١ — ٧ فی وعلی انوثته
زوجتین | بنت ١ | خنثی ولد میت ١ | مسئله ٨
٢/٦ | ٧/٢١ | ٧/٢١ | ٦ بینهما — ٣/٤٨

ربع ٣ سدس ٢ — ٧ فی علی ذکورته
زوج | ام | ابن ١/٤ | خنثی ولد میت | مسئله ١٢
٦/١٨ | ٤/١٢ | ٧/٢١ | ٧/٢١ | ٢/٢٤ — ٣/٧٢

ربع ٣ سدس ٢ — ٧ فی وعلی انوثته
زوج | ام | بن ١/٢ | خنثی ولد میت | مسئله ١٢
٩/١٨ | ٦/١٢ | ١٤/٢٨ | ٧/١٤ | ٣/٣٦ بینهما — ٢/٧٢

ثمن ٣ سدس ٤ — ١٧ فی علی ذکورته
زوجه | ام | بن ٣/٤ | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
٦/١٨ | ٨/٢٤ | ١٧/٥١ | ١٧/٥١ | ٢/٤٨ — ٣/١٤٤

ثمن ٣ سدس ٤ — ١٧ فی وعلی انوثته
زوجه | ام | بن ٥١ | خنثی ولد میت | مسئله ٢٤
٩/١٨ | ١٢/٢٤ | ٣٤/٦٨ | ١٧/٣٤ | ٢/٧٢ بینهما — ٢/١٤٤

طريق استخراج هذه المسائل

بو مسئله ده خنثى ابن اولديغى تقديرجه سهمى ايكى بنت اولديغى تقديرجه سهمى بر ايكيسنك نصفى بربرك نصفى يارم جمع ايتدكده بربچق اولدى و ثلثنك سهميده برمجموعى ايكى بچق اولدى اصل مسئله قلديقى بچقى تصحيح ايچون نصفنك اقل مخرجى اولان ايكى يه ضرب ايتدكده حاصل ضرب التى اولدى برخانه سنى طرح ايتدكده مسئله بشه رسيده اولوب ايكى سهمى قزه و اوچ سهمى خنثى يه ويرلدى

وقس عليه الباقى

وبعض صور ده خنثى باشنده سائر اصحاب سهام بولنديغى تقديرجه خنثى ايچون مستقل مسئله تصوير اولنوب اصل مسئله يه ضرب ايله تصحيح اولنور مثلا بو مسئله ده زوجه وام وابن وخنثى اصل مسئله يكرمى درتدن اشبو يكرمى درتدن اوچ سهمى زوجه يه درت سهمى امه باقى اون يدى سهم ابن ايله خنثى يه بعده خنثى ابن اولديغى تقديرجه سهمى ايكى بنت اولديغى تقديرجه سهمى بر جمع ايتدكده اوچ اولدى اوچك نصفى بربچق وابنك سهمى دخى ايكى مجموعى اوچ بچق نصفنك اقل مخرجى اولان ايكى يه ضرب ايتدكده حاصل ضرب يتمش اولوب برخانه سى طرح ايدوب بلقى يدى اشبو يدى يه اصل مسئله اولان يكرمى درده ضرب حاصل ضرب يوز التمش سكزه رسيده اولوب يكرمى برسهمى زوجه يه يكرمى سكز سهمى امه والتمش سكز سهمى ابنه والتمش برسهمى خنثى يه ويريلور ديكر صورته نظر اولنوب ماعداسى بوكه قياس ايده سز

تمت مسائل الخنثى عند ابى حنيفه واصحابه واما عند الشعبى فقد اختلف الامامان فى تخريج مسائل الخنثى على قول الشعبى فقال ابو يوسف للابن سهم وللبنت نصف سهم وللخنثى ثلثة ارباع

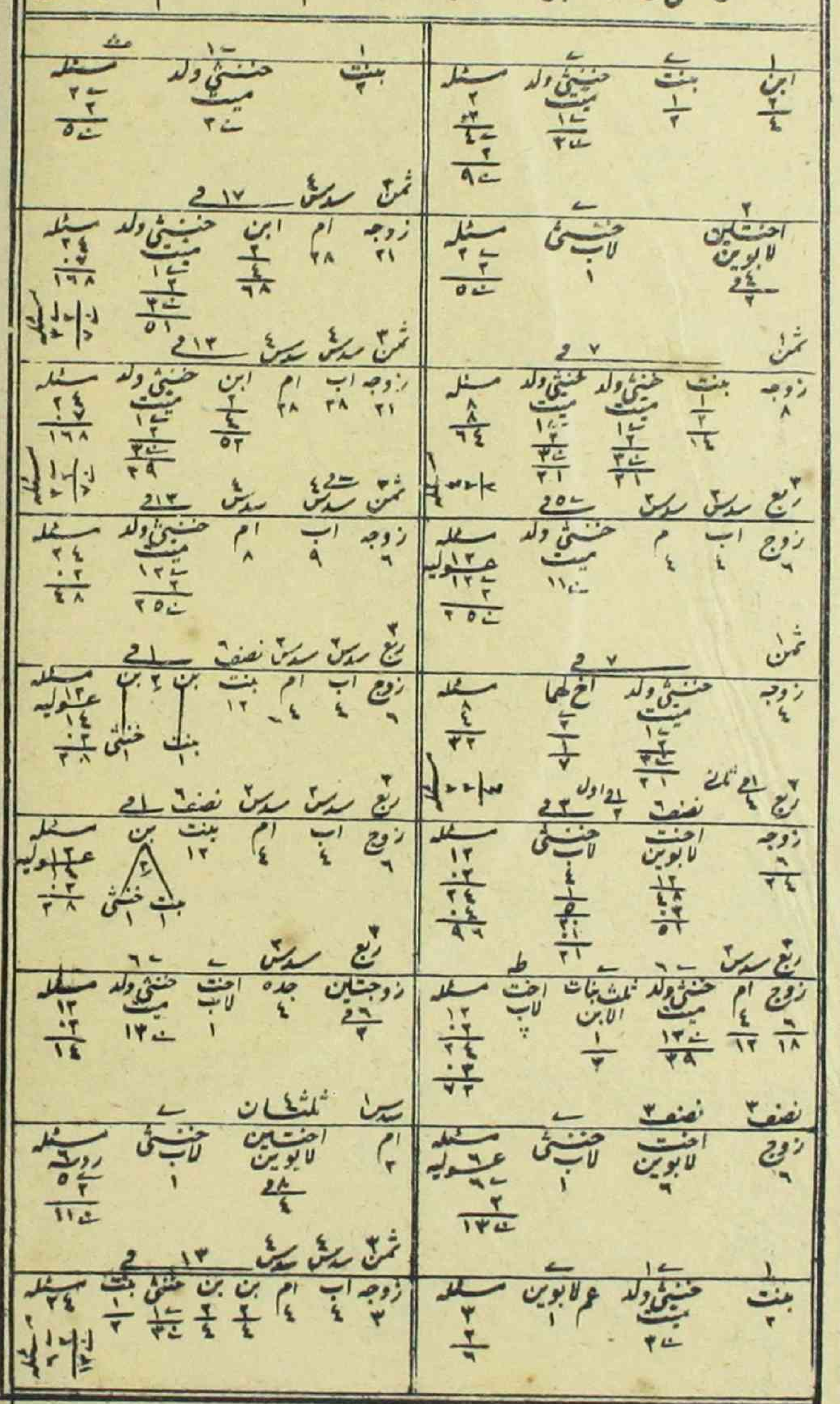

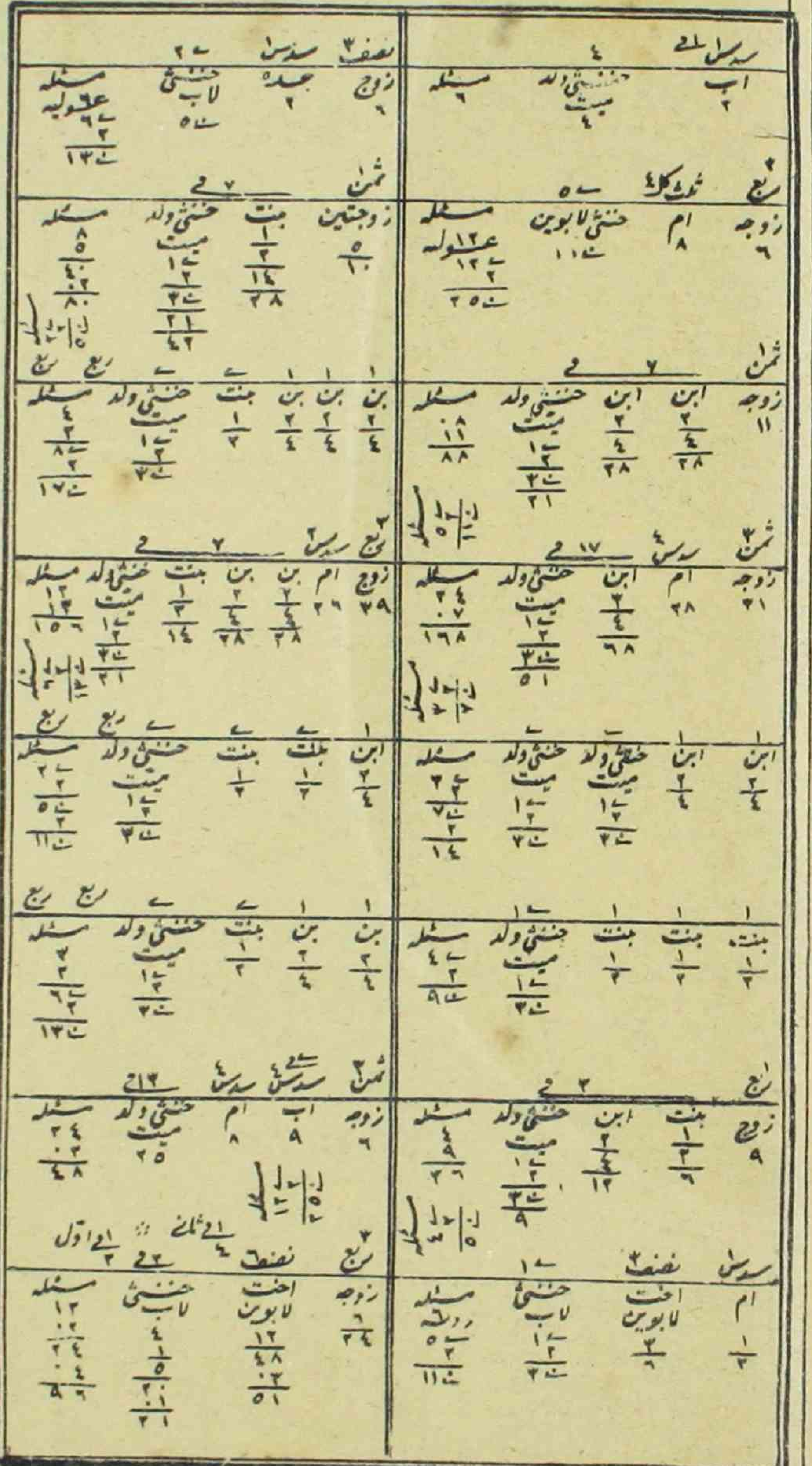

بو مسئله ده خنثى قز تيقن اولندى باقى قلان اوچك ايكيسنى ويردك خنثى يه باقى قالدى بر مسئله ده نصف وار نصفك اقل مخرجى ايكى ايكى يه اصل مسئله يه ضرب ايتدك يكرمى درت حاصل اولدى صفر وب اولان ايكى باقى يه ضرب ايتدك ايكى حاصل اولدى برينى خنثى يه ويردك باقى بر قالدى بقدر حقوقهم رد طريقيله خنثى نك النده اولان ايكى ايله اخت لابوينك النده اولان التى بينه نظر ايتدك موافقت بالنصف وار ايكينك نصفى بر التنك نصفى اوچ مجموعى درت اولدى اصل مسئله يه ضرب ايتدك طقسان التى حاصل اولدى صكره باقى ثانى يه ضرب ايتدك درت حاصل اولدى برينى خنثى يه ويردك اوچنى اخت لابوينه ويردك فانظر الى صورته واعرف

لتحرره

تمت مسائل الخنثى على تخريج ابى يوسف واما تخريج امام محمد فقد قال للخنثى خمس المال على تقدير ذكورته وربع المال على انوثته فله نصف النصيبين وذلك خمس وثمن واحتاج الى تصحيح المسئلتين مسئلة على تقدير ذكورته ومسئلة على تقدير انوثته وبعد تصحيح المسئلتين اضربها فى الحالتين لتخرج النصف من النصيبين فى بعض الصور واطرد فى آخر

على ذكورته

ابن ٢	بنت ١	خنثى ولد ميت ٢	مسئله
٨ / ١٦	٤ / ٨	٨ / ١٦	٥ / ٤ / ٢٠ / ٢ / ٤٠

عصوبة مشتركة وعلى انوثته — مباين

ابن ٢	بنت ١	خنثى ولد ميت ١	مسئله
١٠ / ٢٠	٥ / ١٠	٥ / ١٠	٤ بينهما ٥ / ٢٠ / ٢ / ٤٠

نتيجه

ابن	بنت	خنثى ولد ميت	مسئله
١٠ / ٨ / ١٨	٥ / ٤ / ٩	٥ / ٨ / ١٣	٤٠

ثمن ٣ — سدس ٤ — سدس ٤ — ١٣ ع على ذكورته

زوجه	اب	ام	خنثى ولد ميت	مسئله
٦	٨	٨	٢٦	٢٤ / ٢ / ٤٨

ثمن ٣ — سدس ٤ — سدس ٤ — نصف ١٢ على انوثته

زوجه	اب	ام	خنثى ولد ميت	مسئله
٦	١٠	٨	٢٤	٢٤ بينهما / ٢ / ٤٨

نتيجه

زوجه	اب	ام	خنثى ولد ميت	مسئله
٦	٩	٨	٢٥	٤٨

عصوبة مشتركة على ذكورته

ابن ٢	ابن ٢	ابن ٢	بنت ١	خنثى ولد ميت ٢	مسئله
١٦ / ٣٢	١٦ / ٣٢	١٦ / ٣٢	٨ / ١٦	١٦ / ٣٢	٩ / ٨ / ٧٢ / ٢ / ١٤٤

عصوبة مشتركة وعلى انوثته — مباين

ابن ٢	ابن ٢	ابن ٢	بنت ١	خنثى ولد ميت ١	مسئله
١٨ / ٣٦	١٨ / ٣٦	١٨ / ٣٦	٩ / ١٨	٩ / ١٨	٨ بينهما ٩ / ٧٢ / ٢ / ١٤٤

نتيجه

ابن	ابن	ابن	بنت	خنثى ولد ميت	مسئله
١٨ / ١٦ / ٣٤	١٨ / ١٦ / ٣٤	١٨ / ١٦ / ٣٤	٩ / ٨ / ١٧	٩ / ١٦ / ٢٥	١٤٤

سدس ١ — نصف ٣ — ٢ ع على ذكورته

ام	اخت لابوين	خنثى لاب	مسئله
٥ / ١٠	١٥ / ٣٠	١٠ / ٢٠	٦ / ٥ / ٣٠ / ٢ / ٦٠

سدس ١ — نصف ٣ — سدس ١ وعلى انوثته — مباين

ام	اخت لابوين	خنثى لاب	مسئله
٦ / ١٢	١٨ / ٣٦	٦ / ١٢	رد ٦ / ٥ بينهما / ٦ / ٣٠ / ٢ / ٦٠

نتيجه

ام	اخت لابوين	خنثى لاب	مسئله
٦ / ٥ / ١١	١٨ / ١٥ / ٣٣	٦ / ١٠ / ١٦	٦٠

والمراد من هذه المسائل والصور لمعرفة نقصان نصيب الخنثى على قول الائمة الحنفية بعضهم ببعض بثلث التركة ثم اعمل بالقواعد السابقة مثلا مسئله ايله تركه بيننده اون سكز جزدن برجزده موافقت وار تركه نك وفقنى ورثه نك سهملرينه ضرب ايدوب وحاصل ضرب مسئله نك وفقنه تقسيم اولنور فافهم

طريق استخراج النسبة

١٨ / ١٦٢ / ٠٠ / ١٩٨٠ / ١٢ — ١٨ / ١٦٢ / ٩ — ١٨ / ١٩٨٠ / ١١٠

وفق تركه در — وفق مسئله در

هذه المسئلة عند امام اعظم رحمه الله تعالى

سدس — نصف ٣ — ٦ ع

ام	اخت لابوين	اخت لاب	خنثى لاب	مسئله
٣ / ١٥ / ١٦٥ / ٣٣٠ / ٩ / ٢٩٧٠	٩ / ٤٥ / ٤٩٥ / ٩٩٠ / ٩ / ٨٩١٠	٢ / ١٠ / ١١٠ / ٢٢٠ / ٩ / ١٩٨٠	٤ / ٢٠ / ٢٢٠ / ٤٤٠ / ٩ / ٣٩٦٠	٦ / ١٨ / ٥ / ٩٠ / ١١ / ٩٩٠ / ٢ / ١٩٨٠

مجموع تركه ١٦٢ — تصحيح مسئله ١٩٨٠ بينهما

١١٠) ١٩٨٠ (١٨ — ١١٠) ٨٩١٠ (٨١ — ١١٠) ٢٩٧٠ (٢٧ — ١١٠) ٣٩٦٠ (٣٦

بو مضروب اولان طقوزلر تركه نك وفقيدر

مجموع سهام	
حصهٔ ام	٢٧
حصهٔ اخت لابوين	٨١
حصهٔ اخت لاب	١٨
حصهٔ خنثى لاب	٣٦
	١٦٢

سدس — نصف ٣ — سدس ١

ام	اخت لابوين	اخت لاب	خنثى لاب	مسئله
٢ / ١٨ / ١٩٨ / ٣٩٦ / ٩ / ٣٥٦٤	٦ / ٥٤ / ٥٩٤ / ١١٨٨ / ٩ / ١٠٦٩٢	١ / ٩ / ٩٩ / ١٩٨ / ٩ / ١٧٨٢	١ / ٩ / ٩٩ / ١٩٨ / ٩ / ١٧٨٢	رد ٦ / ٥ بينهما / ١٠ / ٩ / ٩٠ / ١١ / ٩٩٠ / ٢ / ١٩٨٠

مباين

١١٠) ١٧٨٢ (١٦ — ١١٠) ١٠٦٩٢ (٩٧ — ١١٠) ٣٥٦٤ (٣٢ — ١١٠) ١٧٨٢ (١٦

مجموع سهام		كسور
حصهٔ ام	٣٢	٤٤
اخت لابوين	٩٧	٢٢
اخت لاب	١٦	٢٢
خنثى لاب	١٦	٢٢
	١٦١	١١٠
ضم كسوردر	١	
	١٦٢	

هذه المسئلة عند امام ابى يوسف رحمه الله تعالى

سدس ١ — نصف ٣ — ١٢ ع

ام	اخت لابوين	اخت لاب	خنثى لاب	مسئله
١ / ٣ / ١٨٠ / ٣٦٠ / ٩ / ٣٢٤٠	٣ / ٦ / ٥٤٠ / ١٠٨٠ / ٩ / ٩٧٢٠	١ / ٢ / ٩٠ / ١٨٠ / ٩ / ١٦٢٠	١ / ٢ / ١٨٠ / ٣٦٠ / ٩ / ٣٢٤٠	رد ٦ / ٥ / ١٢ بينهما / ٩٠ / ٩٩٠ / ٢ / ١٩٨٠

١١٠) ١٦٢٠ (١٤ — ١١٠) ٩٧٢٠ (٨٨ — ١١٠) ٣٢٤٠ (٢٩

كذلك بو طقوزلر دخى تركه نك وفقيدر

مجموع سهام		كسور
حصهٔ ام	٢٩	٥٠
اخت لابوين	٨٨	٠
اخت لاب	١٤	٨٠
خنثى لاب	٢٩	٥٠
	١٦٠	٢٢٠
ضم كسور	٢	
	١٦٢	

هذه المسئلة عند امام محمد رحمه الله تعالى

سدس ١ — نصف ٣ — ٢ ع

ام	اخت لابوين	اخت لاب	خنثى لاب	مسئله
٣ / ١٥ / ٣٠	٩ / ٤٥ / ٩٠	٢ / ١٠ / ٢٠	٤ / ٢٠ / ٤٠	٦ / ١٨ / ٥ / ٩٠ / ٢ / ١٨٠

بالنصف — سدس ١ — نصف ٣ — سدس ١

ام	اخت لابوين	اخت لاب	خنثى لاب	مسئله
٢ / ١٨ / ٣٦	٦ / ٥٤ / ١٠٨	١ / ٩ / ١٨	١ / ٩ / ١٨	رد ٦ / ٥ / ١٠ بينهما / ٩ / ٩٠ / ٢ / ١٨٠

نتيجه

ام	اخت لابوين	اخت لاب	خنثى لاب	مسئله
٣٣ / ٣٦٣ / ٩ / ٣٢٦٧	٩٩ / ١٠٨٩ / ٩ / ٩٨٠١	١٩ / ٢٠٩ / ٩ / ١٨٨١	٢٩ / ٣١٩ / ٩ / ٢٨٧١	١٨٠ / ١١ بينهما / ١٩٨٠

١١٠) ٩٨٠١ (٨٩ — ١١٠) ٣٢٦٧ (٢٩ — ١١٠) ٢٨٧١ (٢٦ — ١١٠) ١٨٨١ (١٧

مجموع سهام		مجموعهٔ كسور
حصهٔ ام	٢٩	٧٧
اخت لابوين	٨٩	١١
اخت لاب	١٧	١١
خنثى لاب	٢٦	١١
	١٦١	١١٠
ضم كسور	١	
	١٦٢	

ضم كسور در عين تركه ظاهر شد — يكونه نقل شد

اكر تصحيح مسئله اولان اون بردن واكيدن سؤال اولنورسه مسئله نتيجه اولان يوز سكسان ايله طقوز يوز طقسان بيننده موافقت بجزء من تسعين وار ايكى طقسانك يوز سكسان ايدر ايكى اندن اخذ اولندى وآو نبر طقسانك طقوز يوز طقسان ايدر اون براندن اخذ اولندى فافهم

مسائل الحمل لا يخلو اما ان يكون ممن يحجب كل الورثة من كل التركة او يحجبهم من البعض او يشاركهم
فان كان يحجب الكل عن كل التركة يوقف كل التركة الى ان تلد امه فان مات زيد وترك اخوة
وام ولد حاملاً يوقف لجواز انه ابن واما ان كان يحجب الكل عن بعض التركة فان مات زيد
وترك ابا وزوجة حاملا يعطى للاب السدس لجواز انه ابن وللمراة الثمن وهذا القدر هو المتيقن
ووقف الباقي الى ان تلد واما ان كان لا يحجبهم من شئ ولكن يشاركهم فان ترك ابنين
وام ولد حاملاً قال ابو حنيفة رحمه الله تعالى عليه يوقف اربعة بنين وبه اخذ
ابن المبارك وزيد وامام مالك وامام شافعي رحمهم الله تعالى وقال زيد
ابن ثابت رأيت بالكوفة لابي اسمعيل اربعة بنين من بطن واحد فاعرف

ثمن ٣	سدس ٤	١٧ في				
زوجه	اب	ابن ٤ ٣	حمل	مسئله	موقوف على ذكورة	تسليمات
٣ / ١٨	٤ / ٢٤	١٧ / ٥١	١٧ / ٥١	٢٤ / ٦ / ١٤٤	٥١ الحمل	١٨ زوجه / ٢٤ اب / ٥١ ابن / ٩٣
ثمن ٣	سدس ٤	١٧ في				
زوجه	اب	ابن ١ ٥	حمل	مسئله	موقوف على انوثة	
٩ / ١٨	١٢ / ٢٤	٣٤ / ٦٨	١٧ / ٣٤	٢٤ / ٣ / ٧٢ بينهما / ١٤٤	٣٤ للحمل / ١٧ وللابن / ٥١	
ثمن ٣	سدس ٤	١٧ في				
زوجه	اب	ابن	حمل	مسئله	وعلى تقدير موته	مجموع الموقوفات والتسليمات
١٨	٢٤	١٠٢		٢٤ بينهما / ٦ / ١٤٤	٥١ للابن	٥١ / ٩٣ / ١٤٤

ثمن ٣	سدس ٤	١٧ في			
زوجه	اب	حمل	مسئله	موقوف على ذكورة	تسليمات
٣	٤	١٧	٢٤	١٧ الحمل	٣ زوجه / ٤ اب / ٧
ثمن ٣	سدس ٤ ٥ في	نصف ١٢			
زوجه	اب	حمل	مسئله	موقوف على تقدير انوثة	
٣	٩	١٢	٢٤ بينهما	١٢ للحمل / ٥ وللاب / ١٧	
ربع	٣ في				
زوجه	اب	حمل	مسئله	وعلى تقدير موته	مجموع الموقوفات والتسليمات
٦	١٨		٤ بينهما / ٦ / ٢٤	٣ للزوجه / ١٤ وللاب / ١٧	١٧ / ٧ / ٢٤

ثمن ١	٧ في	ط				
زوجه	بنت ١ ٢	حمل	ابن اخ لابوين	مسئله	موقوف على ذكورة	تسليمات
٣	٧			٣ / ٢٤	١٤ الحمل	٣ زوجه / ٧ بنت / ١٠
ثمن ٣	ثلثان ١٦	٥ في				
زوجه	بنت	حمل	ابن اخ لابوين	مسئله	موقوف على تقدير انوثة	
٣	٨	٨	٥	٢٤ بينهما	٨ للحمل / ١ وللبنت / ٥ وللابن اخ لابوين / ١٤	
ثمن ٣	نصف ٤	٣ في				
زوجه	بنت	حمل	ابن اخ لابوين	مسئله	موقوف على موته	مجموع الموقوفات والتسليمات
٣	١٢		٩	٣ بينهما / ٢٤	٥ للبنت / ٩ وللابن اخ لهما / ١٤	١٤ / ١٠ / ٢٤

ثمن ٣	سدس ٤	١٧ في على تقدير ثلث بنين					
زوجه	جدتين	بنتين ٦ ١٣	حمل	مسئله	موقوف على ذكورتهم	تسليمات	
٢٤ / ٦٠٠	٣٢ / ٨٠٠	٣٤ / ٨٥٠	١٠٢ / ٢٥٥٠	٢٤ / ٨ / ١٩٢ / ٢٥ / ٤٨٠٠	٢٥٥٠ للحمل	٦٠٠ زوجه / ٨٠٠ جدتين / ٨٥٠ بنتين / ٢٢٥٠	

من لا يرد عليه ٨ في ٣ مباين / ومن يرد عليه ٦ زوجه ٥

ثمن ١	سدس ١	ثلثان ٤		٣ نصف ١ / ٥	وعلى تقدير ثلث بنات	
زوجه	جدتين	بنتين ٢ ٢٨	حمل	مسئله	وعلى تقدير انوثتهم	
٥ / ٥٠ / ٦٠٠	٧ / ٧٠ / ٨٤٠	١١٢ / ١٣٤٤	١٦٨ / ٢٠١٦	٨ / ٥ / ٤٠ / ١٠ / ٤٠٠ بينهما / ١٢ / ٤٨٠٠	٢٠١٦ للحمل / ٠٠٤٠ وللجدتين / ٠٤٩٤ وللبنتين / ٢٥٥٠	

من لا يرد عليه ٨ في ٣ مباين / ومن يرد عليه ٦ زوجه ٥

ثمن ١	سدس ١	ثلثان ٤				
زوجه	جدتين	بنتين	حمل	مسئله	وعلى تقدير موتهم	مجموع الموقوفات والتسليمات
٥ / ١٠ / ٦٠٠	٧ / ١٤ / ٨٤٠	٢٨ / ٥٦ / ٢٣٦٠		٨ / ٥ / ٤٠ / ٢ / ٨٠ بينهما / ٦٠ / ٤٨٠٠	٠٠٤٠ لجدتين / ٢٥١٠ وللبنتين / ٢٥٥٠	٢٥٥٠ / ٢٢٥٠ / ٤٨٠٠

ثمن ٣	سدس ٤	١٧ في على تقدير اربعة بنين				
زوجه	ام	ثلث بنات ٢ ١٨	حمل	مسئله	موقوف على ذكورتهم	تسليمات
٣٣ / ١٦٥	٤٤ / ٢٢٠	٥١ / ٢٥٥	١٣٦ / ٦٨٠	٢٤ / ١١ / ٢٦٤ / ٥ / ١٣٢٠	٦٨٠ للحمل	١٦٥ زوجه / ٢٢٠ ام / ٢٥٥ بنات / ٦٤٠

من لا يرد عليه ٨ في ٣ مباين / ومن يرد عليه ٦ زوجه ٥

ثمن ١	سدس ١	ثلثان ٤			وعلى تقدير اربع بنات	
زوجه	ام	ثلث بنات ٢ ٨	حمل	مسئله	وعلى تقدير انوثتهم	
٥ / ١٦٥	٧ / ٢٣١	١٢ / ٣٩٦	١٦ / ٥٢٨	٨ / ٥ / ٤٠ بينهما / ٣٣ / ١٣٢٠	٥٢٨ للحمل / ٠١١ وللام / ١٤١ وللبنات / ٦٨٠	

من لا يرد عليه ٨ في ٣ مباين / ومن يرد عليه ٦ زوجه ٥

ثمن ١	سدس ١	ثلثان ٤				
زوجه	ام	ثلث بنات	حمل	مسئله	وعلى تقدير موتهم	مجموع الموقوفات والتسليمات
٥ / ١٥ / ١٦٥	٧ / ٢١ / ٢٣١	٢٨ / ٨٤ / ٩٢٤		٨ / ٥ / ٤٠ / ٣ / ١٢٠ بينهما / ١١ / ١٣٢٠	٠١١ للام / ٦٦٩ وللبنات / ٦٨٠	٦٤٠ / ٦٨٠ / ١٣٢٠

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ ١٣ ـ ى على تقدير ابنين

زوجه	اب	ام	ابن ٩١	بنت	حمل	مسئله
٢١ / ١٠٥ / ٣١٥	٢٨ / ١٤٠ / ٤٢٠	٢٨ / ١٤٠ / ٤٢٠	٢٦ / ١٣٠ / ٣٩٠	١٣ / ٦٥ / ١٩٥	٥٢ / ٢٦٠ / ٧٨٠	٢٤ / ٠٧ / ١٦٨ / ٠٠٥ / ٨٤٠ / ٠٠٣ / ٢٥٢٠

موقوف على ذكورتهما ٧٨٠ للحمل

تسليمات: ٣١٥ زوجه، ٤٢٠ اب، ٤٢٠ ام، ٣٩٠ ابن، ١٩٥ بنت = ١٧٤٠

[illegible]

بجنين ابنهم

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ ١٣ ـ ى

زوجه	اب	ام	ابن ٦٥	بنت	حمل	مسئله
١٥ / ١٠٥ / ٣١٥	٢٠ / ١٤٠ / ٤٢٠	٢٠ / ١٤٠ / ٤٢٠	٢٦ / ١٨٢ / ٥٤٦	١٣ / ٩١ / ٢٧٣	٢٦ / ١٠٢ / ٥٤٦	٢٤ / ٠٥ / ١٢٠ بينهما / ٠٠٧ / ٨٤٠ / ٠٠٣ / ٢٥٢٠

موقوف على انوثتهما
٥٤٦ للحمل
١٥٦ وللابن
٠٧٨ وللبنت
٧٨٠

وعلى موتهما

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ ١٣ ـ ى

زوجه	اب	ام	ابن ٢٩	بنت	حمل	مسئله
٩ / ٣١٥	١٢ / ٤٢٠	١٢ / ٤٢٠	٢٦ / ٩١٠	١٣ / ٤٥٥		٢٤ / ٠٣ / ٧٢ بينهما / ٣٥ / ٢٥٢٠

وعلى موتهما
٥٢٠ للابن
٢٦٠ وللبنت
٧٨٠

مجموع الموقوفات والتسليمات
٠٧٨٠
١٧٤٠
٢٥٢٠

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ ١٣ ـ ى على تقدير ذكورته

زوجه	اب	ام	بنت	حمل ٣٩	مسئله
٩ / ٢٧	١٣ / ٣٦	١٣ / ٣٦	١٣ / ٣٩	٢٦ / ٧٨	٢٤ / ٠٣ / ٧٢ / ٠٣ / ٢١٦

موقوف على ذكورته
٧٨ للحمل
٠٤ وللاب
٠٤ وللام
٠٣ وللزوجة
٨٥

تسليمات: ٢٤ زوجه، ٣٢ اب، ٣٢ ام، ٣٩ بنت = ١٢٧

[illegible]

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ ثلثان ١٦ وعلى انوثته

زوجه	اب	ام	بنت	حمل	مسئله
٣ / ٢٤	٤ / ٣٢	٤ / ٣٢	٨ / ٦٤	٨ / ٦٤	٢٤ عشوليه / ٢٧ بينهما / ٠٨ / ٢١٦

وعلى تقدير انوثته
٦٤ للحمل
٢٥ وللبنت
٨٩

ثمن ٣ سدس ٤ ـ ى ١ سدس ٤ نصف ١٢ وعلى موته

زوجه	اب	ام	بنت	حمل	مسئله
٢٧	٣٦ / ٠٩ / ٤٥	٣٦	١٠٨		٢٤ بينهما / ٠٩ / ٢١٦

وعلى موته
٠٣ للزوجة
١٣ وللاب
٠٤ وللام
٦٩ وللبنت
٨٩

مجموع الموقوفات والتسليمات
٠٨٩
١٢٧
٢١٦

ثمن ٣ سدس ٤ ١٧ ـ ى على تقدير ذكورته

زوجتين	ام	بنت ١٠٢	حمل	اخت لهما	مسئله
٣ / ١٨ / ٩	٢٤	٢٤	٦٨		٢٤ / ٠٦ / ١٤٤

موقوف على ذكورته ٦٨ للحمل

تسليمات: ١٨ للزوجتين، ٢٤ ام، ٢٤ بنت = ٧٦

٢ نصف ٢

ثمن ٣ سدس ٤ ثلثان ١٦ ـ ى ١ وعلى انوثته

زوجتين	ام	بنت	حمل	اخت لهما	مسئله
٦ / ١٨ / ٩	٨ / ٢٤	٨ / ١٦ / ٤٨	٨ / ١٦ / ٤٨	٢ / ٦	٢٤ / ٠٣ / ٤٨ بينهما / ٠٣ / ١٤٤

وعلى انوثته
٤٨ للحمل
١٤ وللبنت
٠٦ وللاخت
٦٨

[illegible]

ثمن ٣ سدس ٤ نصف ١٢ ـ ى ٥ وعلى موته

زوجتين	ام	بنت	حمل	اخت لهما	مسئله
٦ / ١٨ / ٩	٨ / ٢٤	٢٤ / ٧٢		١٠ / ٣٠	٢٤ / ٠٣ / ٤٨ بينهما / ٠٣ / ١٤٤

وعلى موته
٣٨ للبنت
٣٠ وللاخت
٦٨

مجموع الموقوفات والتسليمات
٦٨
٧٦
١٤٤

ثمن ٣ سدس ٤ ١٧ ـ ى على تقدير ابنين

زوجه	اب	بنت ٨٥	حمل	مسئله
١٥ / ٤٥	٢٠ / ٦٠	١٧ / ٥١	٦٨ / ٢٠٤	٢٤ / ٠٥ / ١٢٠ / ٠٠٣ / ٣٦٠

موقوف على ذكورتهما ٢٠٤ للحمل

تسليمات: ٤٥ زوجه، ٦٠ اب، ٥١ بنت = ١٥٦

[illegible]

ثمن ٣ سدس ٤ ـ ى ١ ثلثان ١٦ وعلى انوثتهما

زوجه	اب	بنت ٤٨	حمل	مسئله
٩ / ٤٥	١٥ / ٧٥	١٦ / ٨٠	٣٢ / ١٦٠	٢٤ / ٠٣ / ٧٢ بينهما / ٠٥ / ٣٦٠

وعلى انوثتهما
١٦٠ للحمل
٠١٥ وللاب
٠٢٩ وللبنت
٢٠٤

ثمن ٣ سدس ٤ ١٧ ـ ى

زوجه	اب	بنت ٥١	حمل	مسئله
٩ / ٤٥	١٢ / ٦٠	١٧ / ٨٥	٣٤ / ١٧٠	٢٤ / ٠٣ / ٧٢ بينهما / ٠٥ / ٣٦٠

موقوف على موت احدهما والآخر ذكر
١٧٠ للحمل
٠٣٤ وللبنت
٢٠٤

ثمن ٣ سدس ٤ ـ ى ١ ثلثان ١٦

زوجه	اب	بنت	حمل	مسئله
٣ / ٤٥	٥ / ٧٥	٨ / ١٢٠	٨ / ١٢٠	٢٤ بينهما / ١٥ / ٣٦٠

موقوف على موت احدهما والآخر مؤنث
١٢٠ للحمل
٠١٥ وللاب
٠٦٩ وللبنت
٢٠٤

ثمن ٣ سدس ٤ ـ ى ٥ نصف ١٢

زوجه	اب	بنت	حمل	مسئله
٣ / ٤٥	٩ / ١٣٥	١٢ / ١٨٠		٢٤ بينهما / ١٥ / ٣٦٠

وعلى موتهما
٠٧٥ للاب
١٢٩ وللبنت
٢٠٤

مجموع الموقوفات والتسليمات
٢٠٤
١٥٦
٣٦٠

ثمن ٣ | سدس ٤ | ١٧ ي على تقدير ثلث بنين

زوجه	اب	بنت ١١٩/١	حمل	مسئله	موقوف على تقدير ثلثة بنين	تسليمات
٢١	٢٨	١٧	١٠٢	٢٤	٣٠٦٠ للحمل	٦٣٠ زوجه
١٢٦	١٦٨	١٠٢	٦١٢	٠٠٧		٨٤٠ اب
٦٣٠	٨٤٠	٥١٠	٣٠٦٠	١٦٨		٥١٠ بنت
				٠٠٦		١٩٨٠
				١٠٠٨		
				٠٠٠٥		
				٥٠٤٠		

ثمن ٣ | سدس ٤ ٢١ | ثلثان ١٦ وعلى تقدير ثلث بنات

زوجه	اب	بنت	حمل	مسئله	وعلى تقدير ثلث بنات
٣	٥	٤	١٢	٢٤ بينهما	٢٥٢٠ للحمل
٢١	٣٥	٢٨	٨٤	٠٠٧	٠٢١٠ وللاب
١٢٦	٢١٠	١٦٨	٥٠٤	١٦٨	٠٣٣٠ وللبنت
٦٣٠	١٠٥٠	٨٤٠	٢٥٢٠	٠٠٦	٣٠٦٠
				١٠٠٨	
				٠٠٠٥	
				٥٠٤٠	

ثمن ٣ | سدس ٤ | ١٧ ي

زوجه	اب	بنت ١٠٢/١	حمل	مسئله	وعلى تقدير احدهم مؤنث والآخرين مذكر
١٨	٢٤	١٧	٨٥	٢٤	٢٩٧٥ للحمل
١٢٦	١٦٨	١٠٩	٥٩٥	٠٠٦	٠٠٨٥ وللبنت
٦٣٠	٨٤٠	٥٩٥	٢٩٧٥	١٤٤ بينهما	٣٠٦٠
				٠٠٧	
				١٠٠٨	
				٠٠٠٥	
				٥٠٤٠	

ثمن ٣ | سدس ٤ | ١٧ ي

زوجه	اب	بنت ٨٥/١	حمل	مسئله	وعلى تقدير احدهم مذكر والآخرين مؤنث
١٥	٢٠	١٧	٦٨	٢٤	٢٨٥٦ للحمل
٦٣٠	٨٤٠	٧١٤	٢٨٥٦	٠٠٥	٠٢٠٤ وللبنت
				١٢٠ بينهما	٣٠٦٠
				٠٤٢	
				٥٠٤٠	

ثمن ٣ | سدس ٤ | ١٧ ي

زوجه	اب	بنت ٥١/١	حمل	مسئله	وعلى تقدير احدهم حي مذكر والآخرين موتهما
٩	١٢	١٧	٣٤	٢٤	٢٣٨٠ للحمل
٦٣٠	٨٤٠	١١٥٠	٢٣٨٠	٠٠٣	٠٦٨٠ وللبنت
				٧٢ بينهما	٣٠٦٠
				٧٠	
				٥٠٤٠	

ثمن ٣ | سدس ٤ ٥ ي | نصف ١٢ | وعلى موتهم

زوجه	اب	بنت	حمل	مسئله	وعلى موتهم	مجموع الموقوفات والتسليمات
٣	٩	١٢		٢٤ بينهما	١٠٥٠ للاب	١٩٨٠
٦٣٠	١٨٨٠	٢٥٢٠		٢١٠	٢٠١٠ وللبنت	٣٠٦٠
				٥٠٤٠	٣٠٦٠	٥٠٤٠

قد فرغنا من مسائل الحمل بتوفيق الله تعالى شرعنا الى مسائل المفقود وهو الغائب الذي انقطع خبره لايدري موته ولا حياته اعلم ان هذا المسائل والصور بالمفقود فافهم

ثمن ١ | ٧ ي مفقودة على حياتها

زوجه	ابن	بنت	مسئله	موقوف على حياتها	تسليمات
٣	١٤	٧	٨	٧ للبنت	٠٣ زوجه
			٣		١٤ ابن
			٢٤		١٧

ثمن ١ | ٧ ي | وعلى موتها

زوجه	ابن	بنت	مسئله	وعلى موتها	مجموع الموقوفات والتسليمات
٣	٢١		٨	٧ للابن	٠٧
			٣ بينهما		١٧
			٢٤		٢٤

ربع ٣ | سدس ٢ | ٧ ي مفقود على حياته

زوج	ام	بنت	ابن ٢١	مسئله	موقوف على حياته	تسليمات
٩	٦	٧	١٤	١٢	٥٦ للابن	٣٦ زوج
٣٦	٢٤	٢٨	٥٦	٣		٢٤ ام
				٣٦		٢٨ بنت
				٤		٨٨
				١٤٤		

ربع من لا يرد عليه ١٣ مباين

ربع ١ | سدس ١ | نصف ٣ | وعلى موته

زوج	ام	بنت	ابن	مسئله	وعلى موته	مجموع الموقوفات والتسليمات
٤	٣	٩		٤	٠٣ للام	٨٨
٣٦	٢٧	٨١		٤	٥٣ وللبنت	٥٦
				٩ بينهما	٥٦	١٤٤
				٩		
				١٤٤		

ربع مفقود على حياته | ٣ ي

زوج	ابن	ابن ٦	بنتين	مسئله	موقوف على حياته	تسليمات
٢	٢	٢	٣	٤	٦ للزوج	٦ ابن
٦	٦	٦	٦	٣		٦ ابن
				٨		٦ بنتين
				٣		١٨
				٢٤		

وعلى موته عصوبة مشتركة

زوج	ابن	ابن	بنتين	مسئله	وعلى موته	مجموع الموقوفات والتسليمات
	٣	٣	٣	٦ بينهما	٢ للابن	١٨
	٨	٨	٨	٤	٢ وللابن	٠٦
				٢٤	٢ وللبنتين	٢٤
					٦	

ربع ٣ | سدس ٢ | نصف ٦ | سدس ٢ | مفقودة على حياتها

زوجتين	ام	اخت لابوين	اخت لاب	مسئله	موقوف على حياتها	تسليمات
٣	٤	١٢	٤	١٢ عولية	١٢ للاخت لها	٦ زوجتين
٦ ي				١٣		٤ ام
				٠٢		٤ اخت لاب
				٢٦		١٤

ربع ٣ | ثلث كل ٤ | نصف ٦ | وعلى موتها

زوجتين	ام	اخت لابوين	اخت لاب	مسئله	وعلى موتها	مجموع الموقوفات والتسليمات
٣	٨		١٢	١٢ عولية	٤ للام	١٤
٦ ي				١٣	٨ وللاخت لاب	١٢
				٠٢	١٢	٢٦
				٢٦ بينهما		

ثمن ٣	سدس ٤	سدس ٤	١٣ ٢٤		مفقود على حياته	
زوجه ٣	اب ٤	ام ٤	ابن ١٣	مسئله ٢٤	موقوف على حياته ١٣ للابن	تسليمات ٣ للزوجه ٤ وللاب ٤ وللام ١١
ربع	٢ ٢٤ ، ٣ ٢٤	ثلث ما بقي		وعلى موته		
زوجه ٦	اب ١٢	ام ٦	ابن	مسئله ٤ بينهما ٦ / ٢٤	وعلى موته ٣ للزوجه ٨ وللاب ٣ وللام / ١٣	مجموع الموقوفات والتسليمات ١٢ ١١ / ٢٤

ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	٥ ١٢		الزوج والابن مفقودان على حياتهما
زوج ٩/١١٧	اب ٦/٧٨	ام ٦/٧٨	ابن ١٠/١٣٠ ، بنت ٥/٦٥	مسئله ١٢ ، ٣/٣٦ ، ١٣/٤٦٨	مفقودان على حياتهما ١٣٠ للابن ١١٧ وللزوج ٠٠٦ وللاب ٠٠٦ وللام / ٢٥٩
ربع على موته	سدس ١	سدس ١	٤ ١٢		
زوج	اب ٣/٩/٧٨	ام ٣/٦/٧٨	ابن ٨/١٦/٢٠٨ ، بنت ٤/٨/١٠٤	مسئله ٦ ، ٣ ، ١٨ بينهما ، ٣/٣٦ ، ١٣/٤٦٨	موقوف على موت الزوج والابن حي ٢٠٨ للابن ٠٠٦ وللاب ٠٠٦ وللام ٠٣٩ وللبنت / ٢٥٩
ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	على موته	نصف ٦	
زوج ١٠٨	اب ٧٢	ام ٧٢	ابن	بنت ٢١٦	مسئله ١٢ عولية ١٣ بينهما ٣٦ / ٤٦٨
					وعلى تقدير الزوج حي والابن ميت ١٠٨ للزوج ١٥١ وللبنت / ٢٥٩ — تسليمات ٧٢ اب ٧٢ ام ٦٥ بنت / ٢٠٩
ربع على موته	سدس ١ ١٢	سدس ١	على موته	نصف ٣	
زوج	اب ٢/١٥٦	ام ١/٧٨	ابن	بنت ٣/٢٣٤	مسئله ٦ بينهما ٧٨ / ٤٦٨
					وعلى تقدير موتهما ٠٨٤ للاب ٠٠٦ وللام ١٦٩ والبنت / ٢٥٩ — مجموع الموقوفات والتسليمات ٢٥٩ ٢٠٩ / ٤٦٨

ثمن ٣	١٧ ٢٤		سدس ٤		الابن والاب مفقودان على حياتهما	
زوجه ٩	بنت ١٧	ابن ٢٤	اب ١٢	مسئله ٢٤ ، ٣/٧٢	موقوف على حياتهما ٣٤ للابن ١٢ وللاب / ٤٦	تسليمات ٠٩ زوجه ١٧ بنت / ٢٦

ثمن	٧ ٢٤			وعلى موته	
زوجه ٣	بنت ٧ ، ابن ١٤	اب	مسئله ٣ ، ٢٤ بينهما ، ٣/٧٢		موقوف على تقدير الابن حي والاب ميت ٤٢ للابن ... والبنت / ٤٦
ثمن ٣	نصف ١٢	وعلى موته	سدس ٤ ، ٥ ٢٤		
زوجه ٣/٩	بنت ١٢/٣٦	ابن	اب ٩/٢٧	مسئله ٢٤ بينهما ، ٣/٧٢	وعلى موت الابن والاب حي ٢٧ للاب ١٩ وللبنت / ٤٦
ثمن ١	٧ ٢٤ فرضاً وردًا		وعلى موتهما		
زوجه ٩	بنت ٦٣	ابن	اب	مسئله ٨ بينهما ٩/٧٢	تركه ٢٠٠ — وعلى تقدير موتهما ٤٦ بنت — مجموع الموقوفات والتسليمات ٤٦ ٢٦ / ٧٢
٩ ٢٥ / ٢٢٥	١٧ ٢٥ / ٤٢٥	٣٤ ٢٥ / ٨٥٠	١٢ ٢٥ / ٣٠٠	تجزيه من الثنى حصة اقچه ٠٦٠ ١٠٠ ٠٨٠ / ٢٤٠	مجموع سهام ، حصه زوجه ٠٢٧ ، بنت ٠٧٠ ، ابن ١٤١ ، اب ٠٥٠ / ٢٩٨ — ضم كسور ٠٠٢ / ٣٠٠ عين تركه ظاهر شد — كسور ٣ ٥ ٤ / ٦ ٢٣ ... يكونه نقر شد
٥ ٢٢٥ ... ٢٧	٥ ٤٢٥ ... ٠٧	٤ ٨٥٠ ... ١٤١	٣٠٠ ... ٥٠		

طريق استخراج الكسر نصف زوجه ... ١٢ ٤٠٠ — وفق ٢٥ — وفق ٢ سدس

تمت مسائل المفقود ولنشرع الى مسائل الغرقى والحرقى والهدمى مثلاً اذا غرقا اخوان اكبر واصغر وخلف كل واحد منهما اماً وبنتاً ومولى وترك كل واحد منهما تسعين ديناراً عند نا تقسم تركة كل منهما لورثته فيعطى للام كل منهما السدس وهي خمسة عشر دينار وللبنت كل منهما النصف وهي خمسة واربعون ديناراً ولموليهما ما بقي بالعصبة وهي ثلثون ديناراً وعن علي وابن مسعود في احدى الروايتين عنهما يحكم بموت الاكبر اولاً فيقسم التركة لورثته فللام السدس وهي خمسة عشر وللبنت النصف وهي خمسة واربعون وللاصغر ما بقي وهي ثلثون ثم يحكم بموت الاصغر فيقسم ماله كذلك فقد بقي تركة كل منهما ثلثون ديناراً وهو ما ورث كل منهما من صاحبه فللام من ذلك الباقي السدس وهي خمسة وللبنت النصف وهي خمسة عشر ولمولاه ما بقي وذلك عشرة لان كلا منهما لا يرث من صاحبه فقد اجتمع لام كل منهما عشرون وللبنت ستون ولمولاه عشرة نقل من روح الشروح في مسائل الغرقى

ثمن	٧ ٢٤ فرضاً ورداً	اصغر	سدس	نصف ٣	٢ ٦	اصغر
زوجه ١	ابن — بنت ٧	مسئله ٨	ام ١	بنت ٣	مولى ٢	مسئله ٦
ثمن ١	٧ ٢٤ فرضاً ورداً	اكبر	سدس ١	نصف ٣	٢ ٦	اكبر
زوجه ١	ابن — بنت ٧	مسئله ٨	ام ١	بنت ٣	مولى ٢	مسئله ٦

ربع	٢ ي		اكبر	تج	ثلثان ٨	سدس ٦	اصغر
زوج ١	ابن / بنت ٣		مسئله ٤	زوجه ٣	اختين لاب ٨ ي ٤	اخ يا ام ٢	مسئله ١٢ عوليه ١٣
ربع	٣ ي		اصغر	سدس ١	نصف ٣	٢ ي	اكبر
زوج ١	ابن / بنت ٣		مسئله ٤	ام ١	بنت ٣	اختين لاب ٢ ي ١	مسئله ٦
سدس ١	نصف ٣	٢ ي	اكبر	ثمن ٣	سدس ٤	نصف ١٢	٥ ي اصغر
ام ١	بنت ٣	اختين لابوين ٢ ي ١	مسئله ٦	زوجه ٣	ام ٤	بنت ١٢	اخت لاب ٥ / مسئله ٢٤
ثمن ١		٧ ي	اصغر	سدس ١	ثلثان ٤	١ ي	اكبر
زوجه ٣	ابن ٢ بنت ١٤		مسئله ٨ ٣ ٢٤	ام ٢	بنتين ٨ ي ٤	اختين لابوين ٢ ي ١	مسئله ٦ ٢ ١٢

مات الكبير وترك دينارا ٩٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي		٦ ٩٠ ١٥
ام ١٥	بنت ٤٥	اخ لابوين ٢	مولى	مسئله ٦ بينهما

مات الصغير وترك دينارا ٩٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي		٦ ٩٠ ١٥
ام ١٥	بنت ٤٥	اخ لابوين ٣٠	مولى	مسئله ٦ بينهما

اصغر اصاب من الكبير دينارا ٣٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي	٦ ٣٠ ٥
ام ٥	بنت ١٥	مولى الصغير ١٠	مسئله ٦ بينهما

اكبر اصاب من الصغير دينارا ٣٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي	٦ ٣٠ ٥
ام ٥	بنت ١٥	مولى الكبير ١٠	مسئله ٦ بينهما

مجموع سهام
٢٠ ام كبير
٦٠ بنت كبير
١٠ مولى كبير
٢٠ ام صغير
٦٠ بنت صغير
١٠ مولى صغير
١٨٠

مجموع سهام
١٥ ام كبير
٤٥ بنت كبير
٥ ام كبير
١٥ بنت كبير
١٠ مولى كبير
٩٠

مجموع سهام
١٥ ام صغير
٤٥ بنت صغير
٥ ام صغير
١٥ بنت صغير
١٠ مولى صغير
٩٠

مات الكبير وترك دينارا ٦٠٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي		٦ ٦٠٠ ١٠٠
ام ١٠٠	بنت ٣٠٠	اخ لابوين ٢٠٠	مولى	مسئله ٦ بينهما

مات الصغير وترك دينارا ٦٠٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي		٦ ٦٠٠ ١٠٠
ام ١٠٠	بنت ٣٠٠	اخ لابوين ٢٠٠	مولى	مسئله ٦ بينهما

اصغر اصاب من الكبير دينارا ٢٠٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي	٦ ٢٠٠ ٣٣
ام ٣٣	بنت ٩٩ ٠١ ١٠٠	مولى الصغير ٦٦	مسئله ٦ بينهما

ضم الواحد من الكسور عليها تكملة للنقص في السهام فافهم

مجموع سهام
١٠٠ ام صغير
٣٠٠ بنت صغير
٣٣ ام صغير سدس
١٠٠ بنت صغير
٦٦ مولى صغير ٥ي
٥٩٩
٠١
٦٠٠

اكبر اصاب من الصغير دينارا ٢٠٠

سدس ١	نصف ٣	٢ ي	٦ ٢٠٠ ٣٣
ام ٣٣	بنت ٩٩ ٠١ ١٠٠	مولى الكبير ٦٦	مسئله ٦ بينهما

ضم الواحد من الكسور عليها تكملة للنقص في السهام فافهم

مجموع سهام
١٠٠ ام كبير
٣٠٠ بنت كبير
٣٣ ام كبير سدس
١٠٠ بنت كبير
٦٦ مولى كبير ٥ي
٥٩٩
٦٠٠

تقسيمدن باقي قلان ايكي كسورك بريني بلكنك سهمنه ضم نصف سهام تكميل ايچون وبريني التي حصه تقدير ايدوب سدسني امه باقي بشي عددي مولاسنه اعطا بالقواعد

صورت اخرى من مسائل الغرقى مثلا رجل له ابنان ولاحدهما ابن واحد فترك الرجل ستمائة درهم وابنه الذي له ابن ستمائة درهم ثم سافر وترك الرجل مع ابنه الذي له ابن ثم غرقا في البحر فقال كل واحد لورثته حيا ان مال الرجل لابنه وقال ابنه لابن ابنه وعند علي وابن مسعود رضي الله عنهما سدس مال الابن للاب ونصف مال الاب لابنه الذي مات معه فالتسعين الذي اخذ الاب من مال ابنه يعطى الى ابنه الذي بقي فيحصل لهذا اربع مائة درهم والنصف الذي ورث ابو الميت من ابيه يعطى الى ابنه فيحصل لابن الابن ثمانية مائة دراهم

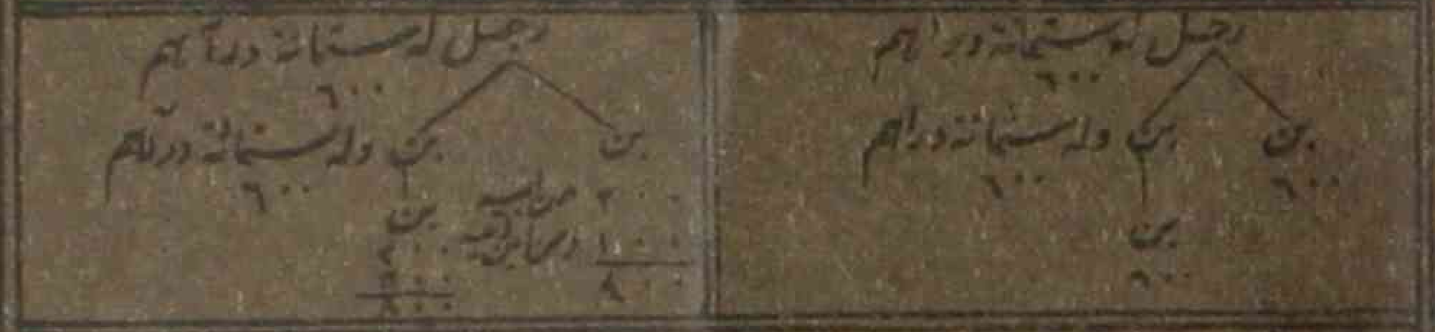

مسائل آخر العصبات مولاى عتاقه در بعده بونلر بده باب عصباتده ذكر اولنان ترتيب اوزره مولاى عتاقه نك عصبه بنفسه سيدر ومولاى عتاقه نك ورثه سنك اناث ايچون برشئ يوقدر

	ثلثان ٢		١ ي	
بنت ١	بنت ١		معتق ١	مسئله ٣
سدس	نصف ٣		٢ ي	
ام ١	بنت ٣		معتق ٢	مسئله ٦
ربع	نصف ٢		١ ي	
زوج ١	بنت ٢		معتق ١	مسئله ٤

	ثلثان ٢		١ ي	
بنت ٢	بنت ٢	بنت ٢	معتق ٣	مسئله ٣ ٣ ٩
سدس	نصف ٣		٢ ي	
ام ١	بنت ٣	نصفه معتق	معتق ١ الاجنبي نصفه	مسئله ٦
ثمن ١	نصف ٤		٣ ي	
زوجه ١	بنت ٤		معتقين ٣	مسئله ٨

بو مسائل والصور لمعتق البعض مشتركه حيث معتق اولوب ورثه نك بعضيسي ثلث عتاق ايدوب وتعصيب ربع اعتاق انشتل صاحب الفرض ولسلرك [illegible] تصحيح ايدوب فرضلري ويرلدكدنصكره بده ثلثمسنك توقف وضع اولنور وصكره معتقلرك مخرج ورثه سي [illegible] اولنور مثلا اعتاق ايدن ايچون اوچ وربع اعتاق ايدن ايچون درت اخذ اولنور بعده ماخوذ اولان مخرجلر نظر اولنور اگر متباين اولورسه احديهما آخره ضرب اولنور ضربدن حاصل ايله مسئلهدن باقي قلان بيننده نظر اولنور اگر متباين اولورسه ضربدن حاصل اولان مسئلهيه ضرب اولنور بعده هر كسك يد [illegible] اولان مضروبه ضرب اولنور ما تعدد حقوقي اعطا اولنور ما بقي ذي مضروبه ضرب اولنور [illegible] بره وضع اولنور تلك معتق اولانه ثلث وربع معتق اولانه ربع ويرلور اگر زياده قالورسه [illegible] ماخوذه برباقي بازوب زياده يي فوقنه وضع ايدرسين عن اصل فرضيك [illegible] جمع ايدرسين مجموع ايله زياده بيننه نظر ايدرسين متباين اولورسه مجموعي مسئله نك [illegible] ضرب ايدرسين بعده هر كسك يدنده [illegible] مضروبه ضرب ايدرسين ما تعدد حقوقي اعطا اولنور صكره زياده يي ضرب ايدرسين مجموعه تقسيم ايدرسين اگر باقي ايله مخرج بيننده توافق وارسه وفقنده تماثل اولورسه لاحق التعصيب بريني واگر تداخل اولورسه اكثري مسئلهيه ضرب ايلدر وسائر اعمال ماسبقدن معلومدر فاعرف

اگر سؤال اولنورسه بو وفق فروضده اولان درت نره دن گلدی سنگ اوزرنده اولان اون ایکی ایله انگ اوزرنده اولان درت بینده موافقت بالربع وار اون ایکینگ ربعی اوچ وردگگ ربعی بر مجموعی درت ایدر وفق فروض اولدی وقس علیه الباقی

وفق فروض ٤ مباین
بقی من الولاء ٢٢٧ / ١٠٨
حصل سهام الرد
مخرج الولاء ٥ / ٤
الولاء کمی ٥ بینهما ٤
وفق فروض ٤ ١٠٨ / ٢٧ ، ١ / ٢٧
حصل سهام الام من الرد

ثمن ٣ زوجه	نصف ١٢ بنت	سدس ٤ ام	معتق بالخمس	مسئله
٢٤ / ٩٦	٩٦ ، ٥ ، ٢٨٤ بالفرض ، ٢٠ بالولاء ، ٨١ بالرد ، ٤٨٥	٣٢ ، ١٢٨ بالفرض ، ٢٧ بالرد ، ١٥٥	٨ / ٣٢	٢٤ ، ٨ ، ١٩٢ ، ٤ ، ٧٦٨

٢٣٣ بقی من الولاء یرد علی اصحابه
مخرج الولاء ٦ / ٥ / ٢٠
الولاء کمی بینهما
ربع الولاء ٤ / ٦٠ / ١٥
خمس الولاء ٥ / ٦٠ / ١٢

ثمن ١ زوجه	نصف ٤ بنت	معتق بالربع	معتق بالخمس	مسئله
٢٠	٨٠ بالفرض ، ٣٣ بالرد ، ١١٣	١٥	١٢	٨ ، ٢٠ ، ١٦٠

١٠٣ بقی من الولاء یرد علی اصحابه
مخرج الولاء ٥ / ٢٠ / ٧ / ٢١٠
الولاء کمی بینهما
خمس الولاء ٥ ٢١٠ / ٤٢
سدس الولاء ٦ ٢١٠ / ٣٥
حصل سبع الولاء ٧ ٢١٠ / ٣٠

نصف ١ بنت	معتق بالخمس	معتق بالسدس	معتق بالسبع	مسئله
٢١٠ بالفرض ، ١٠٢ بالرد ، ٣١٢	٤٢	٣٥	٣٠	٢ ، ٢١٠ ، ٤٢٠

وفق فروض ٥ مباین
بقی من الولاء ١٣ / ٦٥
مخرج الولاء ١٠ / ٤ / ٢٠
الولاء کمی بینهما
وفق فروض ٥ ٦٥ / ١٣ ، ٢ / ١٣
المضروب لاجل السدس

سدس ١ ام	نصف ٣ بنت	سدس بنت الابن	معتق بالربع	معتق بالعشر	مسئله
٢٠ ، ١٠٠ بالفرض ، ١٣ بالرد ، ١١٣	٦٠ ، ٣٠٠ بالفرض ، ٢٩ بالرد ، ٣٢٩	٢٠ ، ١٠٠ بالفرض ، ١٣ بالرد ، ١١٣	٥ / ٢٥	٢ / ٢٠	٦ ، ٢٠ ، ١٢٠ ، ٥ ، ٦٠٠

ربع ٣ معتق بالحمس
ثلث ٤ کل معتق بالحمس
وفق فروض ٣ مباین
بقی ٧٩ / ٢٤٣
مخرج الولاء بالثلث ٢٣ / ١٨٠
الولاء کمی ٥ / ٩ / ١٨٠ بینهما
٣ ٢٤٣ / ٧٩ ، ١ / ٧٩ لاجل السدس المضروب

زوجه	ام	سدس ٢ اخت لام	معتق بالتسع	مسئله
١٨٠ ، ٤٥ ، ٥٤٠ بالفرض ، ١٣٥ بالرد ، ٦٧٥	٢٤٠ ، ٣ ، ٧٢٠ بالفرض ، ١٠٨ بالولاء ، ١٥٨ بالرد ، ٩٨٦	١٢٠ ، ٣ ، ٣٦٠ بالفرض ، ٧٩ بالرد ، ٤٣٩	٢٠ ، ٣ ، ٦٠	١٢ ، ٦٠ ، ٧٢٠ ، ٣ ، ٢١٦٠

حصل تسع الولاء ٩ ١٨٠ / ٢٠

برآر قاعده بودرکه وفق فروض استخراج مراد اولندقده اگر من یرد علیه طرفین اولوب سهاملری بیننده موافقت اولورسه وفق سهاملرندن وفق فروض اولور یاخود طرفین اولوب بینهماده مباینت یا طرفین اولمیوب جمله سهاملرندن وفق فروض اولور مثلا بو المصوره ام ایله اخت لام سهاملری بیننده موافقت بالنصفه وار دردگ نصفی ایکی و ایکینگ نصفی بر مجموعی اوچ اولوب وفق فروض اولدی وقس علیه الباقی

مجموع مخرج الولاء — مجموع مخرج الولاء

٥ ربع الولاء ٢ / ٤ / ٥ — ٥ خمس الولاء ٢ / ٨ / ٣

ولاء وفق فروضده ضربنه یکدی بوده تکمیل الولاء اولور
وفق وفق فروضده ضربنه یکدی تکمیل الولاء اولور

وفق فروض ٥ مباین ٣ / ٢٣ / ١٥
ثمن ٣ معتق بالخمس
سدس ٤ معتق بالثلث
ثلثان ١٦ معتق بالخمس
مخرج الولاء ١ / ١٢ / ٤ / ٣ / ١٧
الولاء کمی بینهما
وفق فروض ٥ ١٥ / ٣ ، ٤ بورث الثلث ، ١٢ / ٣ فی ثمانی تقدیر اوزره در

زوجه	ام	بنت	بنت	مسئله
٢٦ ، ٢ ، ١٨٠ بالفرض ، ١٠ بالولاء ، ١٩٠	٤٨ ، ٤ ، ٢٤٠ بالفرض ، ٢٠ بالولاء ، ٣ بالرد ، ٢٦٣	٨ ، ٩٦ ، ٣ ، ٤٨٠ بالفرض ، ١٥ بالولاء ، ٦ بالرد ، ٥٠١	٨ ، ٩٦ ، ٤٨٠ بالفرض ، ٦ بالولاء ، ٤٨٦	٢٤ ، ١٢ ، ٢٨٨ ، ٥ ، ١٤٤٠

وفق فروض ٢ مباین
بقی من الولاء ٢ / ٤٦ یرد علی اصحابه
ثلثان ٢
مخرج الولاء ١ / ٥ / ٥ / ٢٥
الولاء کمی بینهما
وفق فروض ٢ ٤٦ / ٢٣ ، ١ / ٢٣

بنت	بنت	معتق بالخمس	معتق بالسبع	مسئله
١ ، ٣٥ ، ٧٠ بالفرض ، ٢٣ بالرد ، ٩٣	١ ، ٣٥ ، ٧٠ بالفرض ، ٢٣ بالرد ، ٩٣	٧ / ١٤	٥ / ١٠	٢ ، ٣٥ ، ١٠٥ ، ٢ ، ٢١٠

٤٥ بقی من الولاء یرد علی اصحابه
مخرج الولاء ٥ / ١٢٠ / ٨ / ٣ / ٢٤
الولاء کمی بینهما
سدس الولاء ٦ ١٢٠ / ٢٠
ثلث الولاء ٣ ١٢٠ / ٤٠
ثمن الولاء ٨ ١٢٠ / ١٥

ربع ٣ ثلث کل ٤

زوجه	ام	معتق بالثلث	معتق بالسدس	معتق بالثمن	مسئله
٧٢	٩٦ بالفرض ، ٤٥ بالرد ، ١٤١	٤٠	٢٠	١٥	١٢ ، ٢٤ ، ٢٨٨

وفق فروض ٥ مباین
بقی من الولاء ٨ یرد علی اصحابه
مخرج الولاء ١ / ٤٥ / ٩ / ٥ / ٤٥
الولاء کمی بینهما
وفق فروض ٥ ٨٠ / ١٦ ، ٤ / ٦٤

سدس ١ ثلثان ٤

ام	بنتین	معتق بالتسع	معتق بالثلث	معتق بالخمس	مسئله
٤٥ ، ٢٢٥ بالفرض ، ١٦ بالرد ، ٢٤١	١٨٠ ، ٩٠٠ بالفرض ، ٦٤ بالرد ، ٩٦٤	٥ / ٢٥	١٥ / ٧٥	٩ / ٤٥	٦ ، ٤٥ ، ٢٧٠ ، ٥ ، ١٣٥٠

وفق فروض ٥ مباین
بقی من الولاء ٣ / ١٥ یرد علی اصحابه
ثمن ٣ معتق بالثلث
سدس ٤ معتق بالخمس
ثلثان ١٦
مخرج الولاء ١ / ١٢ / ٤ / ٣ / ١٢
الولاء کمی بینهما
وفق فروض ٥ ١٥ / ٣ ، ٤ / ١٢ / ٦

زوجه	ام	بنت	بنت	معتق بالسدس	مسئله
٣٦ ، ٣ ، ١٨٠ بالفرض ، ١٥ بالولاء ، ١٩٥	٤٨ ، ٤ ، ٢٤٠ بالفرض ، ٢٠ بالولاء ، ٣ بالرد ، ٢٦٣	٨ ، ٩٦ ، ٤٨٠ بالفرض ، ٦ بالرد ، ٤٨٦	٨ ، ٩٦ ، ٤٨٠ بالفرض ، ٦ بالرد ، ٤٨٦	٢ / ١٠	٢٤ ، ١٢ ، ٢٨٨ ، ٥ ، ١٤٤٠

بو مسئله‌ده قاعده مسئله‌یی تصحیح ایتدکده دینارلرینه نظر اولنور اگر مباینت وار ایسه
کلیسنی جمع ایدرسین واگر موافقت وار ایسه وفقلری جمع ایدرسین ثانیاً تقسیم ایدوب
خارج قسمتدن دینارلرینه گوره اعطا ایدرسین فافهم لمحرره

بو عدد عصبات دینارلرک وفقلرندن حاصل اولمشدر دینارلرینده موافقت اولدیغیچون اگر مباینت اولورسه دینارلرک کلیسنه عدد عصبات تعبیر اولنور سبع عصباتدن مراد معتقلرک ویردکلری دینارلرک وفقلرندن حاصل اولمشدر مثلا زوجه‌نک ویردیکی اون دینار ایله بنت کبیره‌نک ویردیکی یکرمی دینار کذلک بنت صغیره‌نک ویردیکی قرق دینارینه نظر ایتدک دینارلرینده موافقت بالعشر بولندق اونک عشری بر دیگرینک عشری ایکی وقرقک عشری درت وفقلری جمع ایتدک یدی اولدی عصباتدن مراد بودر وقس علیه الباقی لمحرره

هذه المسائل والصور لسائل دینارية من آخر العصبات

دینار ١٠ — کبیره دینار ٢٠ — صغیره دینار ٤٠ — ٧ عدد عصبات — نصیب لرؤس واحد من الولاء

ثمن ٣ — ثلثان ١٦ — ٥

زوجه	بنت	بنت	بنت	سبع عصبات	مسئله
٦٣ بالفرض	١١٢ بالفرض	١١٢	١١٢ بالفرض	١٠٥	٢٤
١٥ بالولاء	٠٣٠ بالولاء		٠٦٠ بالولاء		٢١
٧٨	١٤٢		١٧٢		٥٠٤

کبیره دینار ٢٠ — صغیره دینار ٢٠ — ٥ عدد عصبات — حصل لکل عشر من الولاء سهام العصبات

ثلثان ٢ — ١

بنت	بنت	بنت	خمس عصبات	مسئله
١٠ بالفرض	١٠	١٠ بالفرض	١٥	٠٣
٠٩ بالولاء		٠٦ بالولاء		١٥
١٩		١٦		٤٥

کبیره دینار ٥٠ — صغیره دینار ٢٠ — صغیره دینار ٤٠ — ١١ عدد عصبات

ثلثان ٢ — ١

بنت	بنت	بنت	بنت	احدی عشر عصبات	مسئله
١١ بالفرض	١١	١١ بالفرض	١١ بالفرض	٢٢	٠٣
١٠ بالولاء		٠٤ بالولاء	٠٨ بالولاء		٢٢
٢١		١٥	١٩		٦٦

دینار ٦٠ — دینار ٣٠ — کبیره دینار ٥٠ — ٤١ عدد عصبات

ثمن ٣ — سدس ٤ — ثلثان ١٦ — ١

زوجه	ام	بنت	بنت	بنت	احدی وارجعین عصبات	مسئله
٣٦٩ بالفرض	٤٩٢ بالفرض	٦٥٦ بالفرض	٦٥٦	٦٥٦	١٢٣	٠٢٤
٠١٨ بالولاء	٠٩٠ بالولاء	٠١٥ بالولاء				١٢٣
٣٨٧	٥٨٢	٦٧١				٢٩٥٢

دینار ١٥ — کبیره دینار ٣٠ — صغیره دینار ٢٥ — ١٦ عدد عصبات

ربع ٣ — ثلثان ٨ — ١

زوجه	اخت لهما	اخت لهما	اخت لهما	ستة عشر عصبات	مسئله
١٤٤ بالفرض	١٢٨ بالفرض	١٢٨ بالفرض	١٢٨	٤٨	١٣
٠٠٩ بالولاء	٠١٨ بالولاء	٠٢١ بالولاء			٤٨
١٥٣	١٤٦	١٤٩			٥٧٦

دینار ٤٠ — دینار ٢٠ — دینار ٦٠ — دینار ٨٠ — ١٠ عدد عصبات — حصل لکل نصف من الولاء

ثمن ٣ — سدس ٤ — نصف ١٢ — سدس ٤ — ١

زوجه	ام	بنت	بنت الابن	عشر عصبات	مسئله
٠٣ بالفرض	٠٤ بالفرض	١٢ بالفرض	٠٤ بالفرض	١٠	٢٤
٠٢ بالولاء	٠١ بالولاء	٠٣ بالولاء	٠٤ بالولاء		١٠
٣٢	٤١	١٢٣	٤٤		٢٤٠

دینار ١٥ — کبیره دینار ٢٥ — صغیره دینار ٣٠ — صغیره دینار ٣٥ — ٢١ عدد عصبات — حصل لکل خمس من الولاء ١

ثمن ٣ — سدس ٤ — ثلثان ١٦ — ٢١

زوجه	ام	بنت	بنت	بنت	بنت	احدی وثلثین عصبات	مسئله
٩٣ بالفرض	١٢٤ بالفرض	١٢٤ بالفرض	١٢٤ بالفرض	١٢٤ بالفرض	١٢٤	٣١	٢٤
٠٣ بالولاء	٠٠٨ بالولاء	٠٠٧ بالولاء	٠٠٦ بالولاء	٠٠٧ بالولاء			٣١
٩٦	١٣٢	١٣١	١٣٠	١٣١			٧٤٤

دینار ٢٠ — دینار ٦٠ — کبیره دینار ٣٠ — وسطی دینار ٤٠ — صغیره دینار ٥٠ — ٢٠ عدد عصبات — حصل لکل عشر من الولاء ٣

ثمن ٣ — سدس ٤ — ثلثان ١٦ — ١

زوجه	ام	بنت	بنت	بنت	عشرین عصبات	مسئله
١٨٠ بالفرض	٢٤٠	٣٢٠	٣٢٠	٣٢٠	٦٠	٢٤
٠٠٦ بالولاء	٠١٨	٠٠٩	٠١٢	٠١٥		٦٠
١٨٦	٢٥٨	٣٢٩	٣٣٢	٣٣٥		١٤٤٠

دینار ١٠ — دینار ٢٠ — دینار ٣٠ — دینار ٤٠ — دینار ٥٠ — دینار ٦٠ — ٢١ عدد عصبات — حصل لکل عشر من الولاء ١

ثمن ٣ — سدس ٤ — ثلثان ١٦ — ١

زوجه	ام	بنت	بنت	بنت	بنت	احدی وعشرین عصبات	مسئله
٦٣ بالفرض	٨٤	٨٤	٨٤	٨٤	٨٤	٣١	٢٤
٠١ بالولاء	٠٢	٠٣	٠٤	٠٥	٠٦		٢١
٦٤	٨٦	٨٧	٨٨	٨٩	٩٠		٥٠٤

دینار ٤٠ — دینار ٥٠ — دینار ٦٠ — دینار ٧٠ — ٢٢ عدد عصبات — حصل لکل عشر من الولاء ١٥

ثمن ٣ — ثلثان ١٦ — ٥

زوجه	بنت	بنت	بنت	اثنی وعشرین عصبات	مسئله
١٩٨ بالفرض	٣٥٢ بالفرض	٣٥٢ بالفرض	٣٥٢ بالفرض	٢٢٠	٢٤
٠٦٠ بالولاء	٠٧٥ بالولاء	٠٩٠ بالولاء	١٠٥ بالولاء		٦٦
٢٥٨	٤٢٧	٤٤٢	٤٥٧		١٥٨٤

مسائل الوصايا ان جاوز الوصايا من الثلث فان جازها الورثة اخرجتها من مالها وقسمت باقيه بين فريضة الورثة وان لم يجزها قسمت الثلث بين موصى لهم على قدر سهمهم في حال الاجازة وقسمت الثلثان بين الورثة وصححت على ما تقدم فان كان موصى لهم من تجاوز وصية الثلث فان اباحنيفة خالف الجماعة قال ابوحنيفة والشافعي رحمهما الله تعالى الاجازة فيما زاد على الثلث معتبرة فان اجازة الورثة صار الموصى به مالكا للموصى له ولا يملك الا بالقبض فان اجازه البعض دون البعض جازت الاجازة في الزيادة بقدر المجيز دون غيره شرح المصنف الوصية المطلقة اربعة انواع احدها ان يكون الوصية بقدر الثلث او اقل والثاني ان يكون اكثر من الثلث واجازه الورثة والثالث اذا لم يجوزوا والرابع اذا اجاز البعض ورد البعض فاعرف فتح الله تعالى عليك

هر بار عمل بو درکه اولا اصل مسئله دن موصی لهک عدد سهامنی اخراج ایده باقی ورثه یه عطا اوله

ابنین	موصی له بالثلث	مسئله
٢	١	٣

بنت	زوجه	موصی له بجزء من سبعة عشر	مسئله
نصف ٤	ثمن	[illegible]	٨ بینهما
٧ / ١٤	٢	١	١٧

زوج	ام	اخ لهما	موصی له بالربع	مسئله
نصف ٣	ثلث ٢	کل ١	[illegible]	٦ بینهما
٣	٢	١	٢	٤ / ٢ / ٨

زوجه	بنت	موصی له بالثمن	مسئله
ثمن	نصف ٤	[illegible]	٨ بینهما
٢	٧ / ٤٩	٨	٨ / ٦٤

بذه الصور من الوصایا یلزم مخرج المسئلة یوجد فیه الربع بعد اعطاء النصف للموصی له وهی ثمانیة

عند الاجازة

زوجه	موصی له بالنصف	بیت المال	مسئله
ربع			
٣	١٢	٩	٣ / ٢٤

عند عدم الاجازة بتكملة الوصیة

زوجه	موصی له بالنصف	بیت المال	مسئله
ربع	ثلث ١		
٤	٢ / ١٢	٨	٤ / ٦ بینهما / ٢٤

عند الاجازة المال كله له

زوجه	موصی له بالكل	مسئله

عند عدم الاجازة بتكملة الوصیة

زوجه	موصی له بالكل	بیت المال	مسئله
ربع	ثلث ٣		
	٥		٦

عند الاجازة

زوج	موصی له بالثلثین	بیت المال	مسئله
نصف	ثلثان ٤		
	٤	١	٦

عند الاجازة

زوجه	موصی له بالثلثین	بیت المال	مسئله
ربع	٨		
١	٨	٣	١٢

عند عدم الاجازة بتكملة الوصیة

زوجه	موصی له بالثلثین	بیت المال	مسئله
ربع	ثلث ٤		
١ / ٣	٤ / ٨	١ / ٣	٦ بینهما / ٢ / ١٢

عند الاجازة

زوج	موصی له بالنصف	بیت المال	مسئله
نصف	نصف ٦		
٢	٦	٣	٤ / ٣ / ١٢

عند عدم الاجازة بتكملة الوصیة

زوج	موصی له بالنصف	بیت المال	مسئله
نصف ٢	ثلث ١		
٢ / ٤	٢ / ٦	١ / ٢	٦ بینهما / ٢ / ١٢

عند الاجازة المال كله له

زوج	موصی له بالكل	بیت المال	مسئله

معلوم اوله که بو مسئله لرک تصحیحی سابقا ولسره قیاس اولنماز بو بره قاعده کرکت عند الاجازة وکرکت عند عدم الاجازة حوصی لهک سهامی اعطا اولندقدنصکره ربع سهام آلور واریسه ورثه باقی قاله واکر نصف سهام آلور ومرشریک باقی قاله بو تقدیرجه مخرج مسئله بالسکزدن یا اون ایکیدن یا یکرمی دورتدن یا اوجدن اولور

فافهم

رجل ملك ولم یدع وارثا غیر امرأته واوصی لرجل بجمیع المال فان اجازت كان له جمیع المال وان لم تجز كان لها سدس جمیع المال والباقی للموصی له لان الوصیة منفذة من الثلث بدون اجازتها بقی الثلثان وحق امرأته من ذلك نصف الثلث وهو ربع الباقی وهو سدس الكل انظر هذا المثال

من زیلعی

ماتت امرأة ولم یبق وارثها الا الزوج ولم یجز الزوج فللزوج الثلث والثلثان للموصی له ولا دخل لبیت المال

من بهجة الفتاوی

وانما اختص اخراج الوصیة من الثلث من نزاع لان الله تعالی امرنا بالثلث بعد الدین ولم یقدر حقوق الورثة من الثلث مطلقا

من شهاب الدین

عند عدم الاجازة بتكملة الوصیة

زوج	موصی له بالثلثین	بیت المال	مسئله
نصف	ثلث ١		
١ / ٢	٢ / ٤		٢ بینهما / ٢ / ٦

عند الاجازة

ام	موصی له بالنصف	مسئله
٣	٢	٢ / ٢ / ٦

عند عدم الاجازة

ام	موصی له بالنصف	مسئله
	ثلث ١	
٤	٢	٣ بینهما / ٢ / ٦

عند عدم الاجازة بتكملة الوصیة

زوج	موصی له بالكل	بیت المال	مسئله
نصف ١	ثلث ١		
١			٣

عند الاجازة

زوجه	بنت	موصی له بالثلثین	مسئله
ثمن	نصف		٨ بینهما
١	٣	١٦	٣ / ٨ / ٢٤

عند عدم الاجازة

زوجه	بنت	موصی له بالثلثین	مسئله
ثمن ١	نصف ٤	ثلث	٨ بینهما
١ / ٢	٣ / ١٤	٤ / ٨	٣ / ١٢ بینهما / ٢ / ٢٤

اعلم ان الوصیة المطلقة نوعان الاول ان یكون الوصیة بقدر الثلث او اقل والثانی ان یكون زائدا من الثلث واما بیان عمل نوع الاول فانه اذا اوصی بجزء ماله سواء كانت الورثة ممن یرد علیهم او ممن لا یرد علیهم فخذ مسمی ذلك الجزء وادفع منه جزء الموصی به الی الموصی له واقسم الباقی علی سهام الورثة فان استقام فنعم كما اذا اوصیت بثلث مالها وتركت زوجا واختا لابوین فخذ مسمی الثلث وادفع منه جزء الموصی به وهو واحد بقی اثنان یستقیمان علی الورثة للزوج النصف وللاخت النصف فان لم یستقم فانظر ان كان بین الباقی من مسمی مصحح الورثة موافقة فاضرب وفق المصحح فی المسمی فالمبلغ تصحیح الورثة والوصیة كما اذا اوصی بربع ماله وترك اختین لابوین واخوین لام فمسئلة الورثة تصح من ستة ومسمی الموصی به وهو اربعة وادفع منه الجزء بقی ثلثة فاقسمها علی المصحح وهی ستة فالثلثة لا یستقیم علی الستة لكن بینهما موافقة بالثلث فاضرب ثلث ستة فی المسمی وهو اربعة تبلغ ثمانیة فمنها تصحیح المسئلة ثم اضرب الجزء الموصی به فی المضروب وهو اثنان یصیر اثنین فهما للموصی له واضرب الباقی وهو ثلثة فی المضروب تبلغ ستة یستقیم علی المصحح لكل فرد من اختین لابوین اثنان ولكل اخ لام واحد وان لم یكن بینهما موافقة فاضرب جمیع المصحح فی المسمی كما اذا كانت المصحح اربعة ان تركت امرأة وابوین فاضرب المصحح فی المسمی تبلغ ستة عشر ثم اضرب الجزء الموصی به فی المضروب تبلغ اربعة فهی للموصی به ثم اضرب الباقی فی المضروب تبلغ اثنی عشر یستقیم علی المصحح وكذلك نظائره وان شئت صححت فریضة الورثة وزدت علیها الوصیة ان كانت بالثلث مثل نصفها وان كانت بالربع مثل ثلثها وان كانت بالسدس مثل خمسها فاعرف

مسئله ٤ بينهما مباين ١ ى بقى من الوصية مخرج الوصية
٢ بينهما تداخل فوا عداد ورثه
٤ اكثر اعدادى مسئله يه ضرب

ربع ١ ثلث كل ٣ فرضاً ورداً عند الاجازة

زوجه ٨ | ام ٣ / ٢٧ | موصى له بالنصف ٢ / ٨ / ٧٢ | موصى له بالربع ١ / ٤ / ٣٦ | مسئله ٤ / ١٦ / ٩ / ١٤٤

مسئله ٤ بينهما بالنصف ٣ ى بقى من الوصية عند عدم الاجازة

ربع ١ ثلث كل ٣ فرضاً ورداً ثلث ١

زوجه ٣ / ٢٤ | ام ٩ / ٧٢ | موصى له بالنصف ٤ / ٣٢ | موصى له بالربع ٢ / ١٦ | مسئله ٢ / ٨ / ١٨ بينهما / ١٤٤

رديه مسئله ٤ بينهما مباين ٣ ى بقى من الوصية عند الاجازة

سدس ١ نصف ٣

ام ٢ | بنت ٩ | موصى له بالنصف ١ / ٤ / ١٢ | مسئله ٢ / ٤ / ٨ / ٢ / ٢٤

رديه مسئله ٤ بينهما بالنصف ٢ ى بقى من الوصية عند عدم الاجازة

سدس ١ نصف ٣ ثلث ١

ام ٤ | بنت ١٢ | موصى له بالنصف ٢ / ٨ | مسئله ٣ / ٤ / ٦ بينهما / ٢٤

رديه مسئله ٤ بينهما مباين ١ ى بقى من الوصية عند الاجازة

سدس ١ نصف ٣ ثلثان ٢

ام ١ | بنت ٣ | موصى له بالثلثين ٨ | مسئله ٣ / ٤ / ١٢

رديه مسئله ٤ بينهما بالنصف ٢ ى بقى من الوصية عند عدم الاجازة

سدس ١ نصف ٣ ثلث ١

ام ٢ | بنت ٦ | موصى له بالثلثين ٢ / ٤ | مسئله ٣ / ٣ / ٩ بينهما / ١٢

مسئله ٨ بينهما مباين ١ ى بقى من الوصية عند الاجازة

ثمن ١ نصف ٤ فرضاً ورداً ثلثان ٢

زوجه ١ | بنت ٧ | موصى له بالثلثين ١٦ | مسئله ٣ / ٨ / ٢٤

مسئله ٨ بينهما بالنصف ٢ ى بقى من الوصية عند عدم الاجازة

ثمن ١ نصف ٤ ثلث ١

زوجه ٢ | بنت ٧ / ١٤ | موصى له بالثلثين ٤ / ٨ | مسئله ٣ / ٤ / ١٢ بينهما / ٢٤

مسئله ٦ بينهما تماثل ٦ ى بقى من الوصية

سدس ١ عصبه | سدس | نصف ٣

اب ٢ | ام ١ | بنت ٣ | موصى له بالسبع ١ | مسئله ٧

مسئله ٨ / ٣ / ٢٤ بينهما مباين ٧ ى بقى من الوصية

ثمن ١ ٧ ى

زوجه ٣ / ٢١ | ابن ٢ ١٤ / ٩٨ | بنت ٧ / ٤٩ | موصى له بالثمن ١ / ٢٤ | مسئله ٨ / ٢٤ / ١٩٢

مسئله ٢٤ بينهما بالثمن ٥ ى بقى من الوصية

ثمن ٣ سدس ٤ سدس ٤ ١٣ ى

زوجه ٣ | اب ٤ | ام ٤ | ابن ١٣ | موصى له بالتسع ٣ | مسئله ٩ / ٣ / ٢٧

مسئله عول ١٣ بينهما مباين ٢٤ ى بقى من الوصية

ربع ٣ ثلث كل ٤ نصف ٦

زوجه ٢٦٧ | ام ٣٥٦ | اخت لابوين ٥٣٤ | موصى له بجزء من تسعين ١٣ | مسئله ٩٠ / ١٣ / ١١٧٠

مسئله ٨ / ٣ / ٢٤ بينهما بالنصف ١ ى بقى من الوصية

ثمن ٧ ى

زوجه ٣ / ١٥ | ابن ٢ ١٤ / ٧٠ | بنت ٧ / ٣٥ | موصى له بجزء من احدى عشر ١٢٨ | مسئله ١١ / ١٢ / ١٣٢

مسئله ٨ / ٣ / ٢٤ بينهما بالثلث ٩ ى بقى من الوصية

ثمن ١ ٧ ى

زوجه ٣ / ٩ | ابن ٢ ١٤ / ٤٢ | بنت ٧ / ٢١ | موصى له بالعشر ١ | مسئله ١٠ / ٨ / ٨٠

مسئله ٨ / ٢ / ١٦ بينهما مباين ١١ ى بقى من الوصية

ثمن ١ ٧ ى

زوجه ٢ / ٢٢ | ابن ٧ / ٧٧ | ابن ١٤ | ابن ٧ / ٧٧ | موصى له بجزء من اثنى عشر ١٦ | مسئله ١٣ / ١٦ / ١٩٢

سن لا يرد عليه ٤ مباين ٣ ى
ومن يرد عليه ٦ بينهما ١٦ مباين ٥ ى بقى من الوصية مخرج الوصية ٣ / ٤ / ١٢ عند الاجازة

ربع ١ سدس ١ نصف ٣

زوجه ٤ / ٣٠ | اخت لام ٣ / ١٥ | اخت لاب ٩ / ٤٥ | موصى له بالربع ٢ / ٤٨ | موصى له بالثلث ٤ / ٦٤ | مسئله ١٢ / ١٦ / ١٩٢

من لا يرد عليه ٤ مباين ٣ ى
ومن يرد عليه ٦ ٤ / ٤ / ١٦ بينهما بالنصف ٢ ى بقى من الوصية عند عدم الاجازة

ربع ١ سدس ١ نصف ٣ ثلث ١ ٨ نصف / ٧ نصف ٥٦

زوجه ٤ / ٢٨ | اخت لام ٣ / ٢١ | اخت لاب ٩ / ٦٣ | موصى له بالربع ٢٤ | ٥٦ ٦ | موصى له بالثلث ٣٢ | مسئله ٣ / ٥٦ / ١٦٨

معلوم اوله كه بو صورتلرده
متوفينك وصيتي ثلثي تجاوز ده
ايتمادكيندن ورثه نك اجازته
محتاج اولميوب صورتلرت
تقديراولنمادى ايچون ذكر سابق
اوزره عمل اولنه والسلام

بو موقوف ولان يدى ربعك
وثلثك مخرجندن حاصل اولدى
ورثه ده لرنده اولان اشبو
يدى يه ضرب ولنمشدر فافهم

عند الاجازة عصوبة مشتركة — مسئله مباين ٢١ بقي من الوصايا — بينهما ٤ — مخرج الوصايا ٤ ، ٨ ، ١٠ ، ٤٠

ابن ٢ ، ٤٢ ، ٢٣٩٤	بنت ١ ، ٢١ ، ١١٩٧	بنت ١ ، ٢١ ، ١١٩٧	١٠ موصى له بالربع ، ٢٢٨٠	٥ موصى له بالثمن ٢٠ ، ١١٤٠	٤ موصى له بالعشر ١٦ ، ٩١٢	مسئله ٤٠ ، ٤ ، ١٦٠ ، ٥٧ ، ٩١٢٠

عند عدم الاجازة عصوبة مشتركة — مسئله بالنصف ٢ بقي من الوصايا — بينهما ٤

٢/٢٠ ، ٥/١٠ ، ٤/٨ ، ٣٨ ، ١٩ — ثلث ١ — نصف ٣٨ ، ١٩ — [illegible]

٢ ابن ٣٨ ، ٣٠٤٠	١ بنت ١٩ ، ١٥٢٠	١ بنت ١٩ ، ١٥٢٠	١٠ موصى له بالربع ٢٠ ، ١٦٠٠	٥ موصى له بالثمن ١٠ ، ٨٠٠	٤ موصى له بالعشر ٨ ، ٦٤٠	مسئله ٣ ، ٣٨ ، ١١٤ بينهما ٨٠ ، ٩١٢٠

عند الاجازة — مسئله بالثلث ٢٣ بقي من الوصايا — ٢٤ ، ٣ ، ٧٢ بينهما ١٧ — مخرج الوصايا ٤ ، ٦ ، ٣ ، ١٢

ثمن ٣	سدس ٤						
زوجه ٩ ، ٢٧	ام ١٢ ، ٣٦	ابن ٢٤ ، ١٠٢	بنت ١٧ ، ٥١	٣ موصى له بالربع ٧٢ ، ٢١٦	٢ موصى له بالسدس ٤٨ ، ١٤٤	٤ موصى له بالثلث ٩٦ ، ٢٨٨	مسئله ١٢ ، ٢٤ ، ٢٨٨ ، ٣ ، ٨٦٤

عند عدم الاجازة — مسئله بالنصف ٢٤ بقي من الوصايا — ٢٤ ، ٣ ، ٧٢ بينهما — ٢/٤/١٢ ، ٢/٤/٨ ، ٤/٤/١٦ ، ٦/٤ ، ٩ — نصف ٩ ، ٣٦ — [illegible]

ثمن ٣	سدس ٤	١٧	ثلث ٣	١	٢		
زوجه ٩ ، ٧٢	ام ١٢ ، ٩٦	ابن ٣٤ ، ٢٧٢	بنت ١٧ ، ١٣٦	موصى له بالربع ١٢ ، ٩٦	موصى له بالسدس ٨ ، ٦٤	موصى له بالثلث ١٦ ، ١٢٨	مسئله ١٢ ، ٣٦ ، ١٠٨ بينهما ٨ ، ٨٦٤

مسئله عولية ٢ ، ١٢ ، ٢ ، ٢٤ — بالنصف ١١٦ بقي من الوصية — بينهما

ربع ٣	سدس ٢	ثلثان ٨	ثلث ٤	٢٩	
زوجتان ٦ ، ٢٤٨	جدتان ٤ ، ٢٣٢	اختين لابوين ١٦ ، ٥٢٨	اختين لام ٨ ، ٤٦٤	موصى له لتسعة وعشرين بجزء من مائة وخمسة واربعين ٤٩٣	مسئله ١٤٥ ، ١٧ ، ٢٤٦٥

مسئله بالنصف ٣٠ بقي من الوصية — بينهما ٤

ربع	٣		
زوجه ١٥	بيت المال ٤٥	١١ موصى له باحدى عشر بجزء من احدى واربعين ٢٢	مسئله ٤١ ، ٢ ، ٨٢

مسئله مباينه ٥ بقي من الوصية — بينهما ٤

ربع	ثلث مابقى	٢	
زوجه ٥	ام ٥	اب ١٠	١ موصى له بالسدس ٤	مسئله ٦ ، ٤ ، ٢٤

مسئله مباين ٢٧ بقي من الوصية — ٢٤ ، ٢ ، ٤٨ بينهما — مخرج الوصية ٥ ، ١٠

ثمن ٣	نصف ١٢	سدس ٤		٥	٢		
زوجه ٦ ، ٤٢	بنت ٢٤ ، ١٦٨	بنت الابن ٨ ، ٥٦	اخ لام	اختين لاب ١ ، ٧٠	موصى له بالخمس ٩٦	موصى له بالعشر ١٨	مسئله ١٠ ، ٤٨ ، ٤٨٠

مسئله عولية بالنصف ٢٢ بقي من الوصية — ٦ ، ٨ بينهما — مخرج الوصية ٦ ، ١٠ ، ٣٠

نصف ٣	ثلث كل ٢	نصف ٣	٥	٣	
زوج ٢٢	ام ٢٢	اخت لابوين ٣٣	موصى له بالسدس ٢٠	موصى له بالعشر ١٢	مسئله ٣ ، ٤ ، ١٢٠

ثمن ١ من بلا برد وعلیه ٨ — مباين ٧ — ومن ير رد عليه رد ٤ ، ٦ — مباين ١٠٩ بقي من الوصية — ٨ ، ٣٢ بينهما — مخرج الوصية ١١ ، ١٢ ، ١٣٢

ثمن	نصف ٣	سدس ١	١١	١٢	
زوجه ٤ ، ٤٣٦	بنت ٣١ ، ٢٢٨٩	بنت الابن ٧ ، ٧٦٣	موصى له بجزء من احدى عشر ٢٥٢٠	موصى له بجزء من اثني عشر ٢٨٤	مسئله ١٣٢ ، ٣٢ ، ٤٢٢٤

مسئله مباين ٢٧ بقي من الوصية — ٢٤ ، ٢ ، ٤٨ بينهما — مخرج الوصية ٥ ، ١٠

ثمن ٣	نصف ١٢	سدس ٤	سدس ٤	١	٢	١	
زوجه ٦ ، ٤٢	بنت ٢٤ ، ١٦٨	بنتي الابن ٨ ، ٥٦	ام ٨ ، ٥٦	اختين لاب ٢ ، ١٤	موصى له بالخمس ٩٦	موصى له بالعشر ٤٨	مسئله ١٠ ، ٤٨ ، ٤٨٠

مسئله مباين ٢٧ بقي من الوصية — ٢٤ ، ٢ ، ٤٨ بينهما — مخرج الوصية ٦ ، ٤ ، ١٢

ثمن ٣	نصف ١٢	سدس ٤	سدس ٤	١	٣	٢	
زوجه ٦ ، ٤٢	بنت ٢٤ ، ١٦٨	بنتي الابن ٨ ، ٥٦	ام ٨ ، ٥٦	اختين لاب ٢ ، ١٤	موصى له بالربع ١٤٤	موصى له بالسدس ٩٦	مسئله ١٢ ، ٤٨ ، ٥٧٦

بو ده المسائل والصور من الوصايا على وجه الآخر مثلا وصيت جزء مابقي اولورسه وصايا بو عدده مسئله قلنور كه اوكا جزء اول اخراج اولنه قد نصكره جزء ثاني مابقي حيقه فافهم

يعني متوفينك وصيتي شويله اولسه كه سدسني و سدسندن باقي قلانك عشرني وصيت ايلسه هر بار بويله اولدقده وصيتين بر مخرج مسئله قلنوب واون ايكيدن تصحيح اولنور جزء اول اولان سدس وصيت ايچون ايكي اعطا اولنوب باقي قلان اونك عشري جزء ثاني وصيته اعطا ايله مابانى طقوز قالوب بينهماده تماثل ولديغيچون ترك اولندى

مسئله عولية تماثل ٩ بقي من الوصية — ٩ ، ٣ بينهما

نصف ٣	ثلثان ٤	ثلث ٢	٢	١	
زوج ٣	اختين لهما ٤ ، ٢	اختين لام ٢ ، ١	موصى له بالسدس ٢	موصى له بالعشر مابقي ١	مسئله ١٢

طريق آخر

نصف ٣	ثلثان ٤	ثلث ٢	٢	١	
زوج ٣	اختين لهما ٤ ، ٢	اختين لام ٢ ، ١	موصى له بالسدس ٢	موصى له بالعشر مابقي ١	مسئله عولية ٩ ، ٣ ، ١٣

هذه المسائل والصور من الوصايا بعض الورثة يجوز وبعضها لا يجوز

عند الاجازة — مسئله ٦ بينهما بالثلث ٣ في ٢ بقي من الوصية — مخرج الوصية ٣ / ٦

عصوبة مشتركة

ابن	ابن	بنت	بنت	١ موصى له بالسدس	٢ موصى له بالثلث	مسئله
٢/٦	٢/٦	١/٣	١/٣	٢/٦	٤/١٢	٦، ٢/١٢، ٣/٣٦

عند عدم الاجازة — مسئله ٦ بينهما بالنصف ٣ في ٢ بقي من الوصية

عصوبة مشتركة — ١ ثلث ١ — ٢ — ٣ نصف ٣ وقف

ابن	ابن	بنت	بنت	موصى له بالسدس	٣ موصى له بالثلث	مسئله
٢/٨	٢/٨	١/٤	١/٤	١/٤	٢/٨	٣، ٣/٩، بينهما ٤/٣٦
فضله ٢		فضله ١		مجموع فضله ١/٣		

نتيجه

مجيز	آرزه	مجيز	آرزه			
ابن	ابن	بنت	بنت	موصى له بالسدس	موصى له بالثلث	مسئله
٦	٨	٢	٤	٤، ١ فضله، ٥	٨، ٢ فضله، ١٠	٣٦

معلوم اوله كه ايكي مجيزدن فضله قلان اوچ عددك ايكيسني موصى له بالثلثه ويرو برينى موصى له بالسدسه ويرمشاله

عند الاجازة — مسئله ٤ بينهما مباين ١ في ٤ بقي من الوصية — مخرج الوصية ٤ / ٢

ربع — ٣ في

زوج	ابن	بنت	١ موصى له بالربع	٣ موصى له بالنصف	مسئله
١/٨	٢/١٨	١/٩	٤/٣٦	٨/٧٢	٤، ٤/١٦، ٩/١٤٤

عند عدم الاجازة — مسئله ٤ بينهما بالنصف ٢ في ٢ بقي من الوصية

ربع — ٢ في — ١ ثلث ١ — ٣ نصف ٣ وقف

زوج	ابن	بنت	موصى له بالربع ٦	٢ موصى له بالنصف	مسئله
١/٣/٢٤	٢/٦/٤٨	١/٣/٢٤	٢/١٦	٤/٣٢	٣، ٦/١٨، بينهما ٨/١٤٤
فضله ١٥	فضله ٣٠		مجموع فضله ١٥، ٣٠/٤٥	١، ٤٥/١٥ ٣	

نتيجه

مجيز	مجيز	آرزه			
زوج	ابن	بنت	موصى له بالربع	موصى له بالنصف	مسئله
٩	١٨	٢٤	١٦، ١٥ فضله، ٣١	٣٢، ٣٠ فضله، ٦٢	١٤٤

عند الاجازة — رديه مسئله ٥ بينهما مباين ١ في ١ بقي من الوصية

سدس ١	نصف ٣	سدس		
اخت لام	اخت لابوين	اخت لاب	١ موصى له بالنصف	مسئله
٣	٩	٣	٥/١٥	٢، ٥/١٠، ٣/٣٠

عند عدم الاجازة — رديه مسئله ٥ بينهما مباين ٢ في ٢ بقي من الوصية

سدس ١	نصف ٣	سدس ١	ثلث	
اخت لام	اخت لابوين	اخت لاب	موصى له بالنصف	مسئله
٢/٤	٦/١٢	٢/٤	٥/١٠	٢، ٥/١٥، بينهما ٢/٣٠
فضله ١	نتيجه	فضله ١	مجموع فضله ١/٢	

مجيزه	آرزه	مجيزه		
اخت لام	اخت لابوين	اخت لاب	موصى له بالنصف	مسئله
٢	١٢	٣	١٠، ٢/١٢	٣٠

ثمن ١ من لا يرد عليه ٨ في ٧ مباين — ومن يرد عليه ٣ بينهما ٢/١٦ — بينهما بالنصف ٢ في ٢ بقي من الوصية — مخرج الوصية ٣/٦ ٢ — ٥ نصف ٤٠ / ٨ نصف

ثلث ١ — ٣ — ٢

زوجه	١ بنت	١ بنت	موصى له بالنصف ٤ ز	موصى له بالثلث	مسئله
٣/٤٠/٤٠	٧/٣٥/١٤٠	٧/٣٥/١٤٠	٢/٩٦	١٦/٦٤	٣، ٤٠/١٢٠، ٤/٤٨٠

ثمن ١ من لا يرد عليه ٨ في ٧ مباين — ومن يرد عليه ٣ بينهما ٨/١٦ — بينهما مباين ١ في ١ بقي من الوصية — ١٦ وقف ٨ / ٥٠ نصف

نصف ١ — ٢ — ٣

زوجه	١ بنت	١ بنت	موصى له بالنصف ٨ ز	موصى له بالثلث	مسئله
٢/١٠/٣٠	٧/٣٥/١٠٥	٧/٣٥/١٠٥	٤٨/١٤٤	٣٢/٩٦	٣، ٨٠/١٦٠، بينهما ٣/٤٨٠

ثمن ١ من لا يرد عليه ٨ في ٧ مباين — ومن يرد عليه ٣ بينهما مباين ٨/١٦ — بينهما مباين ١ في ١ بقي من الوصية

بهما ٣ — ٢

زوجه	١ بنت	١ بنت	موصى له بالنصف	موصى له بالثلث	مسئله
٢/١٠	٧/٣٥	٧/٣٥	٤٨/٢٤٠	٣٢/١٦٠	٦، ٩٦، بينهما ٥/٤٨٠
	فضله ٣٥	فضله ١٠٥	مجموع فضله ٣٥، ١٠٥/١٤٠	١٤٠ ٥، ٢٨، ٣/٨٤	٢٨، ٢/٥٦ نتيجه

زوجه	بنت	بنت	موصى له بالنصف	موصى له بالثلث	مسئله
٤٠	١٠٥	٣٥	٩٦، ٨٤/١٨٠	٦٤، ٥٦/١٢٠	٤٨٠

مخرج الوصايا ٢/٦ — مسئله مباين ٥ في بقي من الوصية ١٢ بينهما — مخرج ٤ — مخرج بالنصف ٥ — مخرج بالثلث

ربع ٣	ثلث كل ٤	٥ في	٢ بهما	٢	
امرأة ١٥	ام ٢٠	اخ لابوين ٢٥	موصى له بالنصف ٣٦ / ١٨٠	موصى له بالثلث ٢٤ / ١٢٠	مسئله ٦ / ١٢ / ٧٢ / ٥ / ٣٦٠

مسئله بالنصف ٢ في بقي من الوصية ١٢ بينهما — ٦ وفق ٣ — ٥ وفق

ربع	ثلث كل ٤	٥ في	ثلث ١		
امرأة ١٥ / ٦٠	ام ٢٠ / ٨٠	اخ لابوين ٢٥ / ١٠٠	موصى له بالنصف ١٨ / ٧٢	موصى له بالثلث ١٢ / ٤٨	مسئله ٣ / ٣٠ / ٩٠ بينهما / ٤ / ٣٦٠

مسئله مباين ١ في بقي من الوصية ١٢ بينهما — ١٢ وفق ٦٠ — ٥ وفق

ربع ٣	ثلث كل ٤	٥ في	نصف ١		
امرأة ١٥ / ٤٥	ام ٢٠ / ٦٠	اخ لابوين ٢٥ / ٧٥	موصى له بالنصف ٣٦ / ١٠٨	موصى له بالثلث ٢٤ / ٧٥	مسئله ٢ / ٦٠ / ١٢٠ بينهما / ٣ / ٣٦٠

مخرج بالثلث — مخرج بالنصف — فضله ٢٠ — فضله ٢٥ — مجموع فضله ٢٠ / ٧٥ / ٩٥ — ٩٥ / ١٥ / ٣ / ٥٧ — ١٩ / ٣ / ٣٨ — نتيجه

ربع ٣	ثلث كل ٤	٥ في مخرج ٤	٣	٢		
امرأة ٦٠	ام ٦٠	اخ لابوين ٢٥	موصى له بالنصف ٧٢ / ٥٧ / ١٢٩	موصى له بالثلث ٤٨ / ٣٨ / ٨٦	مجموع سهام ٦ / ١٥ / ١٥ / ١٠ / ٤٣	مسئله ٣٦٠

طريق آخر

مخرج الوصية ٣/٦ — مجموع وصايا مباين ٥ بينهما

ربع ٣	ثلث كل ٤	٥ في	٣	٢	
امرأة ١٨ / ١٢ / ٦٠	ام ٢٤ / ١٢ / ٦٠	اخ لابوين ٢٥ / ٥ / ٢٥	موصى له بالنصف ١٢٩	موصى له بالثلث ٨٦	مسئله ١٢ / ٦ / ٧٢ / ٥ / ٣٦٠

١٧٢ في بقي من الوصايا — ٤٣ حصة زوجه اسقاط — ١٢٩ بقي لبيت المال — سهام الوصايا ٥٥٢ / ١٨٠ / ١٤٠ / ٥٧٢ — عند الاجازة — مخرج الوصايا ٥٧٥

ربع ٤٣	٦٣	٤٥	٣٥	١٣٩ في	
زوجه ١٧٢	موصى له بالخمس ٢٥٢	موصى له بالسبع ١٨٠	موصى له بالتسع ١٤٠	بيت المال ٥١٦	مسئله ٣١٥ / ٤ / ١٢٦٠

عند عدم الاجازة — تكملة للوصايا — ثلث ١٠٥

ربع ٢١٠					
زوجه ٢١٠	موصى له بالخمس ٤٢٠ / ١٥٢ / ٥٧٢	موصى له بالسبع ١٨٠	موصى له بالتسع ١٤٠	بيت المال ٤٧٨	مسئله ٣١٥ / ٤ / ١٢٦٠ بينهما

هذه الشرح لطريق آخر
ولو تركت امرأة واما واخاً واوصى لاحد نصف ماله وللآخر ثلث ماله واجاز الاخ الوصيتين واجاز الام النصف علم يجز المرأة الا الثلث فالفريضة من اثني عشر فخذ ثلث ما في يد المرأة ونوقف ونصف ما في يد الام وكذلك ثلث ما في يد الاخ ونصفه كذلك وكيف له ذلك لان في يده خمسة وليس في الخمسة ثلث ونصف فاضرب الستة في اثني عشر يكون اثنى وسبعين واذا اخذت ما ذكر يكون مبلغ الوصايا ثلثة واربعين ومجموع الوصايا خمسة وبينهما مباين فاضرب الخمسة في اثني وسبعين يكون مبلغ المسئلة ثلثمائة وستين ثم اقسمها الى ثلثة واربعين بين موصى لهم على خمسة في قول الجمهور فانظر في مثاله

تكملة للوصية يوزالتي ايكي ويرلوب زياده ونقصان ويرلمادي زيرا عند الاجازة سهام الوصايا بشيوز يتمش اولوب عند عدم الاجازة دخي بوز يكرمي اولوب بشيوز يتمش ايكيه وارمغه بوزالتي ايكي اكسترايچون تكملة للوصية يوزالتي ايكي ويرلمشدر

مخرج الوصايا ٣/٤/١٢ — عند الاجازة — ٣ في بقي من الوصايا ٤/١٢ بينهما تباين معروف

ربع ٣	٤	٣	٢	٩	
زوجه ٣	موصى له بالثلث ١٦	موصى له بالربع ١٢	موصى له بالسدس ٨	بيت المال ٩	مسئله ١٢ / ٤ / ٤٨

٨ في بقي من الوصايا ٣/٦ — تكملة للوصايا ٤ — عند عدم الاجازة — ثلث ٤

ربع ٢	٣٦			١	
زوجه ٨	موصى له بالثلث ١٦	موصى له بالربع ١٢	موصى له بالسدس ٨	بيت المال ٤	مسئله ١٢ / ٤ بينهما / ٤٨

بو صورت اولیده وصی لهدن بلغ فلان ادجده ربع یوق ربعک اقل مخرجی درت اوچ ایله درت بینده مباینت اولدیغیچون احدهمانی آخره ضرب حاصل ضربدن اوچ ربع حاصل اولدی ویردک زوجه یه ما باقی طقوز بیت المال وصورت ثانیده موصی لهدن باقی فلان سکزده ایکی ربع وار ویردک زوجه یه باقی التی قالدی بشنی تکملة موصیة ویر بینی لبیت المال

اکر سؤال اولنورسه زوجه دن باقی قلان التی سهامک جملهسی نیچون بیت الماله اعطا اولنمادی جواب زیرا فقهانک موصی له بازاد على الثلث ثم بیت المال قوللری اوزره وصیت تقدیم اولنور فافهم

هذه مسائل الاقرار والانكار مثلا فلو ترك ابنين فاقر احدهما بابن للميت فان صدق اخوه قبل اقراره وقسم المال بينهما على ثلثة وان لم يصدق اخوه فهل ثبت له النسب ام لا لا ثبت النسب الاجماع وهل يدفع اليه المقر به شيئا ام لا وفيه قولان احدهما لا يدفع شيء والثاني يلزمه ان يدفع اليه وكم مقدار يدفع اليه وفيه وجهان احدهما ان يدفع اليه الفضل والثاني مقاسمة ما بيده على تقدير سهامهم لو كانوا معترفين بالنسب فاما قول الاول فيجعل مسئلة الانكار من اثنين ومسئلة الاقرار يعني اذا صدقه الآخر من ثلثة وهما متباينان فضرب الاثنان في ثلثة يكون ستة كان لكل سهمان لو تصادقوا ووقع الانكار لكل ابن ثلثة فيقول انا لي سهمان وهو ثلثة والفاضل بيدكما سهم واحد فيدفعه الى الذي اقر به فهذا معنى قولنا انه يدفع الفضل وعلى وجه الثاني قول ابي حنيفة يجعل مسئلة من اربعة سهمان للجاحد وسهمان للمقر فيقسمهما بينه وبين المقر نصفين من شقاق فافهم

فاقر احدهما بابن للميت بطريق الفضل

منكر ١	مقر ١	انكار
ابن ١/٣	ابن ١/٣	مسئله ٢ / ٣ / ٦

منكر	مقر	مقر له	اقرار
ابن ١/٢	ابن ١/٢	ابن ١/٢	مسئله ٢ / ٦ بينهما

منكر	مقر ٤	مقر له	نتيجه
ابن ٣	ابن ٢	ابن ١	مسئله ٣ / ٢ / ٦

وبطريق المقاسمة

منكر	مقر	انكار
ابن ١	ابن ١	مسئله ٢

منكر	مقر	مقر له	اقرار
ابن ١	ابن ١	ابن ١	مسئله ٣

منكر ١	مقر	مقر له ١/٢ في	نتيجه
ابن ٢	ابن ١	ابن ١	مسئله ٢ / ٢ / ٤

فاقر احدهما باب للميت بطريق الفضل

منكر	مقر ١	انكار
ابن ٦	ابن ٦	مسئله ٢ / ٦ / ١٢

وبطريق المقاسمة

منكر	مقر	انكار
ابن ١	ابن ١	مسئله ٢

بو صورتلرده مفتی به اولان ابو حنیفه رحمه الله تعالی قول اوزره بطریق المقاسمه عمل ایتمکدر فاعرف

مقرله (سدس)	منكر	مقر (٥/١٢ في)	اقرار
اب ٢	ابن ٥	ابن ٥	مسئلة ٦ — ٢/١٢ بينهما
مقرله	منكر	مقرله	نتيجه
اب ١	ابن ٦	ابن ٥	مسئلة ١٢

مقرله (سدس)	مقر (٥/١٢ في)	منكر	اقرار
اب ٢	ابن ٥	ابن ٥	مسئلة ٦ — ٢/١٢
منكرا	مقر (١/٢ في)	مقرله	نتيجه
ابن ٧	ابن ٥	اب ٢	مسئلة ٢ — ٧/١٤

فاقر اثنان منهم بابن رابع للميت بطريق الفضل

مقرا	مقرا	منكرا	انكار	
ابن ٤	ابن ٤	ابن ٤	مسئلة ٣ — ٤/١٢	
مقرا	مقرا	مقرلا	منكرا	اقرار
ابن ٣	ابن ٣	ابن ٣	ابن ٣	مسئلة ٤ — ٣/١٢ بينهما
مقرله	مقرله	مقرله	منكر	نتيجه
ابن ٣	ابن ٣	ابن ٢	ابن ٤	مسئلة ١٢

وبطريق المقاسمة

مقر	مقر	منكر	انكار	
ابن ١	ابن ١	ابن ١	مسئلة ٣	
مقر	مقر	مقرله	منكر	اقرار
ابن ١	ابن ١	ابن ١	ابن ١	مسئلة ٤
مقر	مقر (٢/٤ في)	مقرله	منكرا	نتيجه
ابن ٢	ابن ٢	ابن ٢	ابن ٣	مسئلة ٣ — ٣/٩

فاقر احد الابنين واحد البنتين بابن آخر

مقر	منكرا	مقرة	منكرة	انكار	
ابن ٨	ابن ٨	بنت ٤	بنت ٤	مسئلة ٦ — ٤/٢٤	
مقر	منكر	مقرله	مقرة	منكرة	اقرار
ابن ٦	ابن ٦	ابن ٦	بنت ٣	بنت ٣	مسئلة ٨ — ٣/٢٤ بينهما
مقر (٢٤ في)	منكر	مقرله	مقرة (١ في)	منكرة	نتيجه
ابن ٦	ابن ٨	ابن ٣	بنت ٣	بنت ٤	مسئلة ٢٤

وبطريق المقاسمة

مقر	منكر	مقرة	منكرة	انكار	
ابن ٢	ابن ٢	بنت ١	بنت ١	مسئلة ٦	
مقر	منكر	مقرله	مقرة	منكرة	اقرار
ابن ٢	ابن ٢	ابن ٢	بنت ١	بنت ١	مسئلة ٨
منكر	مقر (٣/١٥ في)	مقرله	مقرة	منكرة	نتيجه
ابن ١٠	ابن ٦	ابن ٦	بنت ٣	بنت ٥	مسئلة ٦ — ٥/٣٠

فاقر احدهما بام للميت بطريق الفضل

مقرا	منكرا	انكار	
ابن ٦	ابن ٦	مسئلة ٢ — ٦/١٢	
مقرلها (سدس)	مقر (٥/١٢ في)	منكر	اقرار
ام ٢	ابن ٥	ابن ٥	مسئلة ٦ — ٢/١٢ بينهما

وبطريق المقاسمة

مقر	منكر	انكار	
ابن ١	ابن ١	مسئلة ٢	
مقرلها (سدس)	مقر (٥/١٢ في)	منكر	اقرار
ام ٢	ابن ٥	ابن ٥	مسئلة ٦ — ٢/١٢

مقرلها	مقر	منكر	نتيجه
ام ١	ابن ٥	ابن ٦	مسئلة ١٢

مقرلها (١/٧ في)	مقر	منكرا	نتيجه
ام ٢	ابن ٥	ابن ٧	مسئلة ٢ — ٢/١٤

فاقر احدهما بزوجة بطريق الفضل

مقر	منكر	انكار	
ابن ١/٨	ابن ١/٨	مسئلة ٢ — ٨/١٦	
مقرلها (ثمن)	مقر (٧/١٤ في)	منكر	اقرار
زوجه ٢	ابن ٧	ابن ٧	مسئلة ٨ — ٢/١٦ بينهما
مقرلها	مقر	منكر	نتيجه
زوجه ١	ابن ٧	ابن ٨	مسئلة ١٦

وبطريق المقاسمة

مقر	منكر	انكار	
ابن ١	ابن ١	مسئلة ٢	
مقرلها (ثمن)	مقر (٧/١٤ في)	منكر	اقرار
زوجه ٢	ابن ٧	ابن ٧	مسئلة ٨ — ٢/١٦
مقرلها (١/٩ في)	مقر	منكرا	نتيجه
زوجه ٢	ابن ٧	ابن ٩	مسئلة ٢ — ٩/١٨

فاقر احدهما بزوج للميت بطريق الفضل

مقر	منكر	انكار	
ابن ١/٤	ابن ١/٤	مسئلة ٢ — ٤/٨	
مقرله (ربع)	مقر (٣/٦ في)	منكر	اقرار
زوج ٢	ابن ٣	ابن ٣	مسئلة ٤ — ٢/٨ بينهما
مقرله	مقر	منكر	نتيجه
زوج ١	ابن ٣	ابن ٤	مسئلة ٨

وبطريق المقاسمة

مقر	منكر	انكار	
ابن ١	ابن ١	مسئلة ٢	
مقرله (ربع)	مقر (٣/٦ في)	منكر	اقرار
زوج ٢	ابن ٣	ابن ٣	مسئلة ٤ — ٢/٨
مقرله	مقر (١/٥ في)	منكرا	نتيجه
زوج ٢	ابن ٣	ابن ٥	مسئلة ٢ — ٥/١٠

فاقر احدهما بام والآخر بزوجة بطريق الفضل

مقر بام	مقر بزوجة	انكار	
ابن ٣/٢٤	ابن ٦/٢٤	مسئلة ٢ — ٦/١٢	
مقرلها (سدس)	مقر بام (٥/١٠ في)	منكر بام	اقرار
ام ٢/٨	ابن ٥/٢٠	ابن ٥/٢٠	مسئلة ٦ — ٢/١٢ بينهما — ٤/٤٨

وبطريق المقاسمة

مقر بام	مقر بزوجة	انكار	
ابن ١	ابن ١	مسئلة ٢	
مقرلها (سدس)	مقر بام (٥/١٦ في)	منكر بام	اقرار
ام ٢	ابن ٥	ابن ٥	مسئلة ٦ — ٢/١٢

مقرلها (ثمن)	مقر	منكر	اقرار
زوجه ٢/٦	ابن ٧/٢١	ابن ٧/٢١	مسئله ٨ ، ١٦/٤٨ بينهما

مقرلها	مقر	مقرلها	مقر	نتيجه
زوجه ٧	ابن ٢١	ام ٤	ابن ٢	مسئله ٤٨

فاقر احد الابنتين بام والآخر بزوجه وكذبهما الثالث بطريق الفضل

مقر بام	مقر بزوجه	منكر بهما	انكار
ابن ١/٦/٢٤	ابن ١/٦/٢٤	ابن ١/٦/٢٤	مسئله ٣ ، ٦/١٨ ، ٤/٧٢

مقرلها (سدس)	مقر بام	منكر بام	منكر بهما	اقرار
ام ٢/١٢	ابن ٥/٣٠	ابن ٥/٣٠	ابن ٥/٣٠	مسئله ٦ ، ٣/١٨ ، ٤/٧٢ بينهما

مقرلها (ثمن)	مقر بزوجه	منكر بزوجه	منكر بهما	اقرار
زوجه ٣/٩	ابن ٧/٢١	ابن ٧/٢١	ابن ٧/٢١	مسئله ٨ ، ٣/٢٤ ، ٣/٧٢ بينهما

مقرلها	مقر	مقرلها	مقر	منكر بهما	نتيجه
زوجه ٣	ابن ٢١	ام ٤	ابن ٣٠	ابن ٢٤	مسئله ٧٢

فاقر احد البنتين بزوج بطريق الفضل

مقر بزوج	منكره بزوج	انكار
بنت ١/٤	بنت ١/٤	مسئله ٢ ، ٤/٨

مقرلها (ثمن)	مقر	منكر	اقرار
زوجه ٢	ابن ٧	ابن ٧	مسئله ٨ ، ٢/١٦

مقرلها	مقر	مقرلها	مقر	نتيجه
زوجه ١٤ ، ٢/١٤	ابن ٤٩ ، ٧/٤٩	ام ١٨ ، ٢/١٨	ابن ٤٥ ، ٥/٤٥	مسئله ١٢ ، ٦٣/١٥٦

وبطريق المقاسمة

مقر بام	مقر بزوجه	منكر بهما	انكار
ابن ١	ابن ١	ابن ١	مسئله ٣

مقرلها (سدس)	مقر بام	منكر بام	منكر بهما	اقرار
ام ٢	ابن ٥	ابن ٥	ابن ٥	مسئله ٦ ، ٣/١٨

مقرلها (ثمن)	مقر بزوجه	منكر بزوجه	منكر بهما	اقرار
زوجه ٢	ابن ٧	ابن ٧	ابن ٧	مسئله ٨ ، ٣/٢٤

مقرلها	مقر	مقرلها	مقر	منكر بهما	نتيجه
زوجه ١٢ ، ٣/١٢	ابن ٢٨ ، ٧/٢٨	ام ١٥ ، ٣/١٥	ابن ٢٥ ، ٥/٢٥	ابن ٤٠	مسئله ٣ ، ٤٠/١٢٠

وبطريق المقاسمة

مقر بزوج	منكره بزوج	انكار
بنت ١	بنت ١	مسئله ٢

ربع من لا يرد عليه ٣ في ٣ مباين ومن يرد عليه ٣ بينهما

مقرله	مقره	منكره	اقرار
زوج ١/٤	بنت ١/٣	بنت ١/٣	مسئله ٤ ، ٣/٨ بينهما

مقرله	مقره	منكره	نتيجه
زوج ١	بنت ٣	بنت ٤	مسئله ٨

اقرت احديهما بزوجه للميت بطريق الفضل

مقره	منكره	انكار
بنت ١/٨	بنت ١/٨	مسئله ٢ ، ٨/١٦

ثمن من لا يرد عليه ٧ في ٨ مباين ومن يرد عليه ٢ بينهما

مقرلها	مقره	منكره	اقرار
زوجه ١/٢	بنت ١/٧	بنت ١/٧	مسئله ٨ ، ٢/١٦ بينهما

مقرلها	مقره	منكره	نتيجه
زوجه ١	بنت ٧	بنت ٨	مسئله ١٦

اقرت احديهما باب للميت بطريق الفضل

مقره	منكره	انكار
بنت ١/٣	بنت ١/٣	مسئله ٢ ، ٣/٦

مقرله (سدس)	مقره	منكره	اقرار
اب ٢	بنت ٢	بنت ٢	مسئله ٦ بينهما

مقرله	مقره	منكره	نتيجه
اب ١	بنت ٢	بنت ٣	مسئله ٦

ربع من لا يرد عليه ٣ في ٤ مباين ومن يرد عليه ٣ بينهما

مقرله	مقره	منكره	اقرار
زوج ١/٤	بنت ١/٣	بنت ١/٣	مسئله ٤ ، ٢/٨

مقرله	مقره	منكره	نتيجه
زوج ٢	بنت ٣	بنت ٥	مسئله ٢ ، ٥/١٠

وبطريق المقاسمة

مقره	منكره	انكار
بنت ١	بنت ١	مسئله ٢

ثمن من لا يرد عليه ٢ في ٨ مباين ومن يرد عليه ٢ بينهما

مقرلها	مقره	منكره	اقرار
زوجه ١/٢	بنت ١/٧	بنت ١/٧	مسئله ٨ ، ٢/١٦

مقرلها	مقره	منكره	نتيجه
زوجه ٢	بنت ٧	بنت ٩	مسئله ٢ ، ٩/١٨

وبطريق المقاسمة

مقره	منكره	انكار
بنت ١	بنت ١	مسئله ٢

مقرله (سدس)	مقره	منكره	اقرار
اب ٢	بنت ٢	بنت ٢	مسئله ٦

مقرله	مقره	منكره	نتيجه
اب ٢	بنت ٢	بنت ٤	مسئله ٤/٨

فاقرت البنت باخ للميت بطريق الفضل

نصف ٣ مقر	سدس ١ منكره	٢/٦ منكره	انكار
بنت ٩	بنت الابن ٣	اخت لهما ٦	مسئله ٦ ٣/١٨

نصف ٣ مقر	سدس ١ منكره	منكره	٢/٦ مقر له	اقرار
بنت ٩	بنت الابن ٣	اخت لهما ٢	اخ لهما ٤	مسئله ٦ ٣/١٨ بينهما

مقر	منكره	منكره	مقر له	نتيجه
بنت ٩	بنت الابن ٣	اخت لهما ٦	اخ لهما	مسئله ١٨

وبطريق المقاسمة

نصف ٣ مقر	سدس ١ منكره	٢/٦ منكره	انكار
بنت ٣	بنت الابن ١	اخت لهما ٢	مسئله ٦

نصف ٣ مقر	سدس ١ منكره	منكره	٢/٦ مقر له	اقرار
بنت ٩	بنت الابن ٣	اخت لهما ٣	اخ لهما ٤	مسئله ٦ ٣/١٨

٩ مقر	٢/٣٩ مقر له	منكره ١	منكره ٢	نتيجه
بنت ٢٧	اخ لهما ١٢	بنت الابن ١٣	اخت لهما ٢٦	مسئله ٦ ١٣/٧٨

١٣ ٣/٩ ٣/٢٧ — ٣ ٤/١٣

فاقر احد الاخوه بنت للميت بطريق الفضل

مقر	منكر	منكر	انكار
اخ لهما ١/٢	اخ لهما ١/٢	اخ لهما ١/٢	مسئله ٢ ٣/٦

نصف ١ مقر لها	مقر	١/٢ منكر	منكر	اقرار
بنت ٢	اخ لهما ١	اخ لهما ١	اخ لهما ١	مسئله ٢ ٣/٦ بينهما

مقر لها	١ مقر	منكر	منكر	نتيجه
بنت ١	اخ لهما ١	اخ لهما ٢	اخ لهما ٢	مسئله ٦

وبطريق المقاسمة

مقر	منكر	منكر	انكار
اخ لهما ١	اخ لهما ١	اخ لهما ١	مسئله ٣

نصف ١ مقر لها	مقر	١/٣ منكر	منكر	اقرار
بنت ٢	اخ لهما ١	اخ لهما ١	اخ لهما ١	مسئله ٢ ٣/٦

مقر لها	١/٤ مقر	١ منكر	١ منكر	نتيجه
بنت ٣	اخ لهما ١	اخ لهما ٤	اخ لهما ٤	مسئله ٣ ٤/١٢

فاقرت الزوجة باخ لاب واحد البنتين باخت لاب بطريق المقاسمة

ثمن ١ من لا يرد عليه ٩ ٧/٢ مباين من يرد عليه ٢

ثمن مقر باخ لاب	مقر باخت لاب	منكره بها	انكار
زوجه ١/٢	بنت ١/٧	بنت ١/٧	مسئله ٨ ٢/١٦

١٦ لمثال

ثمن ٣ مقر	منكره	منكره	٥ مقر له	اقرار
زوجه ٢	بنت ٨	بنت ٨	اخ لاب ٥	مسئله ٢٤

ثمن ٣ منكره لاخت لاب	مقر ٥	منكره بها ١٦	مقر لها ٥	اقرار
زوجه ٣	بنت ٨	بنت	اخت لاب ٥	مسئله ٢٤

باخ لاب

٣ مقر	٢/١٠٤ مقر له ٥	٨ مقر	٢/٢٦٤ مقر لها ٥	منكره بها ٧	نتيجه ١٣ ٥٢
زوجه ٣٩	اخ لاب ٦٥	بنت ٢٢٤	اخت لاب ١٤٠	بنت ٢٦٤	مسئله ١٦ ٥٢/٨٣٢
١٣ ٣/٣٩	١٣ ٥/٦٥	٨ ٥٦ ٤/٢٢٤	٧ ٥ ٣٥ ٤/١٤٠	٥٢ ٧/٢٦٤	

فاقر احد الابنين بابن وبنت آخر للميت بطريق المقاسمة

ربع ٣ منكر	سدس ٢ منكره	مقر	منكر	٣٥/٧ منكره	انكار
زوج ١٥	ام ١٠	ابن ١٤	ابن ١٤	بنت ٧	مسئله ١٢ ٥/٦٠

ربع ٣ منكر	سدس ٢ منكره	منكر	منكره	مقر	٦٥/٧ مقر له	مقر لها	اقرار
زوج ٢٤	ام ١٦	ابن ١٤	بنت ٧	ابن ١٤	ابن ١٤	بنت ٧	مسئله ١٢ ٨/٩٦

منكر	منكره	منكر	منكره	١٤ مقر	١٤ مقر له	٧ مقر لها	نتيجه
زوج ١٥/٧٥	ام ١٠/٥٠	ابن ١٤/٧٠	بنت ٧/٣٥	ابن ١٤/٢٨	ابن ١٤/٢٨	بنت ٧/١٤	مسئله ٦٠ ٥/٣٠٠

فاقرت احديهن باخ لابوين واخت لابوين للميت بطريق الفضل

منكره	منكره	منكره	مقره	انكار
اخت لابوين ١/٧	اخت لابوين ١/٧	اخت لابوين ١/٧	اخت لابوين ١/٧	مسئله ٤ ٧/٢٨

منكره	منكره	منكره	مقره	مقر لها	مقر له	اقرار
اخت لهما ١/٤	اخت لهما ١/٤	اخت لهما ١/٤	اخت لهما ١/٤	اخت لهما ١/٤	اخ لهما ٢/٨	مسئله ٧ ٤/٢٨ بينهما

منكره	منكره	منكره	٣ مقره	مقر لها	مقر له	نتيجه
اخت لهما ٧	اخت لهما ٧	اخت لهما ٧	اخت لهما ٤	اخت لهما ١	اخ لهما ٢	مسئله ٢٨

فاقرت احديهن باخ لابوين للميت بطريق المقاسمة

منكره / احت لابوين ١	منكره / احت لابوين ١	مقره / احت لابوين ١		انكار / مسئله ٣
منكره / احت لابوين ١	منكره / احت لابوين ١	مقره / احت لابوين ١	مقرله / اخ لابوين ٢	اقرار / مسئله ٥
منكره / احت لابوين ١/٣	منكره / احت لابوين ١/٣	مقره / احت لابوين ١	مقرله / اخ لابوين ٢ (١/٣ في)	نتيجه / مسئله ٣ ٣ ٩

فاقرت المرأة واحد الابنين بابن آخر للميت بطريق المقاسمة

ثمن مقره / زوجه ١	مقر / ابن ٢		منكر / ابن ٢ (٢/١٤ في)	انكار / مسئله ٨ ٢ ١٦
ثمن مقعه / زوجه ١	مقر / ابن ٢	مقرله / ابن ٢	منكر / ابن ٢ (٧/٢١ في)	اقرار / مسئله ٨ ٣ ٢٤
مقعه / زوجه ٢٧	مقر / ابن ٧/٦٣	مقرله / ابن ٢/٦٢ (٩/١٥٣ في)	منكر / ابن ٢/١١٩	نتيجه / مسئله ١٦ ١٧ ٢٧٢

فاقرت المرأة بالجدة واقرت البنت بزوجة آخر للميت بطريق الفضل

ثمن مقعه / زوجه ٩/١٨		سدس منكر / اب ١٢/٢٤	منكر / ابن ٣٤/٦٨	مقعه / بنت ١٧/٣٤ (١٧/٥١ في)		انكار / مسئله ٢٤ ٣ ٧٢ ٢ ١٤٤
ثمن مقر / زوجه ٩/١٨	سدس مقرلها / جده ١٢/٢٤	سدس منكر / اب ١٢/٢٤	منكر / ابن ٢٦/٥٢	منكره / بنت ١٣/٢٦ (١٣/٣٩ في)		اقرار / مسئله ٢٤ ٣ ٧٢ ٢ ١٤٤
ثمن منكره / زوجه ٩		سدس منكر / اب ٢٤	منكر / ابن ٦٨	مقره / بنت ٢٤ (١٧/١٠٢ في)	مقرلها / زوجه ٩	اقرار / مسئله ٢٤ ٦ ١٤٤
مقره بالجده / زوجه ١٨	مقرلها / جده ٢	منكر / اب ٢٤	منكر / ابن ٦٨	مقره بزوجه / بنت ٢٤	مقرلها / زوجه ٢	نتيجه / مسئله ١٤٤

وبطريق المقاسمة

ثمن مقعه / زوجه ٩		سدس منكر / اب ١٢	منكر / ابن ٢٤	مقعه / بنت ١٧ (١٧/٥١ في)		انكار / مسئله ٢٤ ٣ ٧٢
ثمن مقر / زوجه ٩	سدس مقرلها / جده ١٢	سدس منكر / اب ١٢	منكر / ابن ٢٦	منكره / بنت ١٣ (١٣/٣٩ في)		اقرار / مسئله ٢٤ ٣ ٧٢
ثمن منكره / زوجه ٩		سدس منكر / اب ٢٤	منكر / ابن ٦٨	مقعه / بنت ٢٤ (١٧/١٠٢ في)	ثمن مقرلها / زوجه ٩	اقرار / مسئله ٢٤ ٦ ١٤٤
مقعه / زوجه ١١٦١	مقرلها / جده ١٥٤٨	منكر / اب ١٢/٢٦١٢	منكر / ابن ٣٤/١٠٢٣٤	مقعه / بنت ٤٠٤٦	مقرلها / زوجه ١٠٧١	نتيجه / مسئله ٧٢ ٣٠١ ٢١٦٧٢

فاقر الزوج باب واحدى البنات بام للميت بطريق الفضل

ربع مقعه / زوج ٥/١٥		منكر / ابن ٦/١٨	مقره / بنت ٣/٩	منكر / بنت ٣/٩	منكر / بنت ٣/٩ (٢/١٥ في)		انكار / مسئله ٤ ٥ ٦٠
ربع مقر / زوج ١٥	سدس مقرله / اب ١٠	منكر / ابن ١٤	مقره / بنت ٧	منكره / بنت ٧ (٢/٣٥ في)	منكره / بنت ٧		مسئله ١٢ ٥ ٦٠
ربع منكر / زوج ١٥		منكر / ابن ١٤	منكره / بنت ٧	منكره / بنت ٧ (٢/٣٥ في)	مقره / بنت ٧	سدس مقرلها / ام ١٠	اقرار / مسئله ١٢ ٥ ٦٠
مقر / زوج ١٥	مقرله / اب	مقره / بنت ٢	مقرلها / ام ٢	منكر / ابن ١٨	منكر / بنت ٩	منكر / بنت ٩	نتيجه / مسئله ٦٠

لا يبقى شئ للاب

وبطريق المقاسمة

مقر ربع / زوج ٥	منكر / ابن ٦	مقعه / بنت ٣ (٣/١٤ في)	منكره / بنت ٣	منكره / بنت ٣	انكار / مسئله ٤ ٥ ٢٠

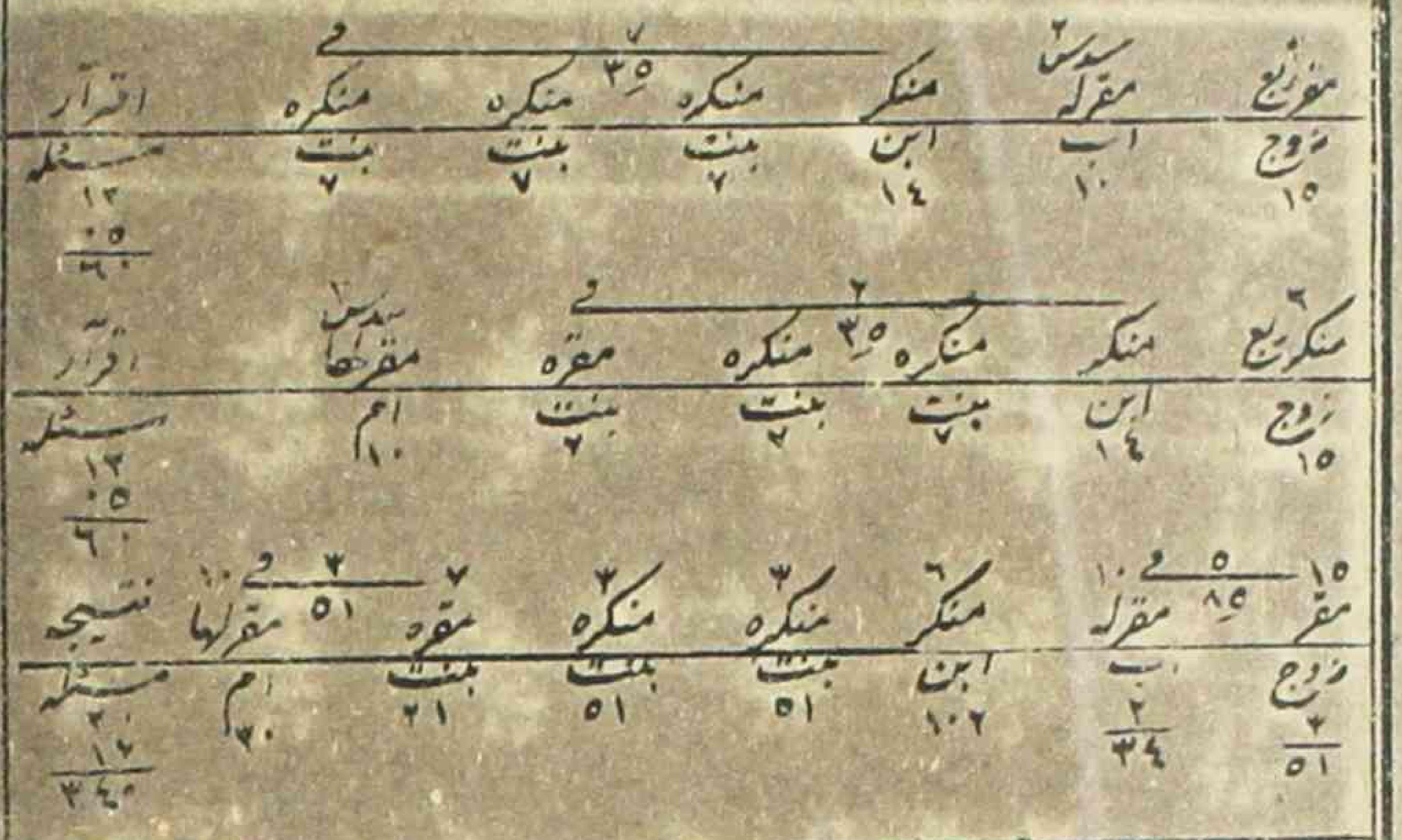

هذه المسائل اقرار بالنسب مثلا فان جمع في اقرار بين من يجوز اقراره وبين من لا يجوز اقراره
كل المال لمن جاز اقراره ان كان يرث جميع المال في حال الانفراد نحو اذا اقر الميت
في حال حياته بهذا ابنت وبنت الابن فالمال كله لبنته بالفرض والرد لان اقرار نسبها
صح فيكون ثبوت نسبها باقراره كثبوته بالبينة وان كان ممن لا يرث جميعه مثل الزوج
والزوجة كان له حظ كاملاً والباقي بين الاخوين الذي لم يثبت نسبها باقراره
على حسابهم لو كانوا معروفين ولم يترك لهما الا باقي المال بيانه انه اذا اقر بامراة
وبنت الابن واخت فللمراة الربع كاملاً والباقي بين بنت الابن والاخت على سبعة
لبنت الابن اربعة وللاخت ثلثة لان اقرار فريضهم من ثمانية فافهم وكن من الشاكرين

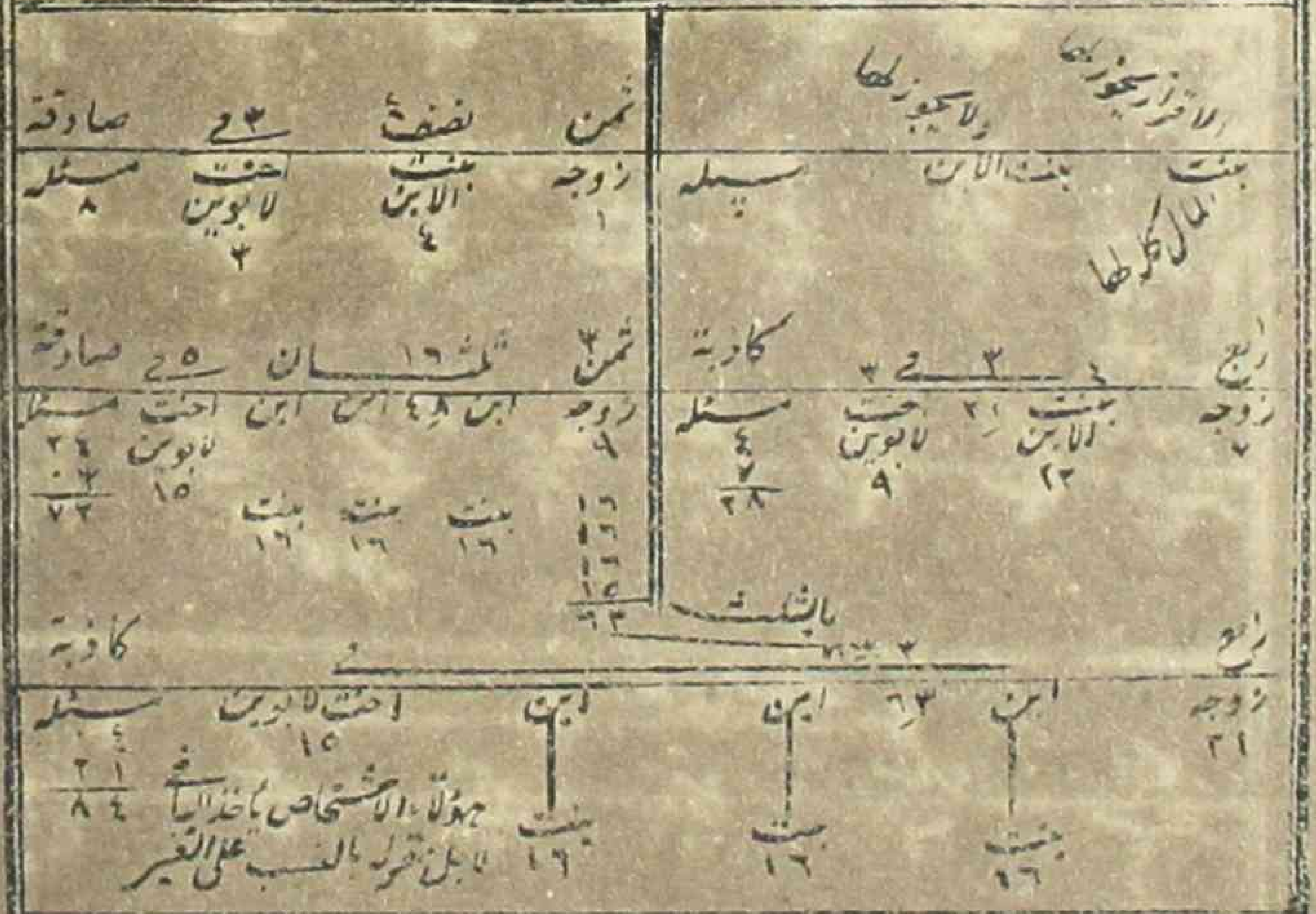

مسائل بنات الابن كبنات الصلب وهن احوال ستة النصف للواحدة والثلثان للاثنين
فصاعداً عند عدم الصلبية ولهن السدس مع الواحدة الصلبية ولا يرثن مع الصلبيتين
الا ان يكون بحذائهن او اسفل منهن غلام يعصبهن والباقي بينهم للذكر مثل حظ الانثيين
ويسقطن بالابن ولو ترك ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض وثلث بنات ابن ابن آخر
بعضهن اسفل من بعض وثلث بنات ابن ابن ابن آخر بعضهن اسفل من بعض بهذه الصورة

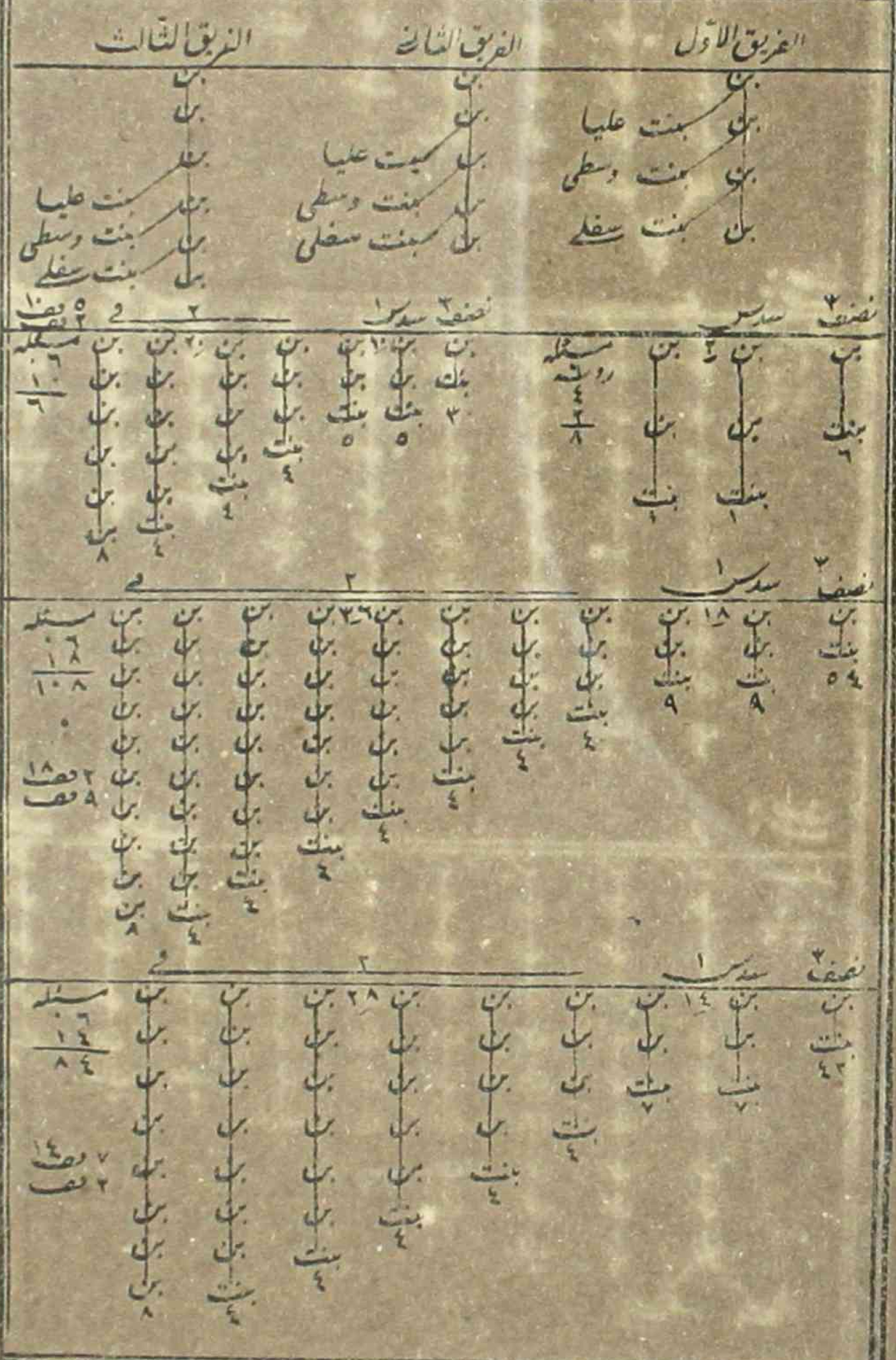

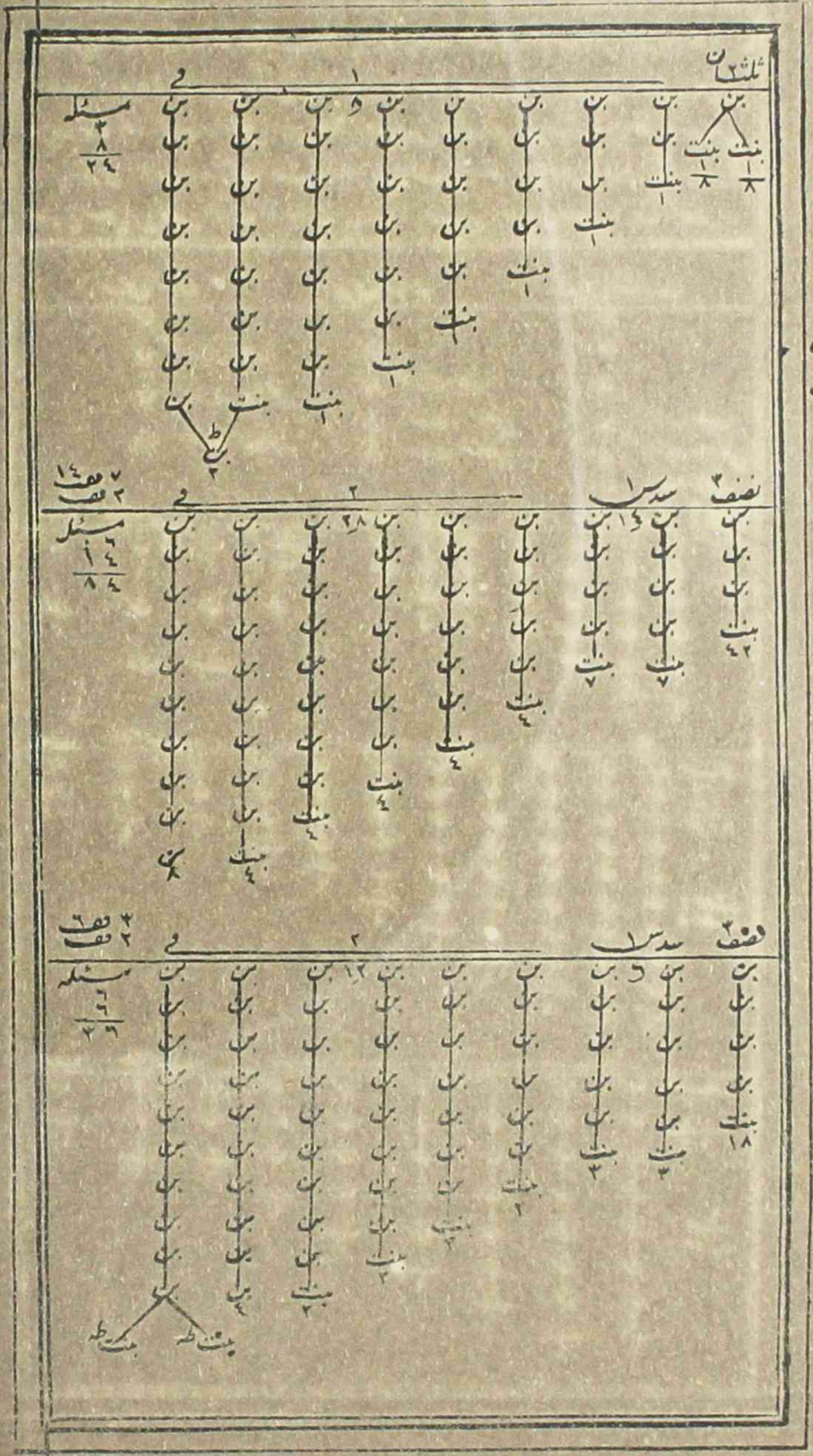

ط
یجی نصیب هذا الابن من طرف
العصبات وما یجی من طرف
ذوی الارحام

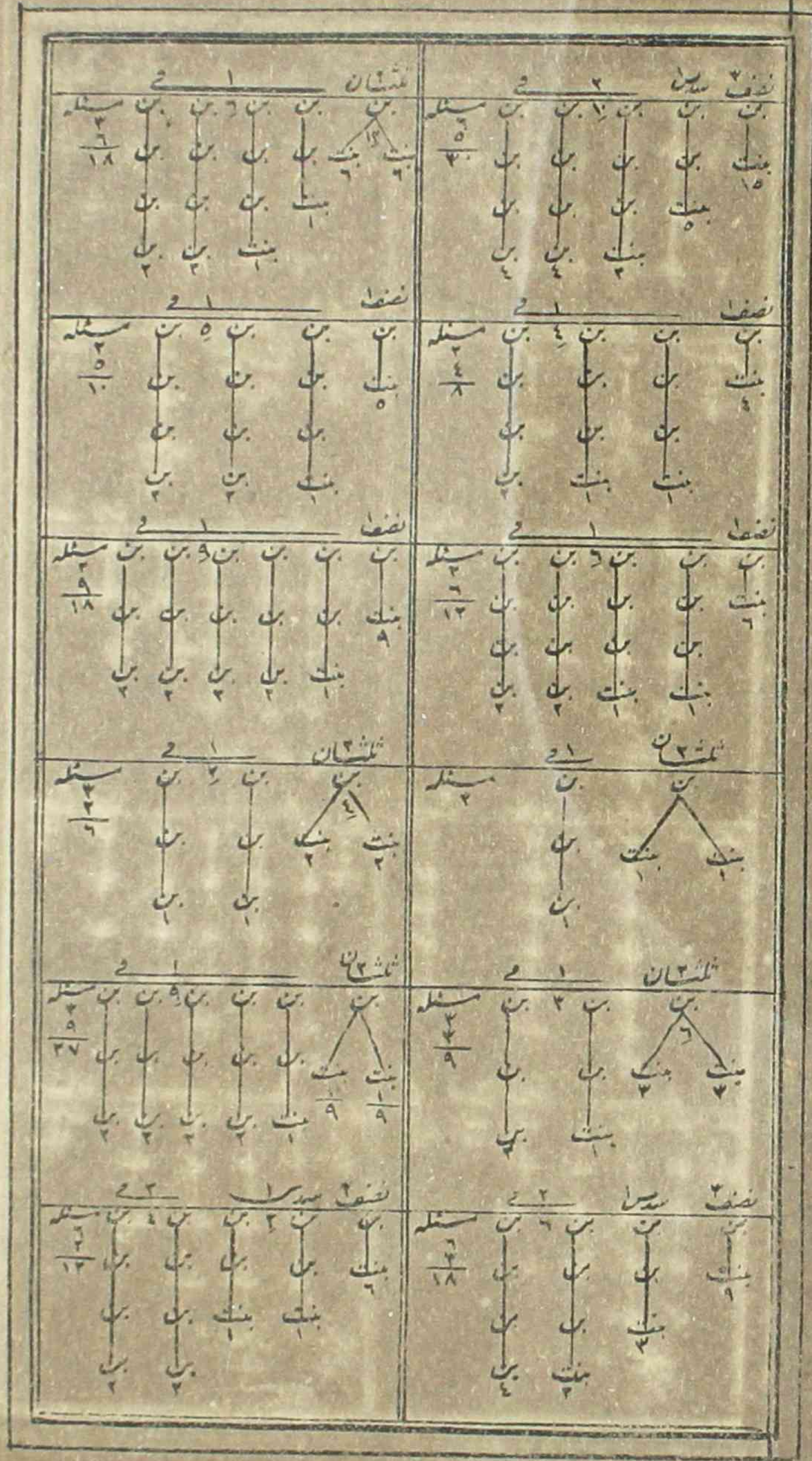

هذه الشرح لبنات الابن مثلا ابنك وبنتكك جانب لرى اعتبار اولنور انجق جانب انثى اعتبار
اولنماز زيرا ذوى الارحامدندر بو مذكور اولان مسئلەلردە حكم بويلەدر شرح لصورة بالا
بو مثللى مسائلدە ابن مسعود رضى الله عنه عندندە قاعدە بودركە سهام البنات ما لمغ مسئلە
ثلثانه تجاوز ايتمسون ايچون مسئلە مقاسمەدە اولان سهام البنات جمع اولنور و مسئلە سدسدە
اولان سهام البنات جمع اولنور قنقيسى اقل ايسه اعطا اولنور بناتدن مراد كرك بنات صلبيه اولسون
وكرك بنات ابنيه اولسون واكر مساوى اولور لرسه فاختر ما شئت من المقاسمة والتسدس فافهم

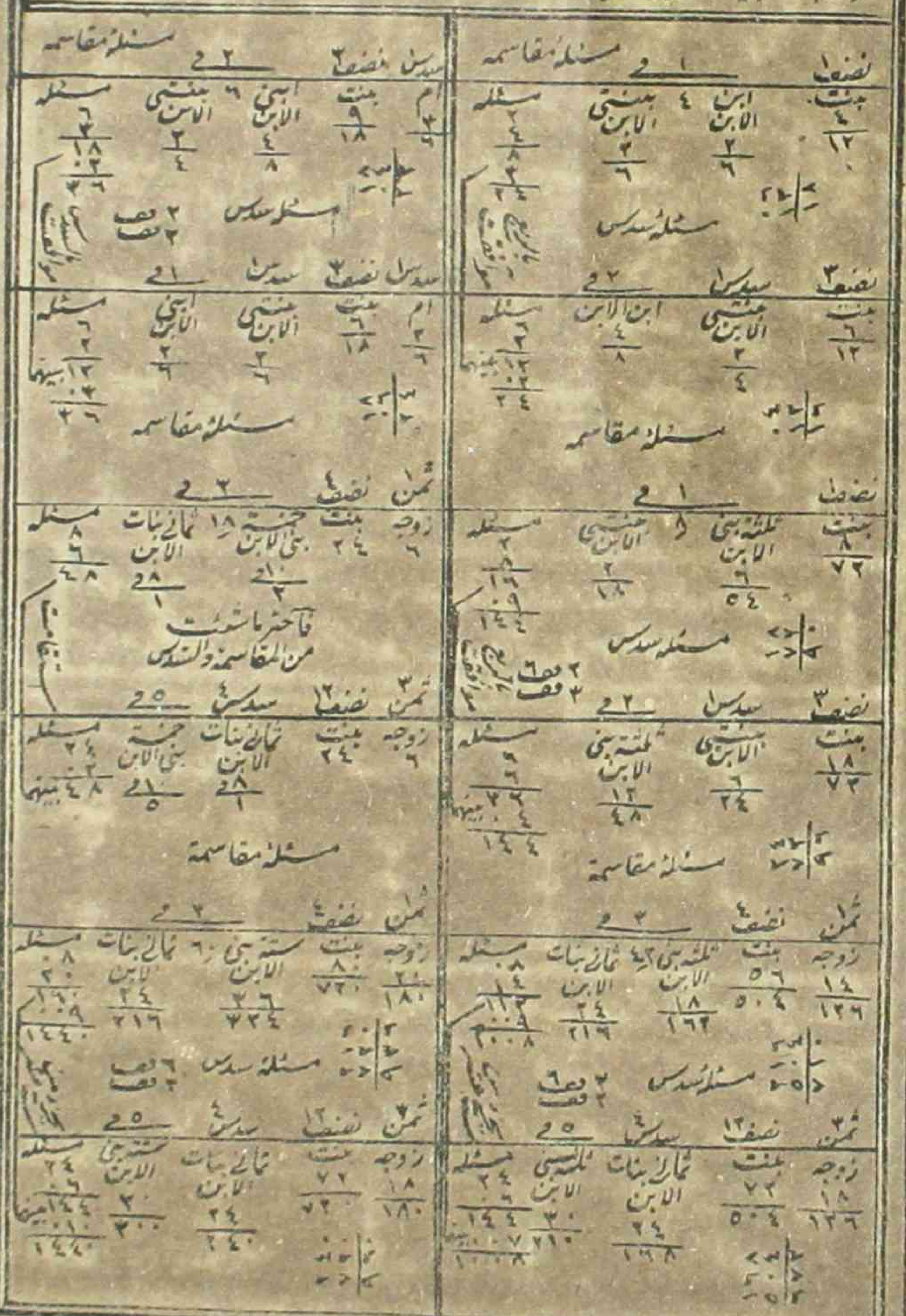

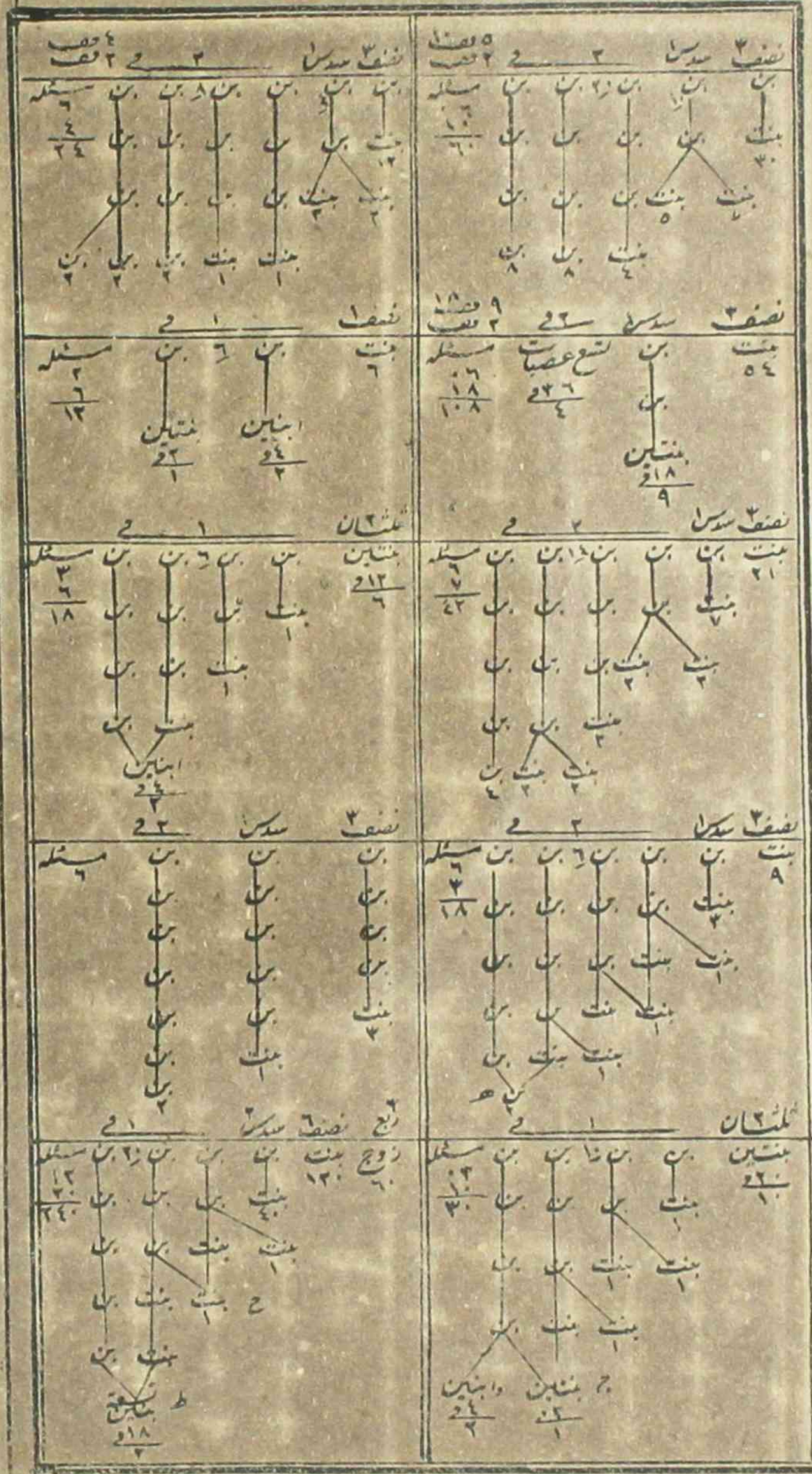

يجى نصيب هذا الابن من طرف
العصبات وما يجى من طرف
ذوى الارحام

ويجى نصيب هذا البنتين
من طرف العصبات وما يجى
من طرف ذوى الارحام

ويجى حظ هذا البنت من طرف
بنت ابن الابن لانها كانت
ابنية وما يجى حظها من طرف
بنت بنت ابن الابن لانها كانت
من ذوى الارحام

ويجى حظ هذا البنتين من طرف العصبات
وما يجى من طرف ذوى الارحام

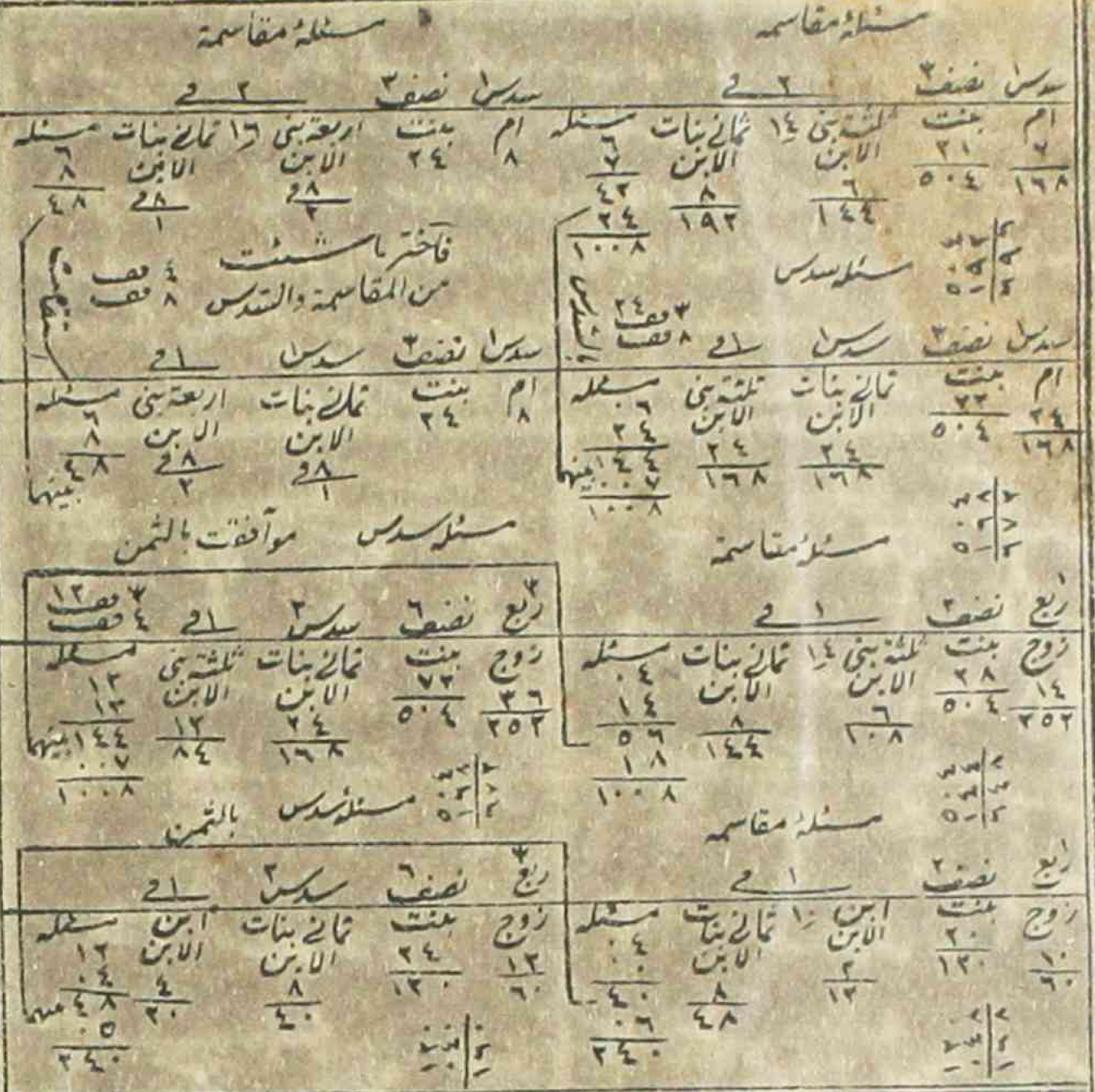

وهي سبع عشر صورة اما الصورة الاولى فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل
من بعض فللعليا النصف وللوسطى السدس والباقي للعم وتصح المسئلة من ستة

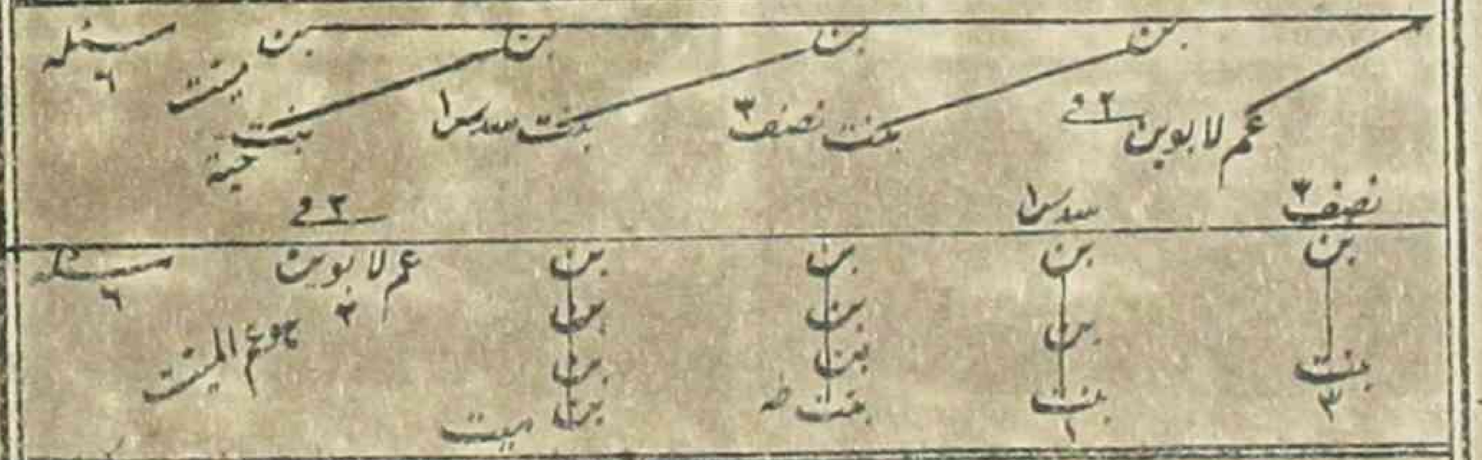

واما الثانية فان تركت ست بنات ابن بعضهن اسفل من بعض فللعليا الثلثان والباقي للعم ولا شيء للسفليات

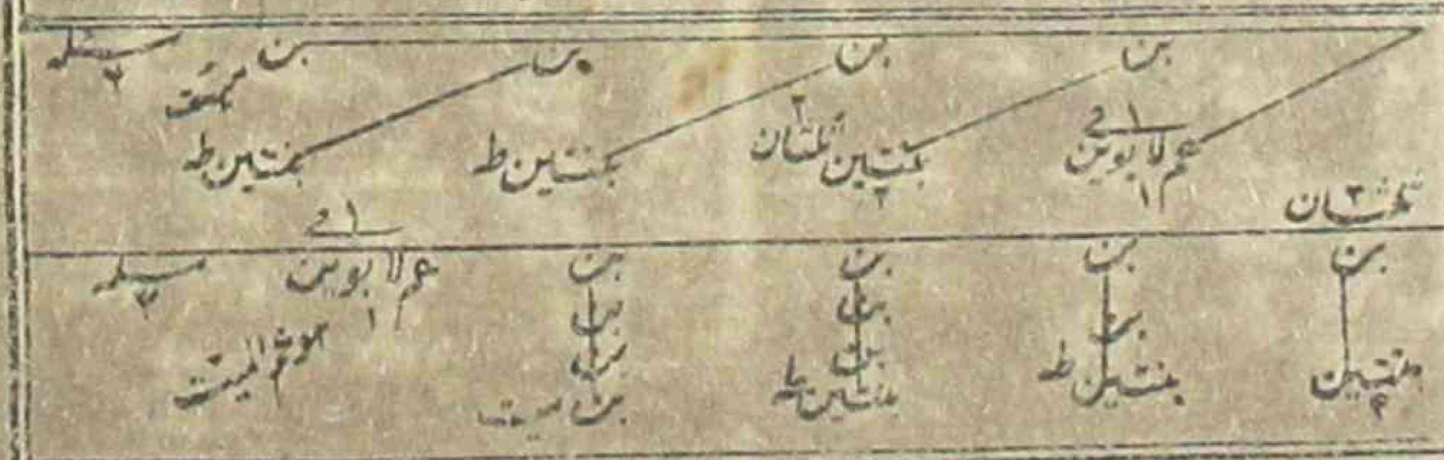

واما الثالثة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا اخيها
في درجتها المال كله بين العليا واخيها للذكر مثل حظ الانثيين ولا شيء للسفليات

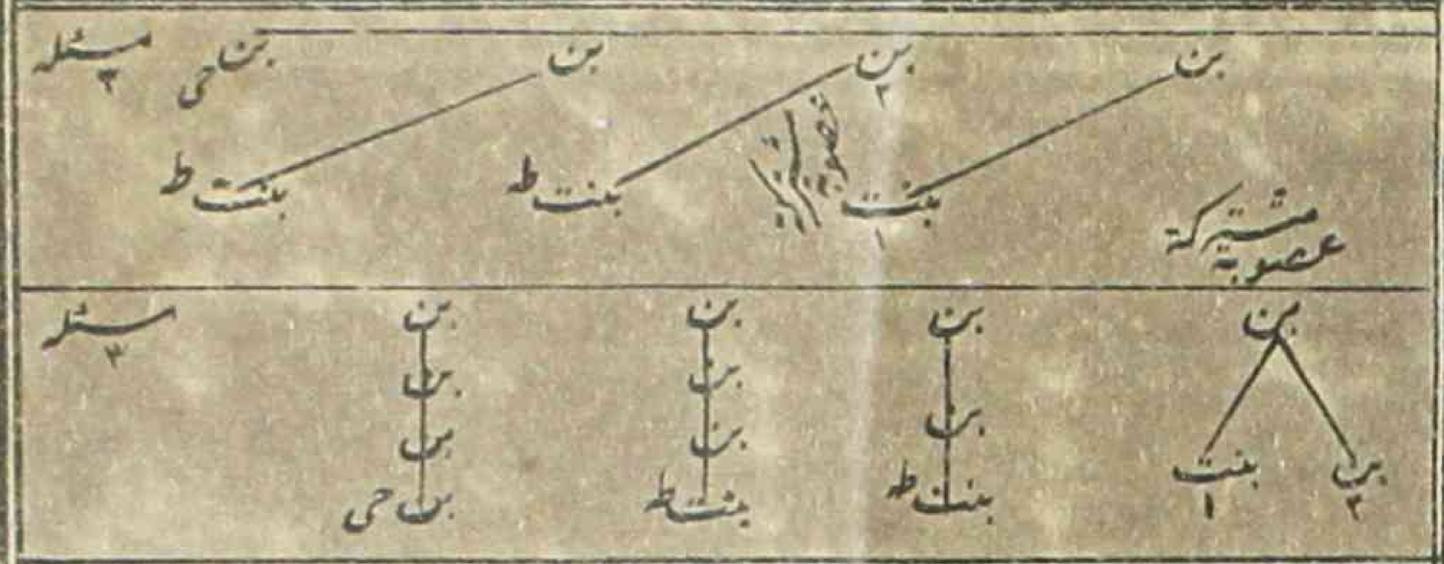

واما الرابعة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا ابن عمها
في درجتها المال كله بين العليا وابن عمها للذكر مثل حظ الانثيين ولا شيء للسفليات

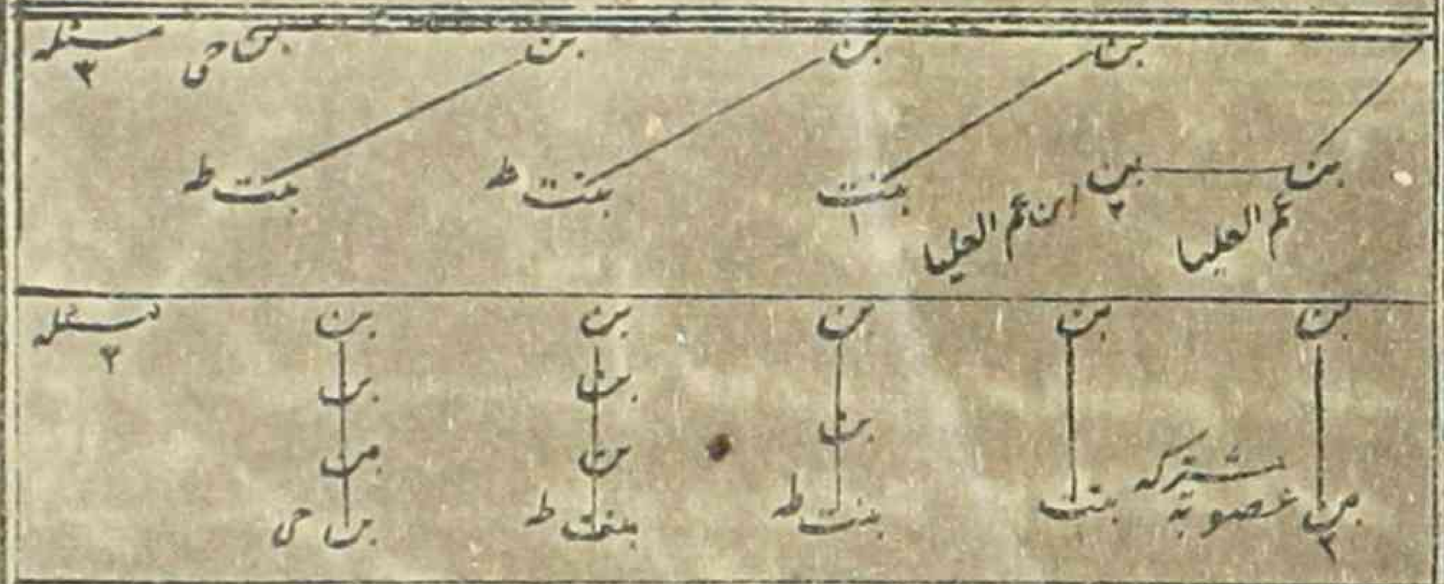

واما الخامسة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا بنت عمها
في درجتها وابن عم آخر للعليا مع بنت عمها الثلثان والباقي لابن عم ولا شيء للبواقي

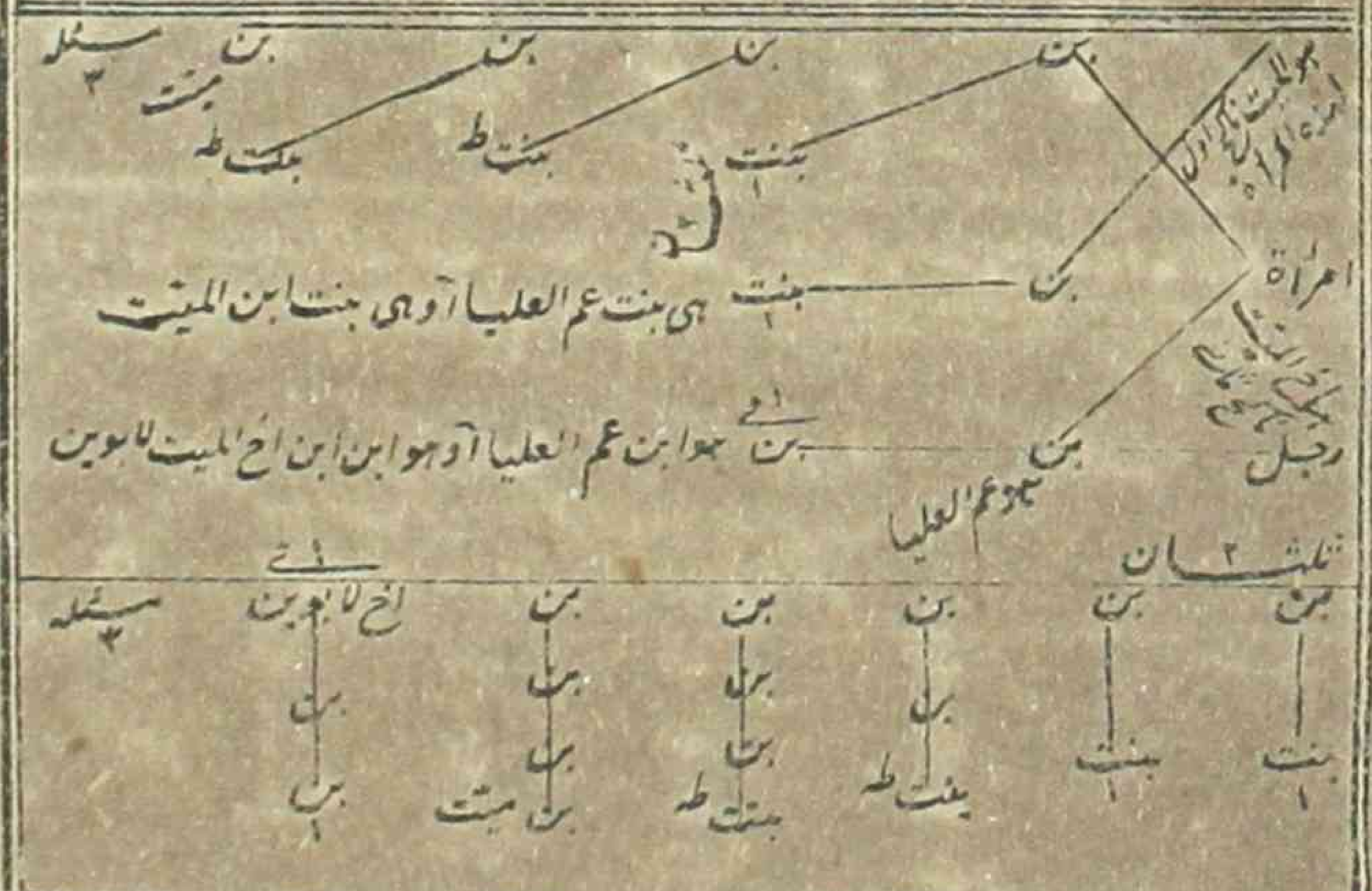

بو صورتده اكر بنت امرأة
اولورسه جدهٔ فاسده اولور
انك ايچون اختلاف اولندي
فافهم

واما السادسة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا عم ابن اخيها في درجتها المال بين العليا وعم ابن اخيها للذكر مثل حظ الانثيين لانه عم ابن اخيها في درجتها ولا شيء

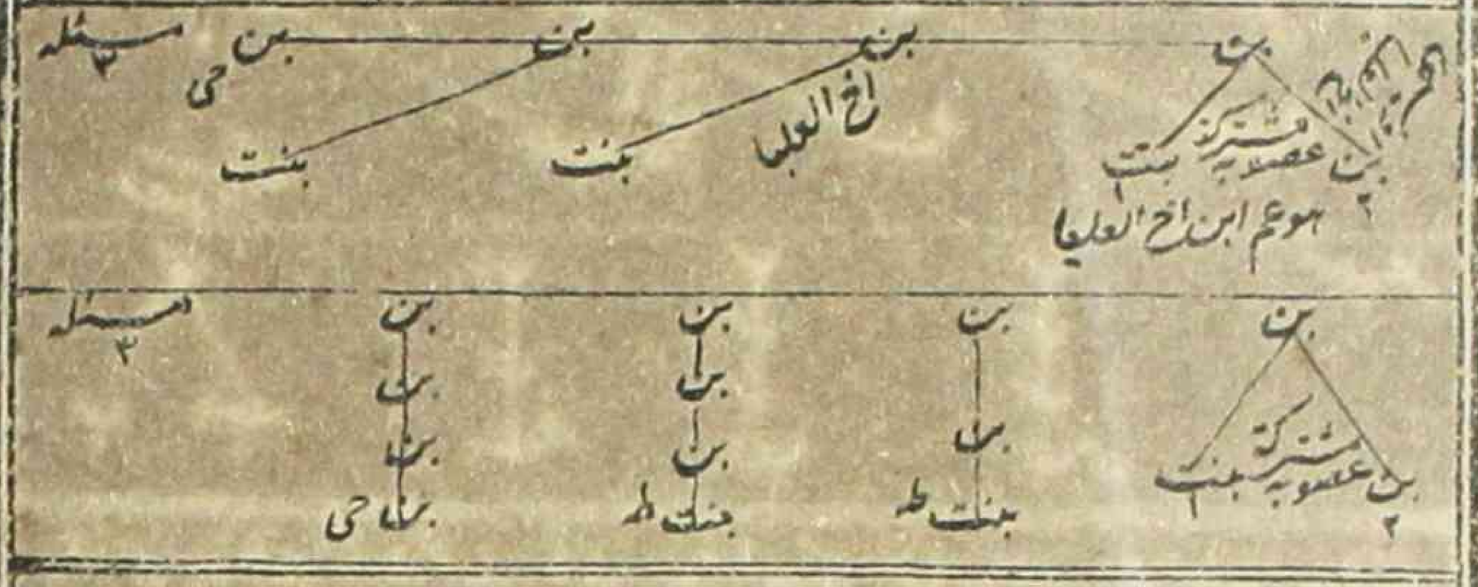

واما السابعة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا عمة ابن اخيها وابن عم عمة ابن اخ العليا في درجتها فللعليا مع عمة ابن اخيها الثلثان والباقي لابن عم عمة ابن اخ العليا ولا شيء للسوافل

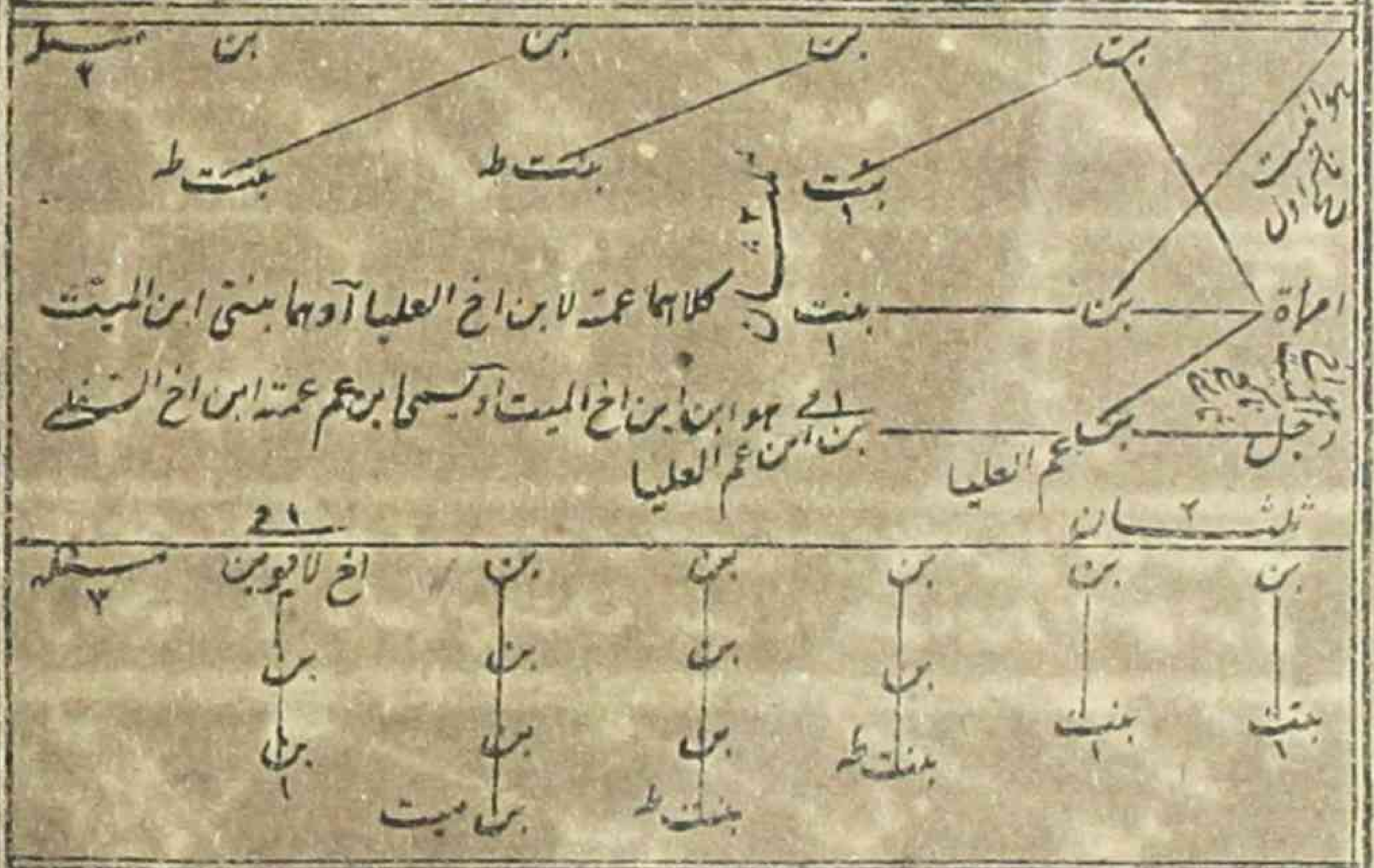

واما الثامنة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا عمها المال كله للعم

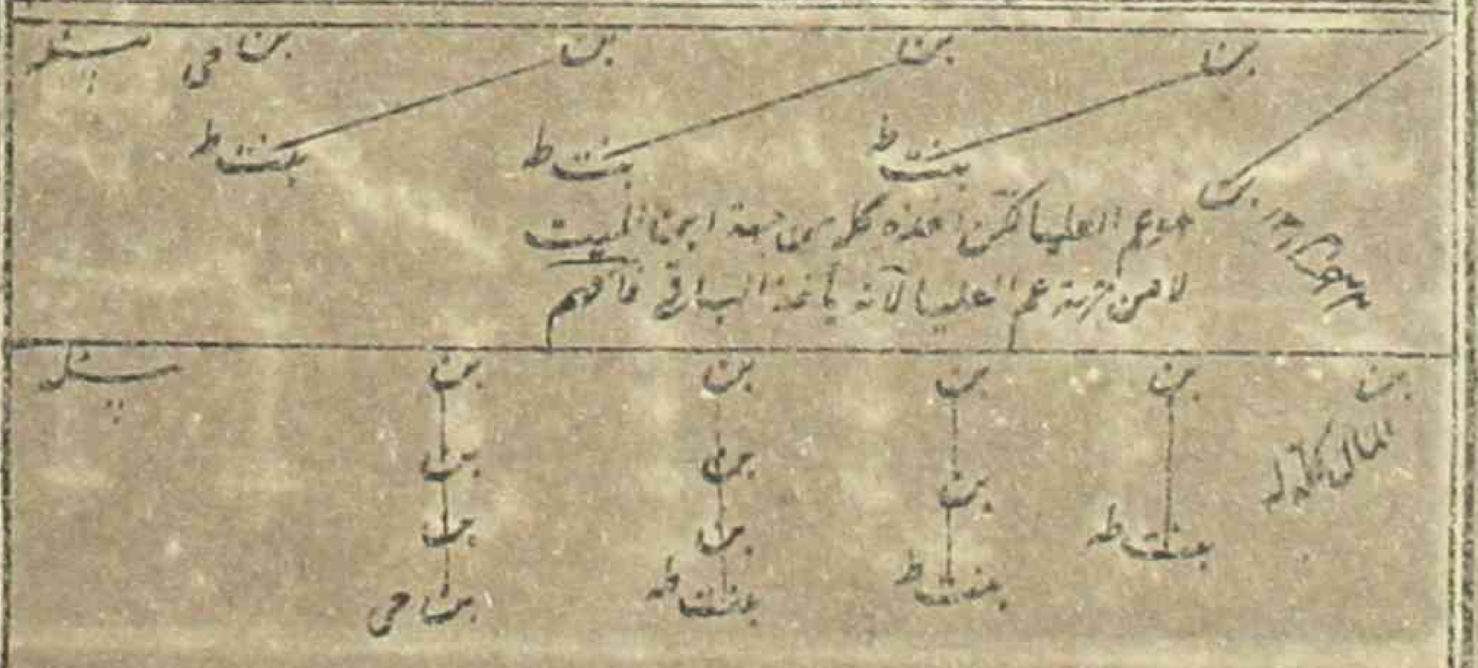

واما التاسعة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع الوسطى اخوها فللعليا النصف والباقي بين الوسطى واخيها للذكر مثل حظ الانثيين ولا شيء للسفليات

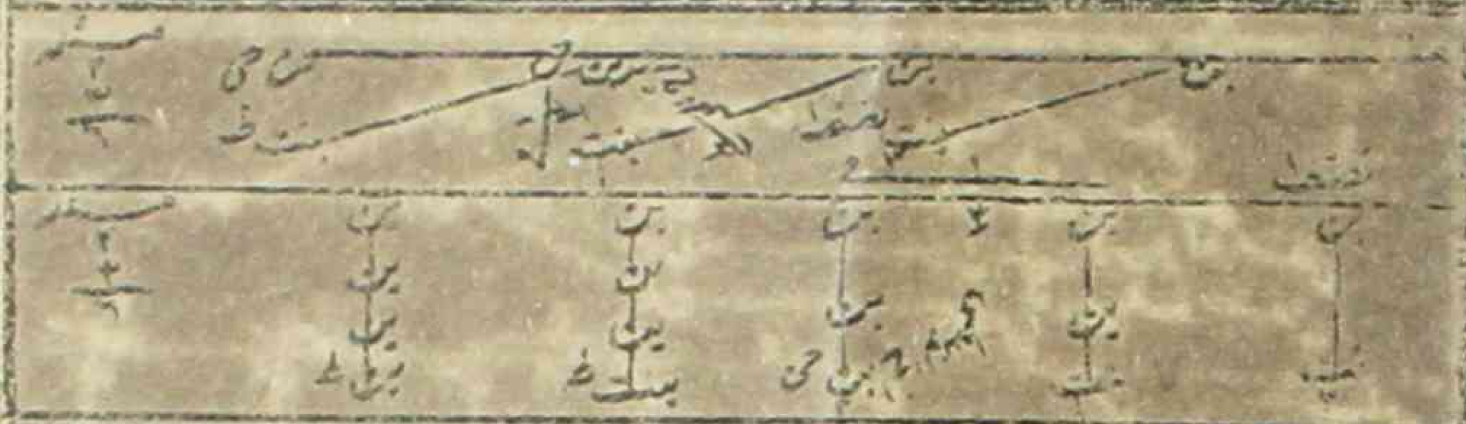

واما العاشرة فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع الوسطى ابن عمها في درجتها فللعليا النصف والباقي بين الوسطى وابن عمها للذكر مثل حظ الانثيين ولا شيء للسفلى

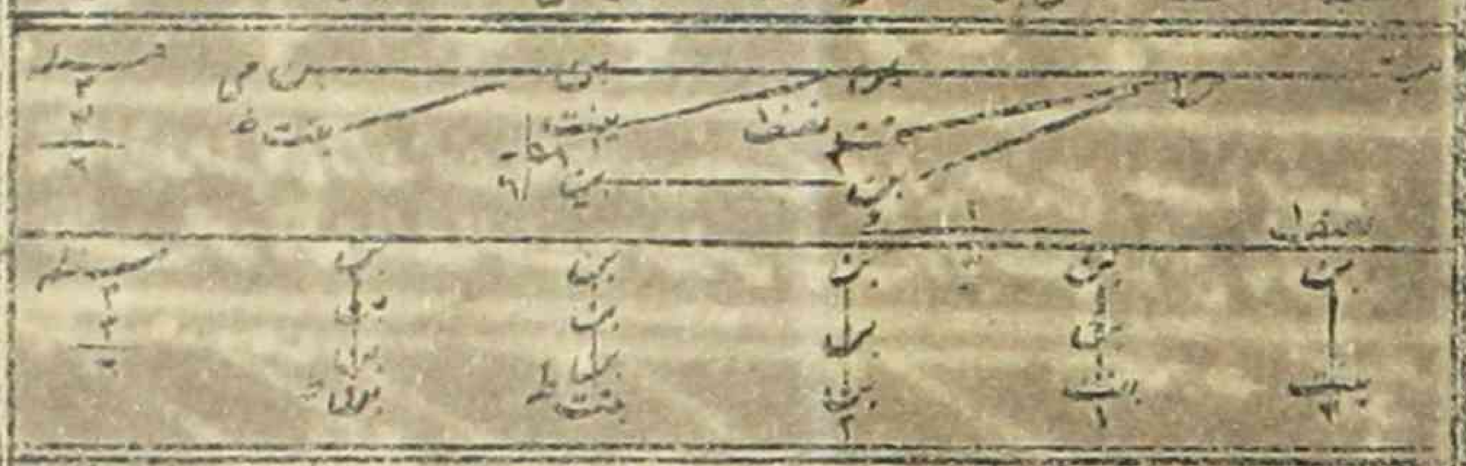

واما الحادي عشر فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع السفلى اخوها فللعليا النصف وللوسطى السدس والباقي بين السفلى واخيها للذكر مثل حظ الانثيين

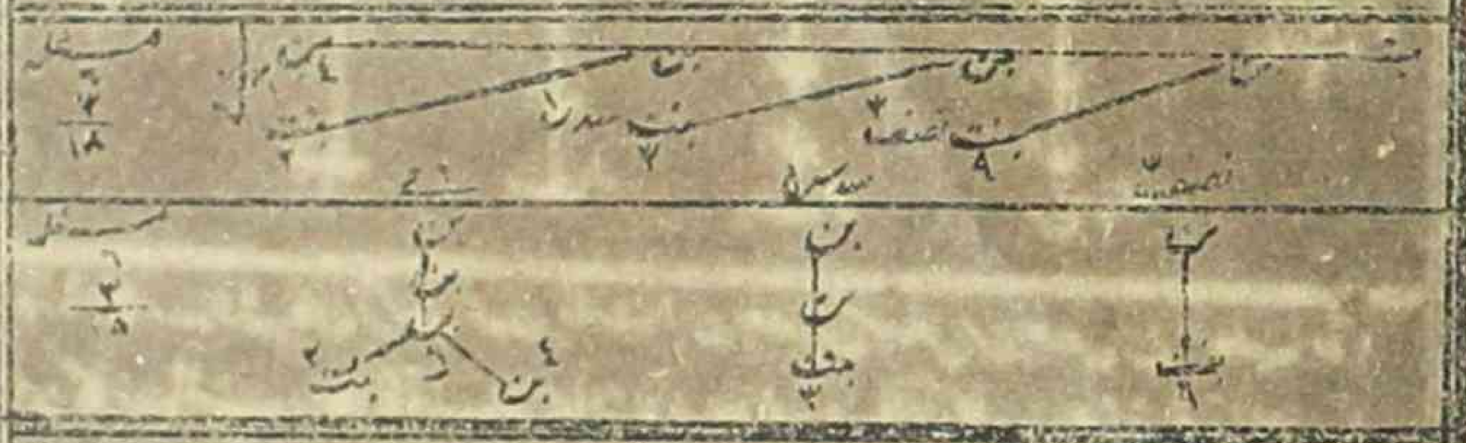

واما الثانية عشر فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع السفلى عمة ابن اخيها في درجتها [illegible] للعليا النصف وللوسطى السدس والباقي لابن عم عمة ابن اخ السفلى [illegible]

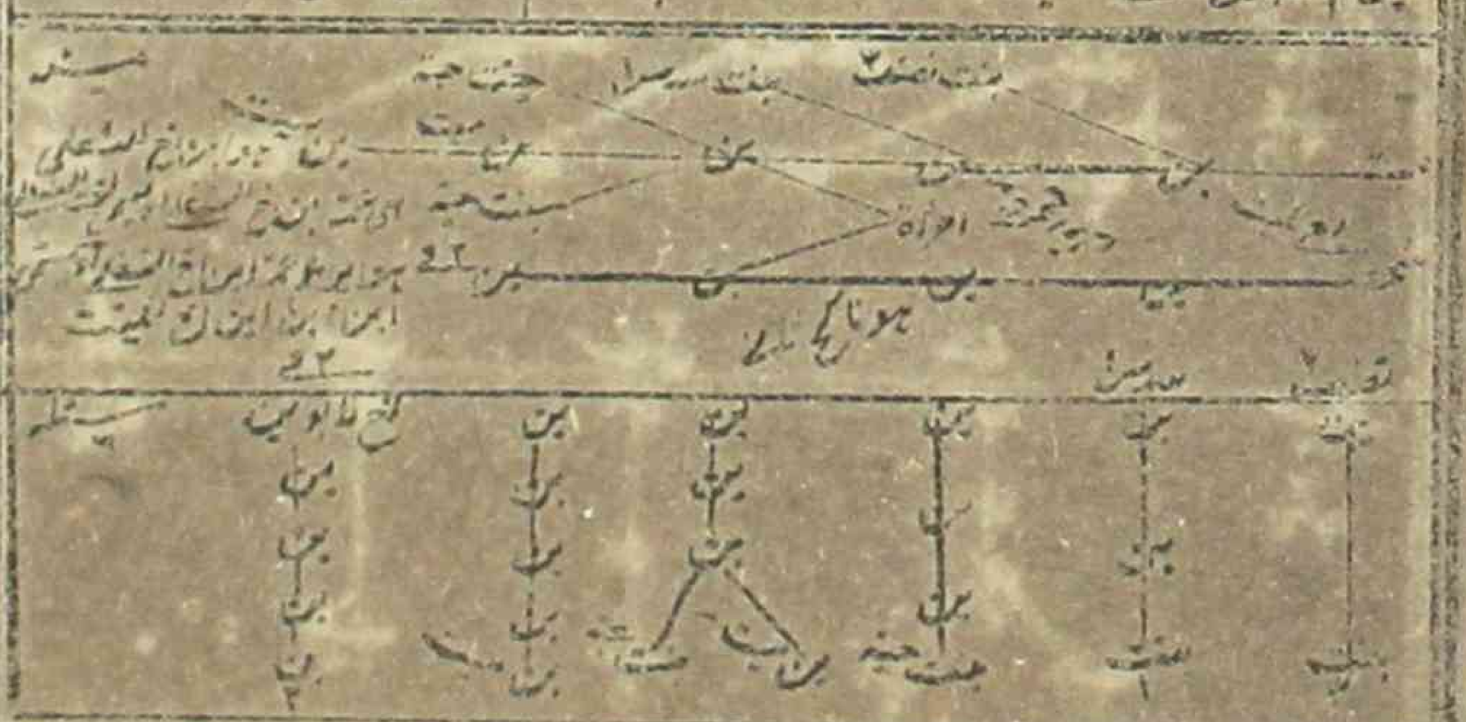

واما الثالثة عشر فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع السفلى ابن عم وابن عم السفلى
في درجتها فللعليا النصف وللوسطى السدس والباقي بين السفلى وابن عم وابن عمها للذكر مثل حظ الانثيين

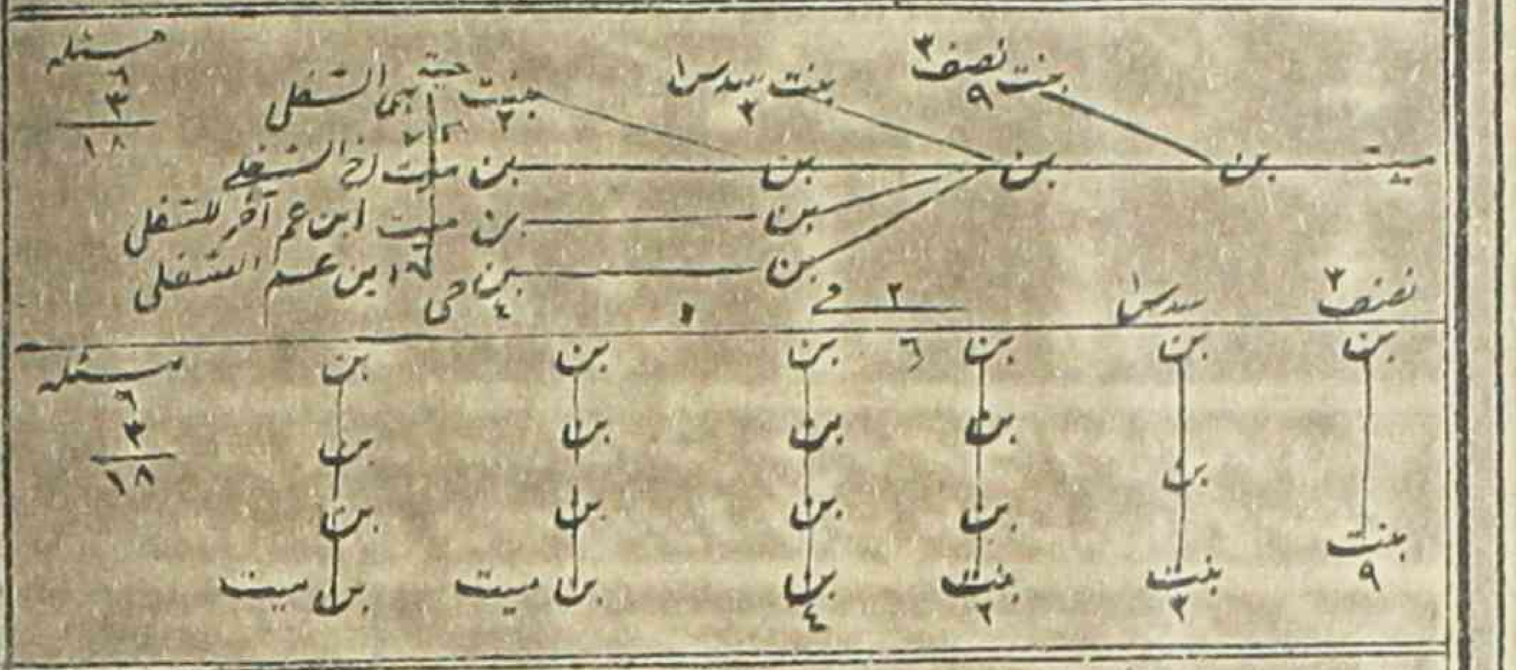

واما الرابعة عشر فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا عمتها
فالنصف للعمة لانها بنت الميت والسدس تتميما ولا شيء للبواقي فاعرف

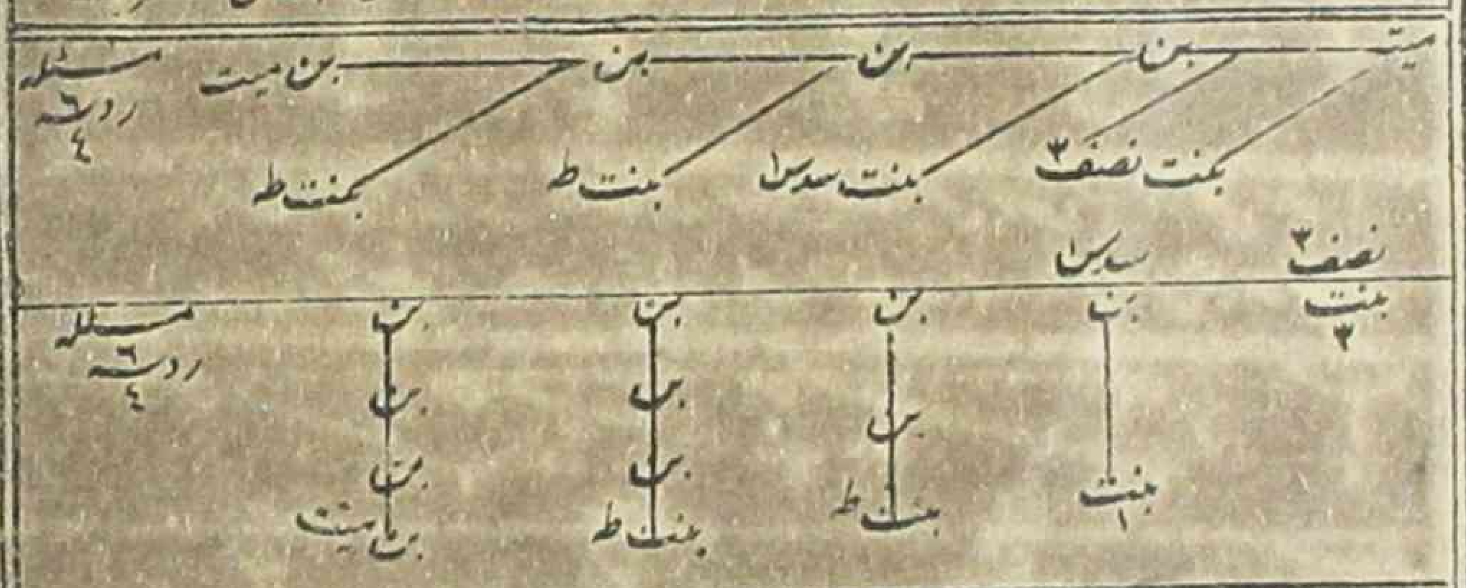

واما الخامسة عشر فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا جدها
ان كانت الميت رجلا فالمسئلة محالة لانه هو الميت فان كانت امرأة فجد العليا
زوج الميت فله الربع وللعليا النصف وللوسطى السدس والباقي للعصبة فافهم

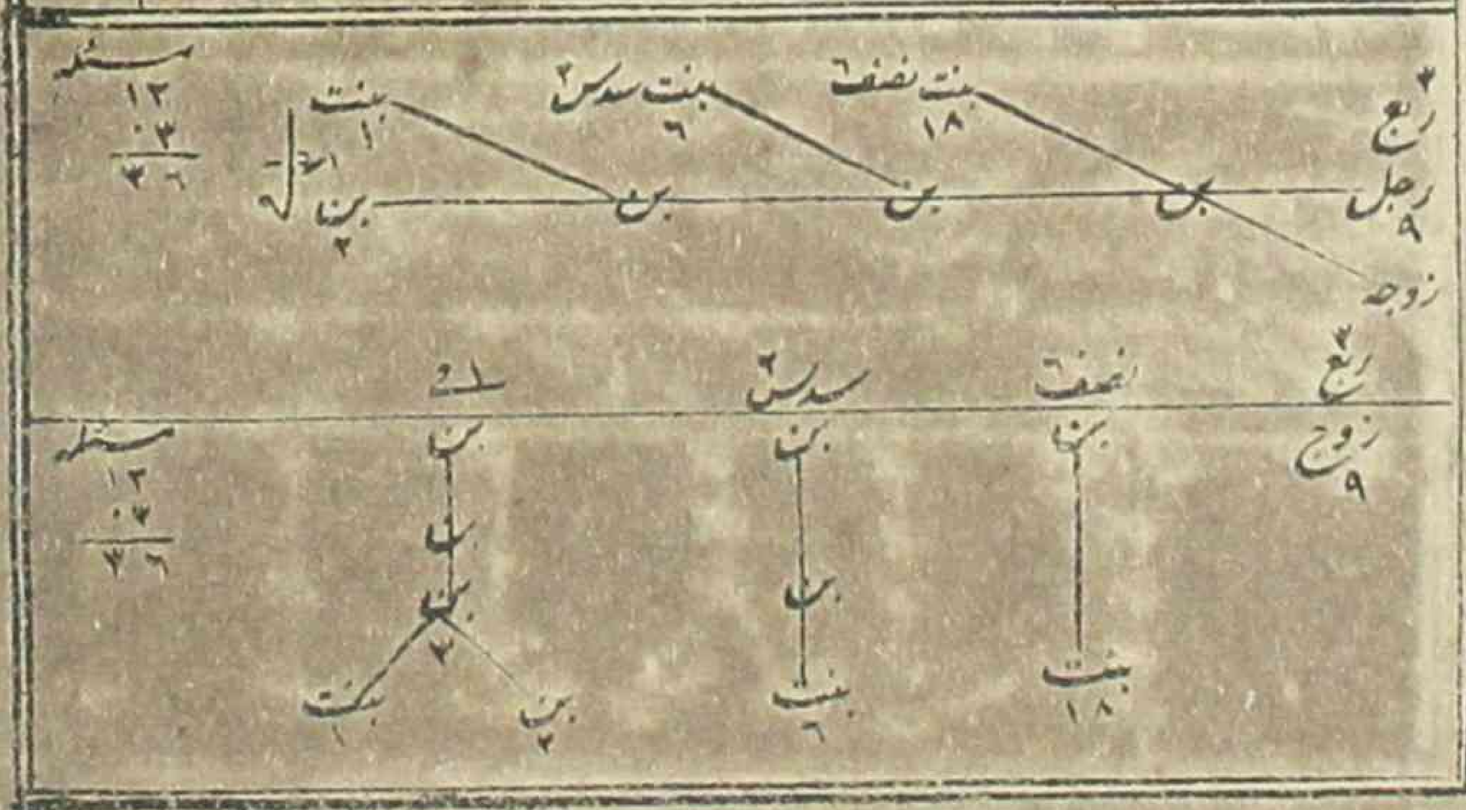

واما السادسة عشر فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع العليا بنت اخيها
وهي الوسطى وابن عم بنت اخ العليا فللعليا النصف وللوسطى وهي بنت اخ العليا
السدس تكملة للثلثين والباقي لابن عم بنت اخ العليا وسقط السفليات

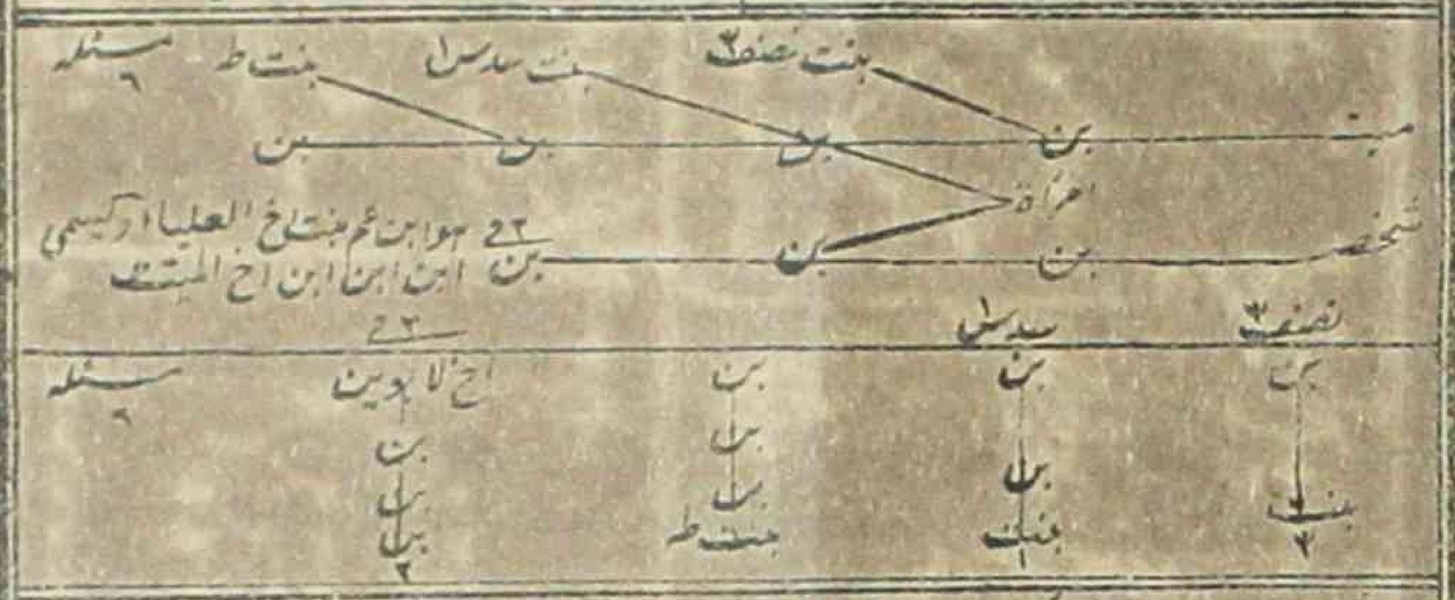

واما السابعة عشر فان تركت ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض مع السفلى جدها
المال بين جد السفلى والعليا للذكر مثل حظ الانثيين وسقط الوسطى والسفلى

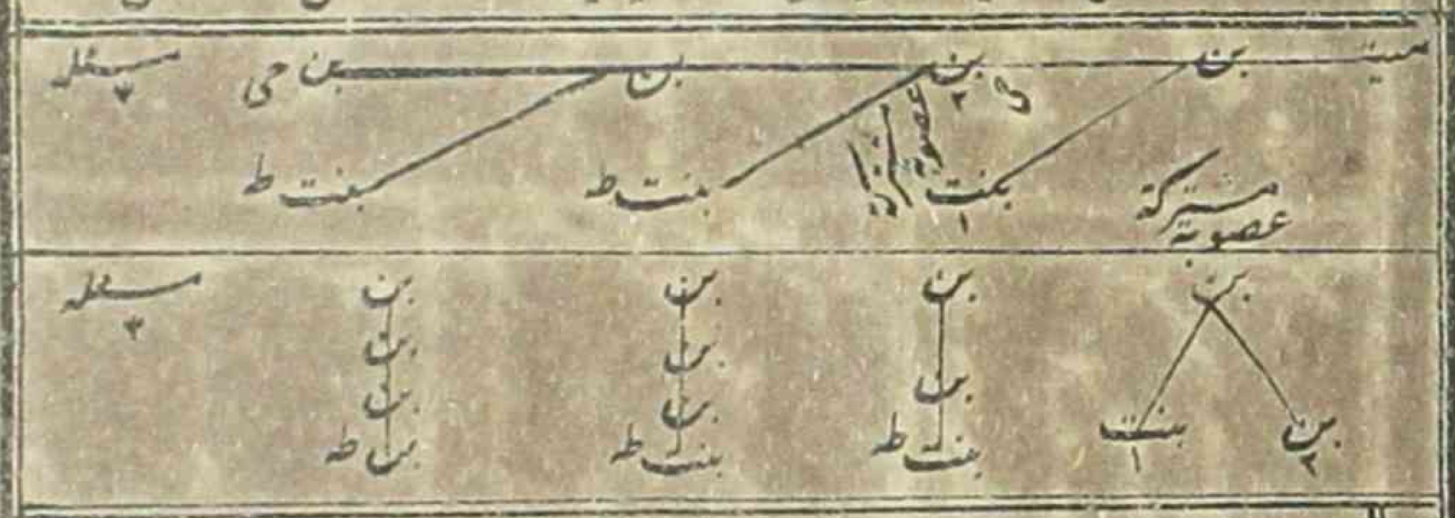

هذه المسائل المتعلقة بالجدات الصحيحات المتحاذيات في الدرجة يقسم السدس بينهن
اذا كن ثابتات متحاذيات في الدرجة يسقط كلهن بالام والابويات بالاب وبالجد
لا ام الاب فانها لا تسقط بالجد وان علت لان قرابتها ليست من جهته بل بخلافه

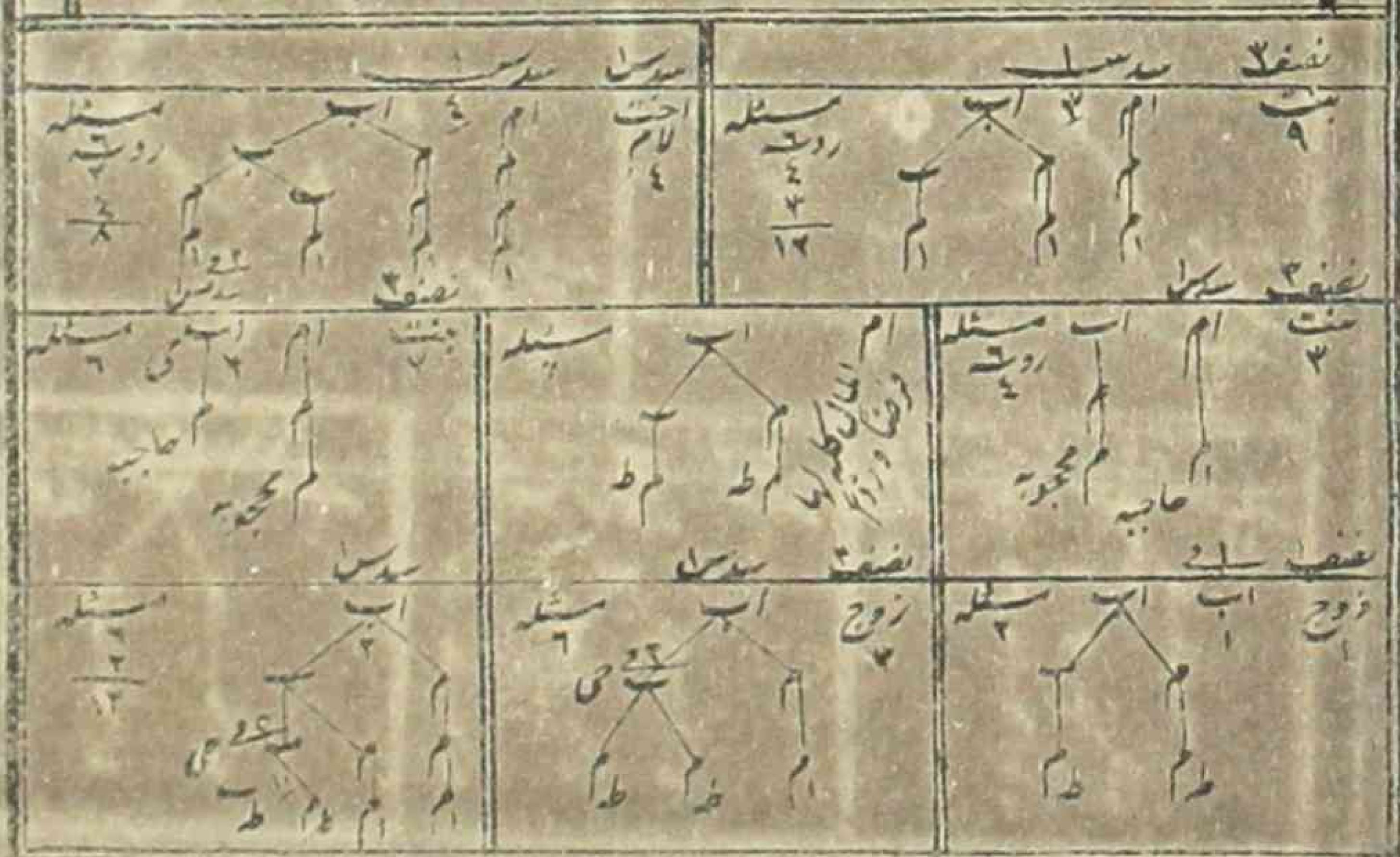

بو جدات صحيحات متحاذيات ایکی یا ارتق جهتدن وارثه اولورلرسه امام ابی یوسف عندنده
ابدان اعتبار اولنور امام محمد عندنده جهات اعتبار اولنور هذه المسائل مختلف فيها

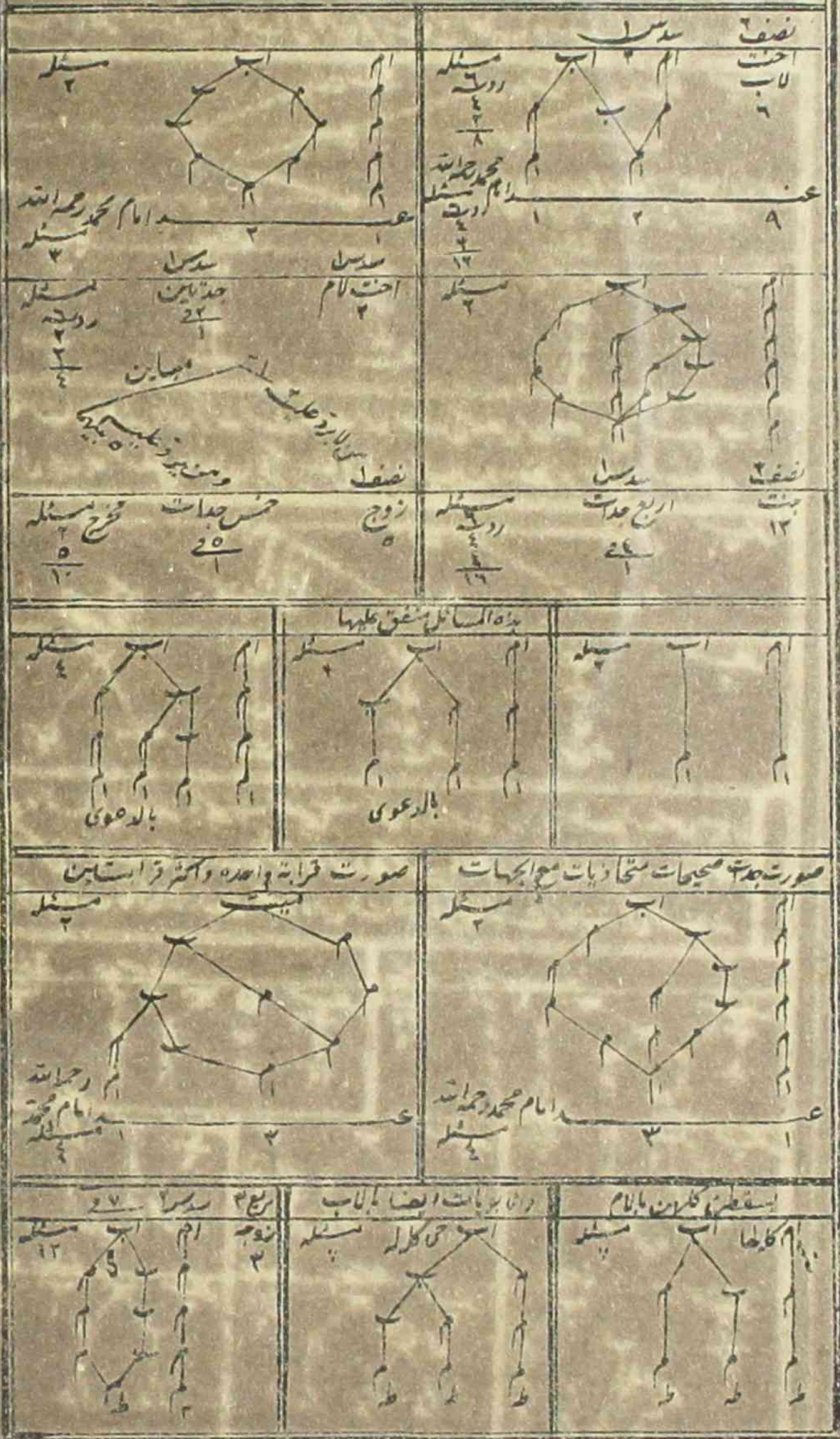

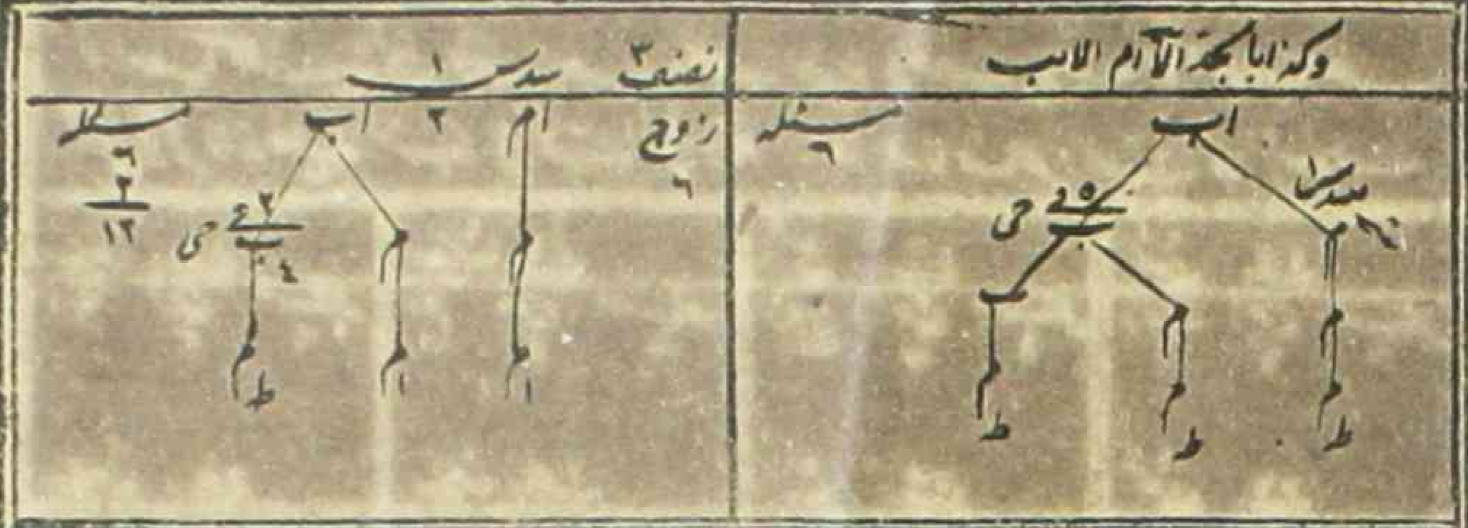

هذه المسائل والصور بجدات صحيحات متحاذيات مختلف فيها بين امام محمد والى يوسف فيقسم السدس
بينهما باعتبار الابدان عند ابى يوسف وباعتبار الجهات عند محمد سيقطع الاختلاف فكتبه والفتوى
على قول ابى يوسف لانه لا يتبدل اسم الجدة باسم آخر فلا فائدة باعتبار الجهات بل يعين الابدان

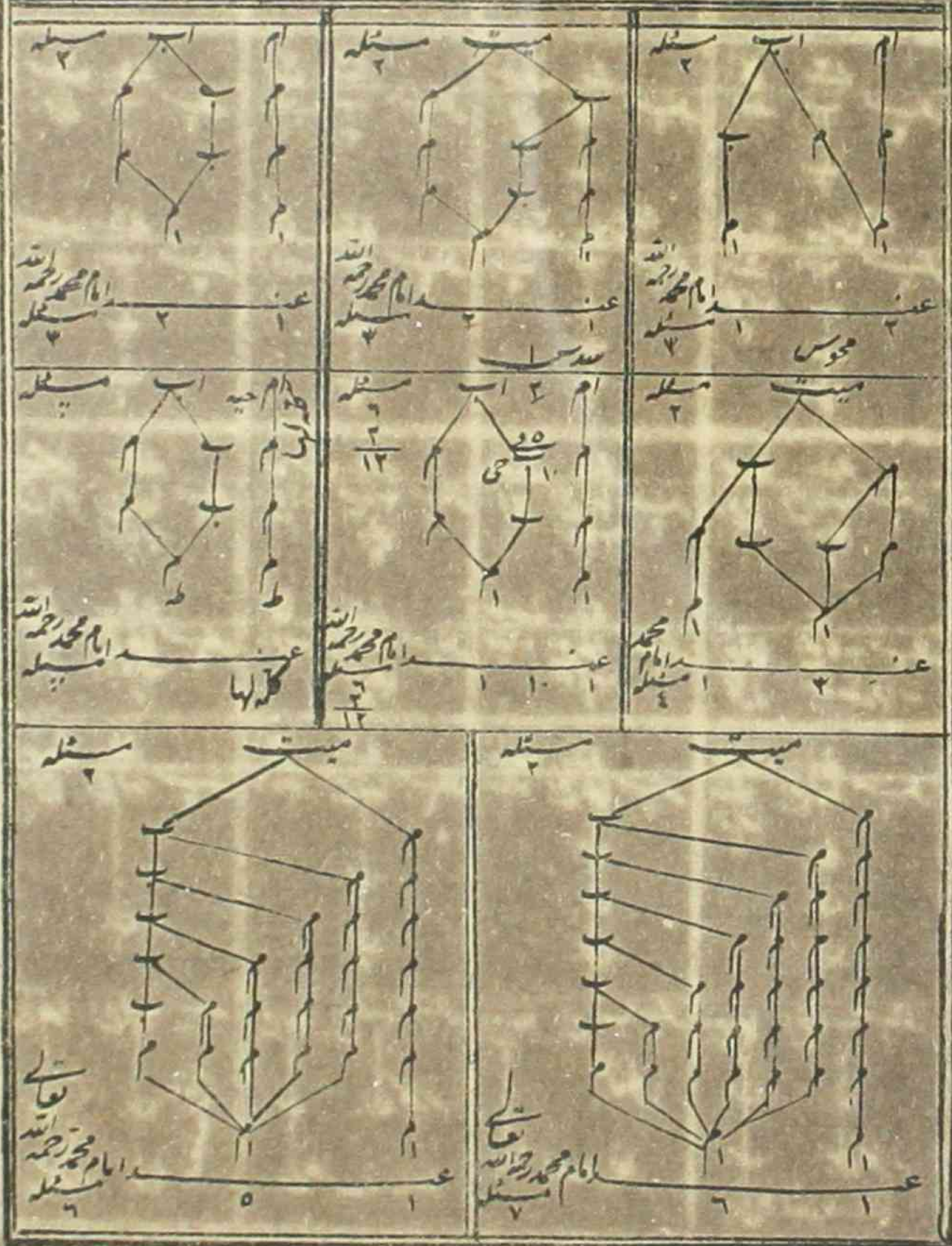

ثم العصبات النسبية ثلثة عصبة بنفسه وعصبة بغيره وعصبة مع غيره اما العصبة بنفسه فكل ذكر لاتدخل فى النسبة الى الميت انثى وهو اربعة اصناف جزء الميت اى البنون

جزء الميت اى البنون

سدس ١ / ٥ و / اب ١ ، ابن ٥ ، مسئله ٦	سدس ١ / ٥ و / ام ١ ، ابن ٥ ، مسئله ٦	ربع ١ / ٣ و / زوج ١ ، ابن ٣ ، مسئله ٤	ثمن ١ / ٧ و / زوجه ١ ، ابن ٧ ، مسئله ٨
سدس ١ / ٥ و / اب ١ ، ابن – بن ٥ ، مسئله ٦	سدس ١ / ٥ و / ام ١ ، ابن – بن – بن ٥ ، مسئله ٦	ربع ١ / ٣ و / زوج ١ ، ابن – بن – بن – بن ٣ ، مسئله ٤	ثمن ١ / ٧ و / زوجه ١ ، ابن – بن – بن – بن ٧ ، مسئله ٨

ثم اصل الميت يعنى الآباء وان علوا

نصف ١ / ١ و / زوج ١ ، اب ١ ، مسئله ٢	ربع ١ / ٣ و / زوجه ١ ، اب ٣ ، مسئله ٤	نصف ١ / ١ و / زوج ١ ، ج – ج ١ ، مسئله ٢	ربع ١ / ٣ و / زوجه ١ ، ج – ج – ج ٣ ، مسئله ٤
نصف ١ / ١ و / زوج ١ ، اب – ج – ج ١ ، مسئله ٢	ربع ١ / ٣ و / زوجه ١ ، اب – ج – ج ٣ ، مسئله ٤	نصف ٣ ، سدس ١ / ٢ و / بنت ٣ ، اب – ج – ج – ج ٢ ، مسئله ٦	نصف ٣ ، سدس ١ / ٢ و / بنت الابن ٣ ، اب – ج – ج – ج ٢ ، مسئله ٦

ثم جزء ابيه وهو الاخوة لابوين او لاب

سدس ١ / ٥ و / اخ لام ١ ، اخ لهما او لاب ٥ ، مسئله ٦	سدس ١ / ٥ و / اخ لام ١ ، اخ لاب او لهما ٥ ، مسئله ٦	نصف ١ / ١ و / زوج ١ ، اخ لهما او لاب ١ ، مسئله ٢	نصف ١ / ١ و / زوج ١ ، اخ لاب او لهما ١ ، مسئله ٢
ربع ١ / ٣ و / زوجه ١ ، اخ لهما او لاب ٣ ، مسئله ٤	ربع ١ / ٣ و / زوجه ١ ، اخ لاب او لهما ٣ ، مسئله ٤	نصف ١ / ١ و / بنت ١ ، اخ لهما او لاب ١ ، مسئله ٢	نصف ١ / ١ / ط / بنت ١ ، اخ لهما ، اخ لاب ، مسئله ٢ ، كلاله ، لضعف قرابته

ثم بنوهم وان سفلوا

نصف ١ / ١ و / زوج ١ ، اخ لهما – بن ١ ، مسئله ٢	نصف ١ / ٣ و / زوجه ١ ، اخ لهما – بن – بن ٣ ، مسئله ٤	نصف ١ / ١ و / بنت ١ ، اخ لهما – بن – بن – بن ١ ، مسئله ٢	نصف ١ / ١ و / بنت الابن ١ ، اخ لهما – بن – بن – بن ١ ، مسئله ٢
اخ لهما – بن كلاله – بن ط ، اخ لاب – بن لضعف قرابته ، مسئله	اخ لهما – بن – بن ط ، اخ لاب – بن كلاله – بن لبعده ساقط ، مسئله	اخ لهما – بن ط لبعده ، اخ لاب ، مسئله ، مثال كلاله	اخ لهما – بن – بن – بن كلاله ، اخ لاب – بن – بن ط لبعده ساقط ، مسئله

تعتبر هؤلاء الاصناف الاربعة اولا اقرب درجة وثانيا قوة قرابت مهم

ثم جزء الجد اى الاعمام لابوين او لاب

نصف ١ / ١ و / زوج ١ ، عم لابوين ١ ، مسئله ٢	ربع ١ / ٣ و / زوجه ١ ، عم لابوين ٣ ، مسئله ٤	نصف ١ / ١ و / بنت ١ ، عم لابوين ١ ، مسئله ٢
نصف ٢ ، ربع ١ / ١ و / زوج ١ ، بنت ٢ ، عم لاب ١ ، مسئله ٤	ثمن ١ ، نصف ٤ / ٣ و / زوجه ١ ، بنت ٤ ، عم لاب ٣ ، مسئله ٨ ، المال كله له	زوج ، عم لابوين ، عم لاب ، مسئله ، لضعف قرابته ساقط

ثم بنوهم وان سفلوا

ربع ١ ، نصف ٢ / ١ و / زوج ١ ، بنت ٢ ، عم لهما – بن ١ ، مسئله ٤	ثمن ١ ، نصف ٤ / ٣ و / زوجه ١ ، بنت ٤ ، عم لهما – بن – بن ٣ ، مسئله ٨	ربع ١ ، نصف ٢ / ١ و / زوج ١ ، بنت ٢ ، عم لاب – بن – بن – بن ١ ، مسئله ٤
عم لهما – بن – بن كلاله ، عم لاب – بن – بن قط لضعف قرابته ، مسئله	عم لهما – بن – بن كلاله ، عم لاب – بن – بن لبعد قرابته ساقط ، مسئله	عم لهما – بن – بن ، عم لاب – بن – بن ، بن لضعف قرابتهما قط ، مسئله

بهذه الشرح والصور من العصبات اعلم انه يرجحون بقوة القرابة اعنى به ان ذى القرابتين اولى من ذى قرابة واحدة ذكرا كان او انثى لقوله عليه السلام ان اعيان بنى الام يتوارثون دون بنى العلات يعنى اولاد الاب والام كالاخ لاب وام والاخت لاب وام اذا صارت عصبة مع البنت اولى من اخ لاب وابن اخ لاب وام اولى من ابن اخ لاب وكذا الحكم فى اعمام الميت ثم فى اعمام ابيه ثم فى اعمام جده وحاصله ان اقرب العصبات الابن ثم ابن الابن وان سفلوا ثم الاب واب الاب وان علوا اعنى الجد الصحيح ثم الاخ لاب وام ثم بنوا الاخ لاب وام وان سفلوا ثم بنوا الاخ لاب وان سفلوا على الترتيب يعنى من كان لاب وام اولى ممن كان لاب ثم اعلم ان المعتبر فى اولاد العصبات عدد رؤسهم دون عدد رؤس آبائهم حتى لو ترك ابن عم لابوين وعشرة بنى عم لابوين فان المال بينهم يقسم على احدى عشر سهما لا على سهمين وكذلك لو ترك ابن اخ لابوين وخمسة بنى اخ لابوين فان المال بينهم يقسم على ستة اسهم لا على سهمين وكل ما ذكرنا ثابت بالاجماع فافهم

نصف ١ / ١ و / ط / بنت ١ ، اخت لهما ١ ، اخت لاب ، مسئله ٢	نصف ١ / ١ و / ط / بنت الابن ١ ، اخت لهما ١ ، اخت لاب ، مسئله ٢	نصف ١ / ١ و / ط / بنت ١ ، اخت لهما ١ ، اخ لاب ، مسئله ٢

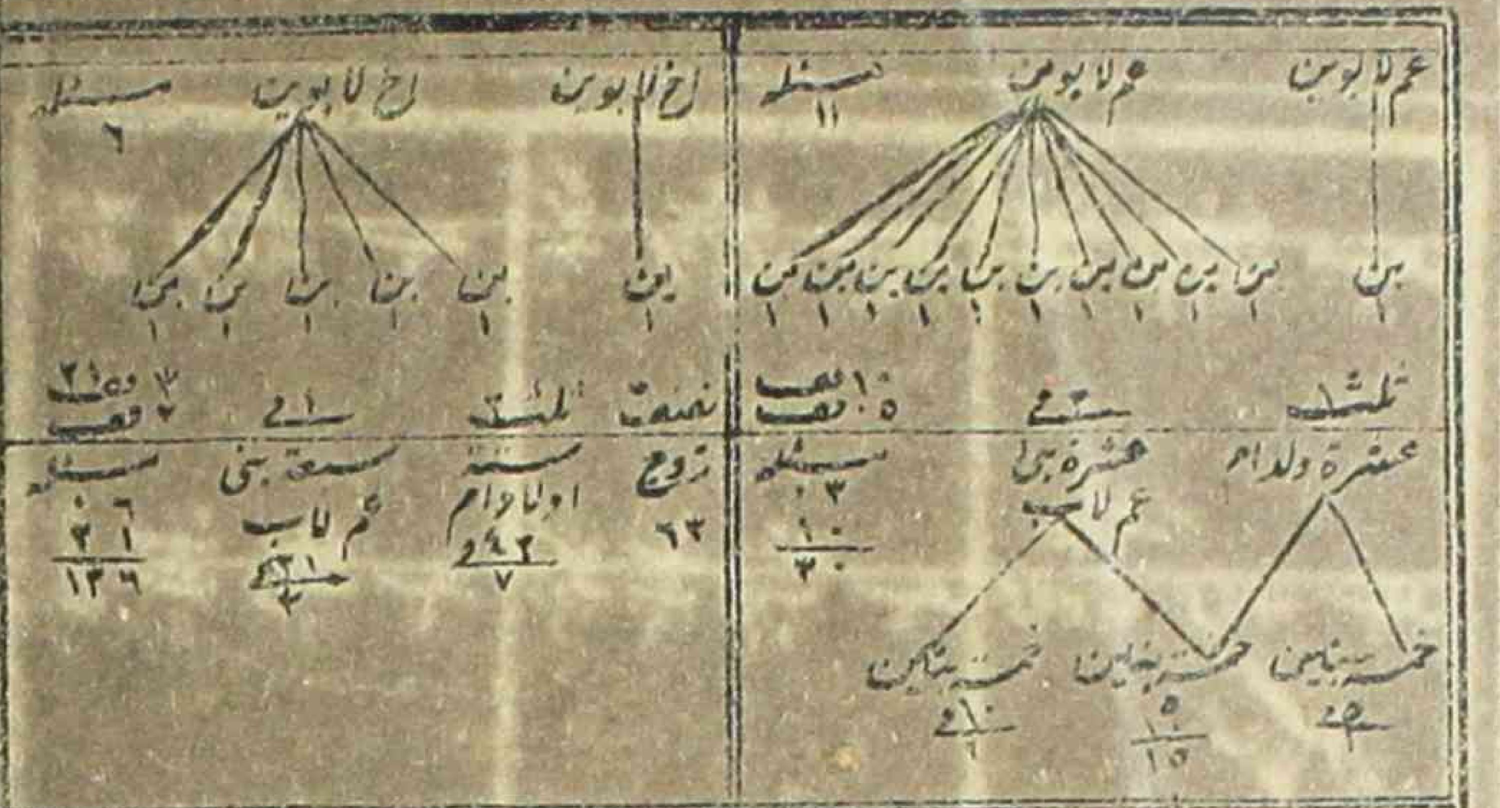

هذه الصورة المتعلقة بالعصبات والجهات مثلا اخوان الاكبر منهما تزوج امراة لها ابن من غيره فولدت له
منها ابن آخر ومات الاكبر وتزوجها الاصغر فولدت له ابن ثم مات الاصغر ثم ماتت ابنه فقد ترك اخوان لام
احدهما ابن عم وهو ابن الاكبر فللاخوين لام الثلث بينهما انصافا وما بقي للذي هو ابن عم بالاتفاق
على قول الجمهور واما على قول ابن مسعود وعمر الفاروق رضي الله عنهما فلا يجعل ابن عم الذي
اخ لام بمنزلة اخ لاب وام فانه اذا كان اخوان لام احدهما اخ لاب لا يستحق الترجيح
بجميع المال فكذا الاخوان لام اذا كان احدهما ابن عم كذا قالوا ومنهم الحيدرية فاعرف

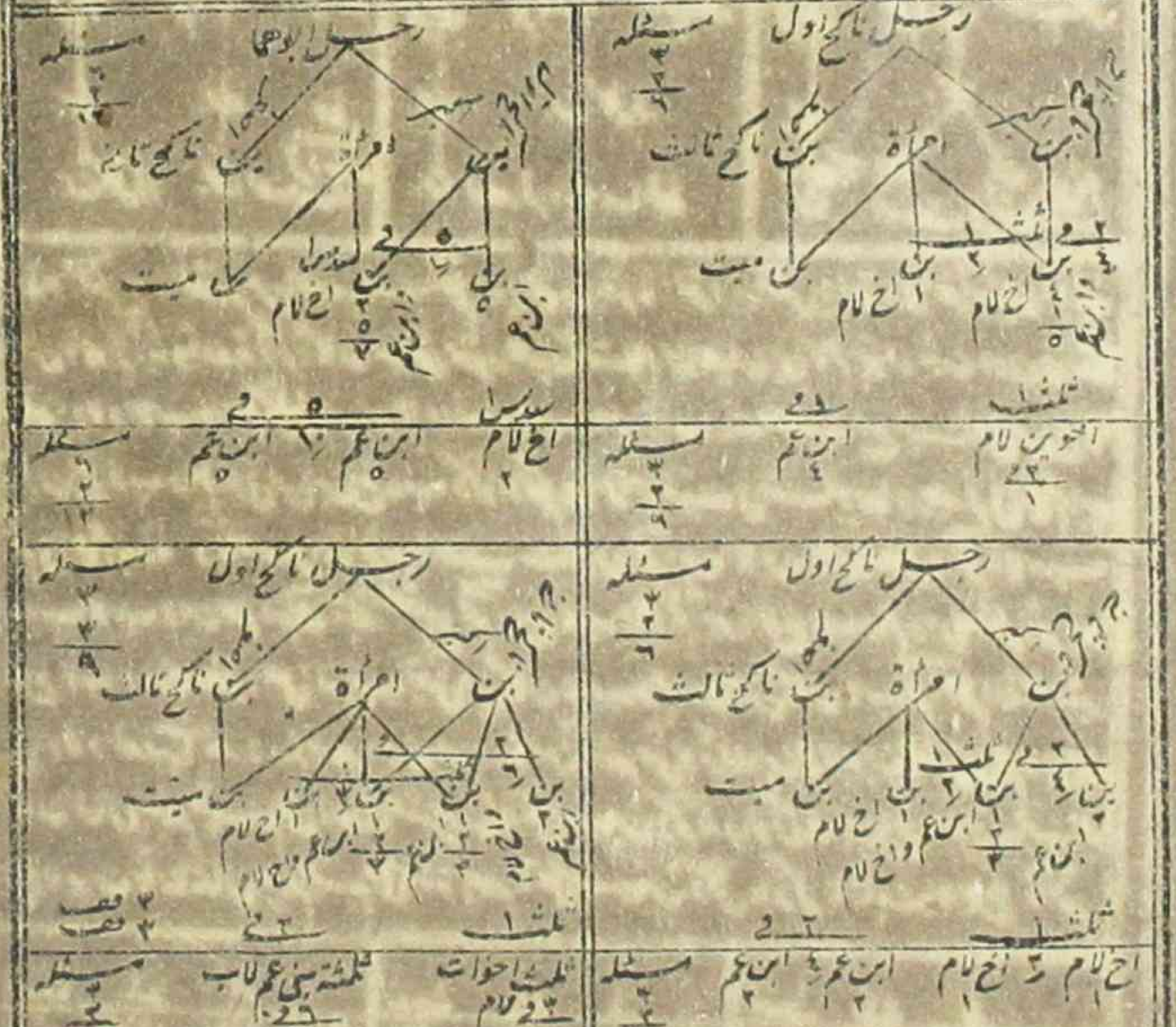

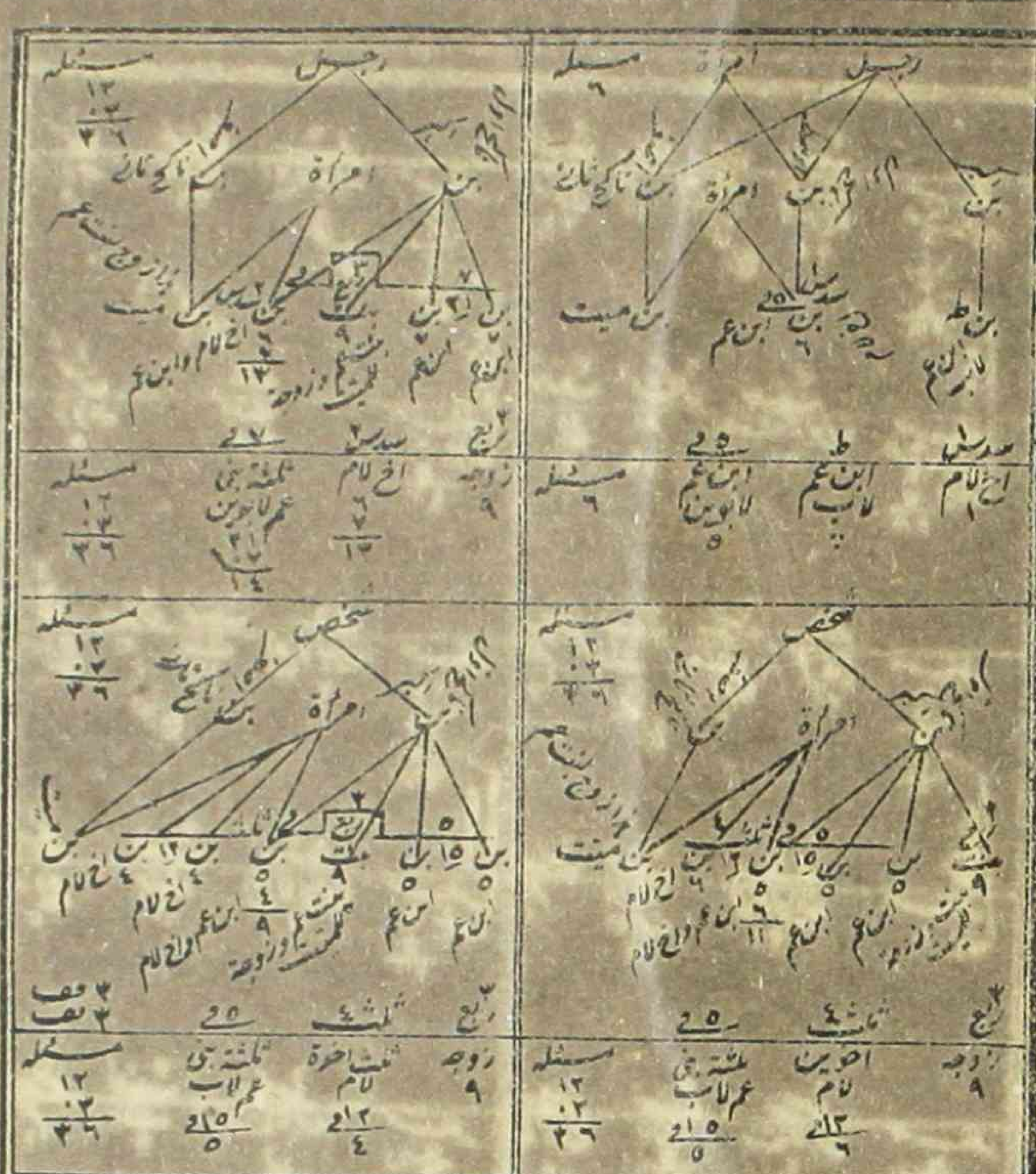

صورة التخارج وهو ان يصطلح بعض الورثة على شيء معين من التركة انما يصح اذا لم يكن
في التركة دين واما اذا كان فلا يصح ثم الموضع الذي يصح تقسيم الباقي بينهم على سهام التي
طرحت قبل التخارج بان يكون صاحب التخارج موجود في المسئلة يعني داخلا في المسئلة
والا فلا يصح بان يجعل هنا بالتخارج كان لم يكن مثلا اذا اصطلحت المراة على شيء معين
كما في هذه الصورة زوجة وبنتا واخا اصل المسئلة من ثمانية اذا طرحت سهم المراة بقي
سبعة يقسم الباقي بينهما على ما كان بينهما قبل التخارج اربعة للبنت وثلثة للاخ لابوين فافهم

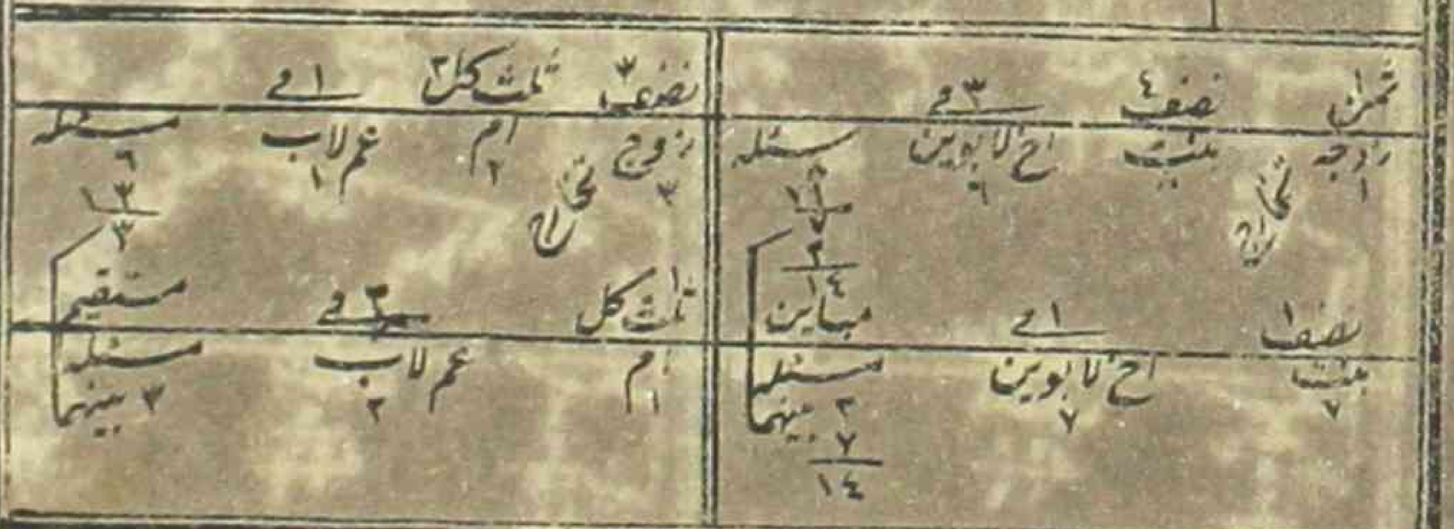

ع ٣	نصف ٤	ثمن ١
اخ لابوين	بنت ٢٢	زوجة ٨

مسئلة ٨ — ٣ ٥/٤٠ — تخارج

نصف ٣	سدس ١	سدس ١	نصف ٣
اخت لابوين ٢٤	اخ لام تخارج	ام ٨	زوج ٢٤

مسئلة عولية ٦ — ٨ ٧/٥٦ — ٨/٥٦ — مباين

ع ٧	ثمن ١
بنت ٣٥	زوجة ٥

مسئلة ٨ بينهما ٥/٤٠

نصف ٣	ثلث كل ٢	نصف ٣
اخت لابوين ٢١	ام ١٤	زوج ٢١

مسئلة عولية ٨ بينهما ٧/٥٦

ع ١	نصف ٦	سدس ٢	ربع ٣
اخ لابوين ٢	بنت ١٢	ام تخارج	زوج ٦

مسئلة ١٢ — ٢٠ — بالنصف

ع ١	سدس ١	نصف ٣	سدس ١
عم لهما ٢	بنت الابن ٢	بنت تخارج	ام ٢

مسئلة ٦ — ٢٦ — بالثلث

ع ١	نصف ٢	ربع ١
اخ لابوين ٥	بنت ١٠	زوج ٥

مسئلة ٤ بينهما ٥/٢٠

ع ٢	نصف ٣	سدس ١
عم لابوين ٢	بنت الابن ٣	ام ١

مسئلة ٦ بينهما

سدس ١	نصف ٣	سدس ١
بنت الابن تخارج	بنت ٣	ام ١

مسئلة ردية ٦ ٥ — ١/٤ — مباين

سدس ١	نصف ٣	سدس ١
بنت الابن ٢/١٠	بنت ٦/٣٠	جدتين ٢ ١/٥ احدهما تخارج

مسئلة ردية ٦ ٥ — ٩ ٥/٤٥ — مباين

نصف ٣	سدس ١
بنت ٣	ام ١

مسئلة ردية ٦ ٤ بينهما

سدس ١	نصف ٣	سدس ١
بنت الابن ٩	بنت ٢٧	جدة ٥ ٩

مسئلة ردية ٦ ٥ بينهما ٩/٤٥ — مباين

ثلثان ٨	سدس ٢	ربع ٣
بنتين ٦٤/٣٢	ام	زوج ٢٤

مسئلة عولية ١٣ — ١١ ٨/٨٨ — مباين

ثلثان ٤	سدس ١	ثمن ١
بنتين ٢٨/١٤	ام ٧	زوجة ٥ تخارج

مسئلة ٨ ٥/٤٠ ٥/٣٥ — مباين

ثلثان	ربع
بنتين ٦ ٦٦/٣٣	زوج ٢ ٢٢

مسئلة ٤ ٣ بينهما ٨ ١١/٨٨

ثلثان ٤	سدس ١
بنتين ٢٨/١٤	ام ٧

مسئلة ردية ٦ ٥ بينهما ٧/٣٥ — مباين

صورت اخرى فى التخارج غير ما ذكره الشيخ فى المتن وهو ان القول رجل مات وترك زوجة وثلث بنات واخا لابوين واختا لابوين اصل المسئلة من اربعة وعشرين وتصح من اثنى وسبعين ونصيب المرأة تسعة ونصيب البنات والاخ لابوين والاخت لابوين ثلثة وستون ولكن المرأة على الميت صهر فصالحوا على ربع المال فيكون حقها من الارث الربع فيكون المسئلة من اربعة فيعطى للمرأة الربع فبقى ثلثة اى ثلث ارباع لا يستقيم على سهامهم ولكن بينهما موافقت بالثلث فيضرب ثلث ثلثة وستون وهو احدى وعشرون فى اربعة وهى اصل المسئلة عند التصحيح صارت اربعة وثمانون فيضرب نصيب المرأة من اربعة وهو واحد يكون احدى وعشرون فلها ذلك ثم يضرب نصيب بقية الورثة من اربعة وهو ثلثة فى احدى وعشرون صارت ثلثة وستون لخمسة عشر الاخ والاخت والباقى للبنات فاعرف

صالحوا مع المرأة على ربع المال

ع ٣ (١٥)	ثلثان ١٦	ثمن ٣
اخ لابوين ١٠ — اخت لابوين ٥	ثلث بنات ٤٨/١٦	زوجة ٩

مسئلة ٢٤ ٣/٧٢ — ٣ وفق ٢ — جمع سهام ٤٨ ١٠ ٥/٦٣ — نى ٣ وفق موافقت بالثلث

ع	ربع ١
اخ لابوين ١٠ — اخت لابوين ٥	ثلث بنات ٤٨/١٦

زوجة ٢١ — مسئلة ٤ ٢١/٨٤

صالحوا مع المرأة على خمس المال

ع ٥ (١)	ثلثان ١٦	سدس ٤	ثمن ٣
اخوين لاب ٤ — اخت لاب ١	بنتين ٨٠	ام ٢٠	زوجة ١٥

مسئلة ٢٤ ٥/١٢٠ — جمع سهام ٢ ٨ ٤ ١/١٠٥ — ١٠٥ ٤٢٠ ٤/٢٠/٨٠ — ٨ ٤/٣٢٠ — ٤ ٤/١٦ — ٤ ١/٤ — نى ٤ وفق ٤٢٠ مباين

ع ٤ (١)		خمس
اخوين لاب ١٦ — اخت لاب ٤	بنتين ٨٠ ٣٢٠	ام ٨٠

زوجة ١٠٥ — مسئلة ٥ ١٠٥/٥٢٥

صالحوا مع المرأة على سدس المال

سدس ٤	نصف ١٢	سدس ٤	سدس ٤	ثمن ٣
بنت الابن ٤	بنت ١٢	اب ٤	ام ٤	زوجة ٣

مسئلة عولية ٢٤/٢٧ — جمع سهام ٤ ٤ ١٣ ٤/٢٤ — ٢٤ ١٢٠ ٥ ٤/٢٠ — ٥ ٤/٢٠ — ٥ ١٢/٦٠ — ٥ ٤/٢٠ — نى ٥ وفق ١٢٠ مباين

				سدس ١
بنت الابن ٢٠	بنت ٦٠	اب ٢٠	ام ٢٠	زوجة ٢٤

مسئلة ٦ ٢٤/١٤٤

صالحوا مع المرأة على سبع المال

ثمن ٣	سدس ٤	سدس ٤	ثلثان ١٦	
زوجه ٣	ام ٤	اب ٤	بنتين ١٦ / ٨	مسئله ٢٤ عولية ٢٧

جمع سهام ٤ ٤ ١٦ / ٢٤ — ٢٤ / ٤

في ٦ ٢٧ موافقت بالسدس

سبع ١				
زوجه ٤	ام ٤	اب ٤	بنتين ١٦ / ٨	مسئله ٧ ٤ / ٢٨

صالحوا مع المرأة على ثلث المال

ثمن ٣	سدس ٤	ثلثان ١٦	١	٢	
زوجه ٩	ام ١٢	بنتين ٤٨	ابن ابن الابن ٢	٣ بنت الابن ١	مسئله ٢٤ ٣ / ٧٢

جمع سهام ١٢ ٤٨ ٣ ٦٣ ـ ٦ ١٢ ٣

في ٢ ١٢٦ مباين ٨ / ٦٣ — ١٢ / ٢٤ — ٤٨ / ٩٦ — ٢ / ٤ — ١ / ٢

ثلث ١	١٢	٤٨	٢	١	
زوجه ٦٣	ام ٢٤	بنتين ٩٦	ابن ابن الابن ٤	بنت الابن ٢	مسئله ٣ ٦٣ / ١٨٩

صالحوا مع احد المرأة على ربع المال

ثمن ٣	سدس ٤	نصف ١٢	٥	٢	٣ نف ٢ نف
زوجتين ١٨ / ٩	ام ٢٤	بنت ٧٢	ابن الابن ٢٠	٣ بنت الابن ١٠	مسئله ٢٤ ٦ / ١٤٤

جمع سهام ٩ ٢٤ ٧٢ ٢٠ ١٠ / ١٣٥ — ١٣٥ / ٤٥ ٣

في ٣ ٤ موافقت بالثلث

ربع					
زوجه ٤٥	زوجه ٩	ام ٢٤	بنت ٧٢	ابن الابن ٣٠	بنت الابن ١٠	مسئله ٤ ٤٥ / ١٨٠

صالحوا مع المرأة الواحدة على تسع المال

ثمن ١	نصف ٤	٣	٢	٣ نف ٢ نف
ثلث زوجات ٦ / ٢	بنت ٢٤	اخوين لابوين ١٢ / ٦ ٨	اختين لابوين ٦ / ٣	مسئله ٨ ٦ / ٤٨

جمع سهام ٤ ٢٤ ١٢ ٦ / ٤٦ — ٤٦ / ٢٣ ٣

في ٢ ٨ موافقت بالنصف

تسع						
زوجه ٢٣	زوج ٢ / ٨	زوجه ٢ / ٨	بنت ٢٤ / ٩٦	اخوين لهما ١٢ / ٤٨	اختين لهما ٦ / ٢٤	مسئله ٩ ٢٣ / ٢٠٧

صالحوا مع ثلث نسوة احديها على ربع المال والثانية على خمسه والثالثة على ثلثه

ثمن ٣	سدس ٤	نصف ١٢	سدس ٤	١	٢	
ثلث زوجات ١٥ / ٥	ام ٤	بنت ٦٠	بنت الابن ٢٠	اخوين لاب ٤ / ٢	٥ اخت لاب ١	مسئله ٢٤ ٥ / ١٢٠

جمع سهام ٢ ٦٠ ٢٤ ١ / ١٠٥ — مخرج الصلح ٤ ٥ / ٢٠ ٣ / ٦٠

في ١٣ مباين

ربع ١٥	خمس ١٣	ثلث ٢٠						
زوجه ١٥ / ١٥٧٥	زوجه ١٢ / ١٣٦٠	زوجه ٣٠ / ٢١٠٠	ام ٢٠ / ٢٦٠	بنت ٦٠ / ٧٨٠	بنت الابن ٢٠ / ٢٦٠	اخوين لاب ٤ / ٥٢	اخت لاب ١ / ١٣	مسئله ٦٠ ١٠٥ / ٦٣٠٠

صالحوا مع اربع نسوة احديها بالثلث وثانيها بالربع وثالثها بالثمن ورابعها العشر

ثمن ٣	سدس ٤	ثلثان ١٦	١	٢	٥ نف ٤ نف ٢
اربع زوجات ٦٠ / ١٥	ام ٨٠	بنتين ٣٢٠ / ١٦٠	اخ لابوين ٨	ثلث اخوات لهما ١٢ / ٤	مسئله ٢٤ ٣٠ / ٤٨٠

جمع سهام ٨٠ ٢٠ ٨ ١٢ / ٤٢ — مخرج الصلح ٤ / ١٠ ٦ / ٢٤ ١٠ / ١٢٠

في ٢٢ مباين

ثلث ٤٠	ربع ٣٠	ثمن ١٥	عشر ١٢					
زوجه ٤٠ ٤٢٠ / ١٦٨٠٠	زوجه ٣٠ ٤٢٠ / ١٢٦٠٠	زوجه ١٥ ٤٢٠ / ٦٣٠٠	زوجه ١٢ ٤٢٠ / ٥٠٤٠	ام ٨٠ ٢٣ / ١٨٤١	بنتين ٣٢٠ ٢٣ / ٧٣٦٠	اخ لهما ٨ ٢٣ / ١٨٤	ثلث اخوات لابوين ١٢ ٢٣ / ٢٧٦	مسئله ١٢٠ ٤٢٠ / ٥٠٤٠٠

بذه المسائل مقاسمة الجد مع بني الاعيان والعلات او احديها والجد ينزل منزلة احد الاخوة واذا لم يوجد مع الجد وبني الاعيان والعلات ذو سهم غيرهم لجد هنا افضل الامرين اما المقاسمة او الثلث فاذا كانت اخت من بني الاعيان والعلات ان كانت واحدة او اثنين فالمقاسمة خير للجد وان كانوا ثلثة تساويا اي الثلث والمقاسمة فاخر ماشئت وان كانوا اكثر من الثلثة فالثلث خير للجد وبنو الاعيان اي الاخوة والاخوات لابوين وبنو العلات اي الاخوة والاخوات لاب وبنو الاخياف اي للاخوة والاخوات لام فافهم

٢ حق اختين	نصف كل ٢	٢	
جد ٦	اخت لابوين ٦	اخت لاب ٢	مسئله ٤ ٣ / ١٢

ثلث كل ١	١ نصف للمسئلة	باقي	
جد ٢ / ٤	اخت لابوين ٣ / ٦	اخت لام ١ / ٢	مسئله ٣ جميعها ٤ / ١٢

٢ خط اختين	٢٠ نصف المسئلة	باقى	
جد ٤ / ٨ / ٢٤	اخت لابوين ٥ / ١٠ / ٢٠	اختين لاب ١ / ٣ / ٦	مسئله ٦٠
ثلث كل			
جد ٢ / ٤ / ٢٠	اخت لابوين ٣ / ٣٠	اختين لاب ١ / ١٠	مسئله ٦٠ بينهما
جد ٢	اخت لابوين ٣ / ٩	ثلث اخوات لاب ١ / ٣	مسئله ١٨
	استوى الامران		
ثلث كل			
جد ٢ / ٦	اخت لابوين ١ / ٩	ثلث اخوات لاب ١ / ٣	مسئله ١٨ بينهما
جد ٢ / ١٦ / ٤٨	اخت لابوين ٣ / ٢٨ / ٨٤	اربع اخوات لاب ١ / ١٢ / ٣٦	مسئله ١٦٨
ثلث كل			
جد ٨ / ٥٦	اخت لابوين ٣ / ١٢ / ٨٤	اربع اخوات لاب ١ / ٤ / ٢٨	مسئله ١٦٨ بينهما
جد	اختين لابوين ٤ / ٣	اختين لاب	مسئله
	استوى الامران		
ثلث كل			
جد	اختين لابوين ٢ / ٤ / ٣	اختين لاب	مسئله ٦ بينهما
جد ٦ / ١٨	اختين لابوين ١٤ / ٤٢	ثلث اخوات لاب	مسئله ٦٣
ثلث كل			
جد ٢١	اختين لابوين ٢ / ٤٢ / ٢١	ثلث اخوات لاب	مسئله ٦٣ بينهما

هذه المسائل المتعلقة بمقاسمة الجد مثلا بنو الاعيان وبنو العلات جمعا ايله اكدريه مسئله سنك غيريد
صاحب فرض ولمبوب عصبة ولد قلرندن ناشى دوزلرينه نصف وثلثان كتب ونسخه حاجت
بوقدر بلكه كتب ونسخى خلاف واقع ايهام ايدر واذا اختلط بهم ذو سهم آتى اذا كان مع الجد وبنى الاعيان
والعلات ذو سهم واكثر من ذى سهم هنا ستة نفر البنت وبنت الابن والزوج والزوجة والام
والجدة فللجد هنا افضل الامور الثلثة من المقاسمة وثلث ما بقى بعد فرض ذى السهم وسدس جميع المال جيدرية

سدس ١ اثنى عشر جده ٢ / ٣٦	جد ٤٠	اخت لابوين ١٠٨	ست اخوات لاب ٣٢	مسئله ٣٦ / ٢١٦
سدس اثنى عشره جده	ثلث ما بقى جد ٦٠	اخت لابوين ٩ / ١٠٨	ست اخوات لاب ١ / ١٢	مسئله ٣ / ١٨
سدس اثنى عشره جده ١٢ / ٣٦	سدس كل جد ١٢ / ٣٦	اخت لابوين ٣٦ / ١٠٨	ست اخوات لاب ١ / ٣٦	مسئله ٦ / ١٢ / ٣٢ / ٢١٦ بينهما
ربع زوج ١٧ / ٧٦٥	نصف بنت ٣٤ / ١٥٣٠	جد ٩٠	خمس عشر اخت لاب ١٥ / ٦٧٥	مسئله ٤ / ١٧ / ٦٨ / ٣٠٦٠
ربع زوج ٤٥ / ٧٦٥	نصف بنت ٩٠ / ١٥٣٠	ثلث ما بقى جد ١٥ / ٢٥٥	خمس عشر اخت لاب ٣٠ / ٥١٠	مسئله ٤ / ١٧ / ٣٠٦٠ بينهما
ربع زوج ٤٥ / ٧٦٥	نصف بنت ٩٠ / ١٥٣٠	سدس كل جد ٣٠ / ٥١٠	خمس عشر اخت لاب ١٥ / ٢٥٥	مسئله ١٢ / ١٥ / ١٨٠ / ٣٠٦٠ بينهما
سدس ثلث جدات ٣٩ / ١٩٥ / ٣٩٠	جد ١٣٠	اخت لابوين ١١٢ / ٥٨٥ / ١١٧٠	عشر اخوات لاب ٤٨ / ٢٤٠ / ٤٨٠	مسئله ٢٤ / ٢٣٤ / ١١٧٠
سدس ثلث جدات ٣٩٠	ثلث ما بقى جد ٥ / ٦٥٠	اخت لابوين ٩ / ٩٠ / ١١٧٠	عشر اخوات لاب ١ / ١٣٠	مسئله ١٨ / ٢٣٤ بينهما
سدس ثلث جدات ٣٩٠	سدس كل جد ٣٩٠	اخت لابوين ٩٠ / ١١٧٠	عشر اخوات لاب ١ / ٣٩٠	مسئله ٦ / ٢٣٤ بينهما

بو نصف انصباء من المسئله لاخت لابوين كان نصف واحده

هذا لاخوات

بو صورتلرده هر كس سهملرين الدقدنصكره ما بقى يه دخى الغرلر فافهم

بو نصف انصباء من المسئله لاخت لابوين كان نصف واحده

هذا لاخوات لاب

سدس		٥	٢	٨ / ١٢٠
ثلثین جده	جد	اخت لابوین ۹	خمس اخوات لاب	مسئله
١٢٠	١٥٠	٣٦٠		٦ / ١٢٠ / ٧٢٠

سدس	ثلث مابقی ٥	٥	٢	١٠ / ٥
ثلثین جده	جد	اخت لابوین ۹	خمس اخوات لاب	مسئله
٣ / ٣ / ١٢٠	٥ / ٥٠ / ١٥٠	٩ / ٩٠ / ٣٦٠	١ / ١٠ / ٤٠	٦ / ١٨ / ١٠ / ١٨٠ / ٧٢٠

سدس	سدس	٤	٢	
ثلثین جده	جد	اخت لابوین	خمس اخوات لاب	مسئله
٣٠ / ١٢٠	٣٠ / ١٢٠	٣ / ٩٠ / ٣٦٠	١ / ٣٠ / ١٢٠	٣٠ / ١٨٠ / ٤ / ٧٣٠

٣٠ نف
٥. نف

مسائل اکدریه من مقاسمة الجد مثلا اصحاب فرائضدن جدک وبنی الاعیان والعلاتک
غیری مسئله ده بولنمازسه مسئله ایکی تصحیح اولنور اوکی مقاسمه ایکنجی ثمث جمیع المال واکر
بونر انیله سائر اصحاب فرائضدن بر یا ارتق بولنور ایسه صورت ثلثه اوزره مسئله
تصحیح اولنور اولکی مقاسمه ایکنجی ثلث مابقی اوچنجی سدس لکل امثالهم سبق فیما ذکرناه
فلا حاجة برآدها بینا ودخی زید بن ثابت رضی الله عنه لحت لابوین واخت لاب بونلرکه
جد ایله حاجة الفرض قیلماز او مسئله اکدریه ده حاجة الفرض فلکار بربرلری نصیب بین
الدقه تعکره جدک نصیبنی اختنک نصیبنه ضم ایدوب نصیبنی بینلرنده للذکر مثل حظ
الانثیین قسمت ایدر بو المسائل الاکدریه صورت ثلثه ایله تصحیح قالمدر لکن زید بن ثابت
رضی الله عنه حضرتلرینک مرادی دکلدر بوده آخر ما اوردناه من المسائل المقاسمة فافهم

نصف ٣	ثلث کل ٢	سدس ١	نصف ٣	ضم نصیبات ٢ / ٤ / ١٢
زوج	ام	جد	اخت لابوین	مسئله عولیه
٩	٦	٨	٤	٩ / ٢٧

نصف ٣	ثلث کل ٢	سدس ١	نصف ٣	
زوج	ام	جد	اخت لاب ضم نصیبات	مسئله عولیه
٩	٦	٨	٤ / ٢ / ٤ / ١٢	٦ / ٩ / ٢٧

ولو کانت مکان الاخت اختان لابوین او لاب او خ لابوین او لاب فلا عول ولا اکدریة

نصف ٣	سدس ١	سدس ١	١ / ع	
زوج	ام	جد	اختین لابوین او لاب	مسئله
٦	٣	٣	٤ / ١	٢ / ١٢

نصف ٣	ثلث کل ٢	سدس	شی / ع	
زوج	ام	جد	اخ لابوین او لاب	مسئله
٣	٢	١		٦

[illegible]

هذه المسائل متعلقة بتقسيم التركة على الورثة واذا كان بصا ... انك لا ضرب وده تقسيم

نصف ٣	سدس ١	ثمنت ٤ ن	
زوج	ام	اختين لاب وبن	مسئله عولیه ٦
٢٥		٢٠	٨

قاعدهٔ اخرى يضرب التركة في سهام كل واحد من الورثة ثم يقسم الحاصل من الضرب على تصحيح المسئلة فيكون الحاصل من التقسيم حصة لكل فرد من التركة فاعرف

نصف ٣	سدس ١	ثلثان ٤		
زوج	ام	اختين لابوين	مجموعهٔ سهام	مسئله عولیه ٦ / ٨
١٢٠	٤٠	١٦٠	زوج ١٥، ام ٥، اختين ٤٠	عين تركه ظاهر شد

قاعدهٔ اخرى نسبت طريقيله تصحيح اولندیغی وقت قاعده اودر كه مابلغ مسئله رؤس مقامنده ومال متروك مابلغ مقامنده در انجون سهاملرین بربری مع مسئله‌یه نسبت اولنور نتیجه واقع اولان نسبت مثلى مال متروكدن حصه اولنور فافهم

نصف ٣	سدس ١	ثلثان ٤	
زوج	ام	اختين لابوين	مسئله عولیه ٦ / ٨
١٥	٥	٢٠	
ربع وثمن	ثمن التصحيح	نصف التصحيح	

صورت تباين اگر تركه ايله تصحيح بيننده مباينت اولورسه توافق سابق وزنه تركه‌نك كليسى ورثه‌نك يدلرنده اولانه ضرب اولنوب بعده تصحيحك كليسنه تقسيم اولنور

سدس ١	ثلث ٢	ثلثان ٤			
ام	اختين لام	اختين لاب	مجموعهٔ سهام	مجموعهٔ كسور	مسئله عولیه ٦ / ٧
٥	١٠	٢٠	١٧		
٦	٣٦	٣٦	حصهٔ ام ٥، اختين لام ١٠، اختين لاب ٢٠		
٣٦	٣٦	١٤٤	٦٨ / ١١٩	ضم كسور	عين تركه ظاهر شد

نقل كسورده بكونه ... (مجموعهٔ سهام من فرضا والمال ... ١١٩)

ربع ٣	سدس ٢	سدس ٢	ثلثان ٨			
زوج	ام	اب	بنتين	مجموعهٔ سهام	مجموعهٔ كسور	مسئله عولیه ١٢ / ١٥
٣٦	٣٦	٣٦	٣٦	حصهٔ زوج ٧، حصهٔ ام ٤، حصهٔ اب ٤، بنتين ١٩	١٠، ١٢	
١٠٨	٧٢	٧٢	٢٨٨	٣٢، ٤٧، ١٢٨		
[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]	ضم كسور، عين تركه	بكونه نقل اولندى	

صورت التوافق على المثال السابق گر تركه ايله تصحيح بيننده موافقت اولورسه تركه‌نك كليسى ورثه‌نك يدلرنده اولانه ضرب اولنوب بعده تصحيحك كليسنه تقسيم اولنور

ثمن ٣	سدس ٤	سدس ٤	ثلثان ١٦		
اربع زوجات	ثلث جدات	جد	خمس بنات	مجموعهٔ سهام	مسئله ٢٤ / ٢٧
١٨٠	٢٤٠	٢٤٠	٩٦٠		
٥٤٠	٧٢٠	٧٢٠	٢٨٨٠		
١٦٢٠	١٦٢٠	١٦٢٠	١٦٢٠		

مجموعهٔ سهام	مجموعهٔ كسور
زوجات ٣	٥٤٠
جدات ٤	٧٢٠
جد ٤	٧٢٠
بنات ١٧	١٢٦٠
ضم كسور، عين تركه ظاهر شد ٢٨	٣٢٤٠

تقسيم جمع كسوردر بكونه نقل شد

قاعدهٔ اخرى مطابق المثال السابق ورثه‌نك يدلرنده اولان سهملرى وفق تركه‌يه ضرب ووفق مسئله‌يه تقسيم ايله اولور ديكن وفق تركه ترا اولديغندن ضرب مفيد اولماز و كذا وفق مسئله‌يه تقسيم اولندى

ثمن ٣	سدس ٤	سدس ٤	ثلثان ١٦		
اربع زوجات	ثلث جدات	جد	خمس بنات		مسئله عولیه ٢٤ / ٢٧
١٨٠	٢٤٠	٢٤٠	٩٦٠		

مجموعهٔ كسور	تقسيم	مجموعهٔ سهام
١٨	٥٤	حصهٔ زوجات ٣
٢٤		حصهٔ جدات ٤
٢٤		حصهٔ جد ٤
٤٢		حصهٔ بنات ١٧
١٠٨	بكونه نقل شد	ضم كسورده عين تركه ظاهر اولدى

صالح افندى نام فقيهك جمع و تعليقنه موفق اولديغى اشبو فرائض جريده‌سى فريده‌سى سهل الاستفاده و بين الطلبه اشتهار و اعتبار تحريكيدر تا زاده اولديغنه مبنى ملتجاى انجم معدلت و كرم جوانب لطف و عنايت اولان پادشاه ديندار و شهنشاه معارف‌پرور السلطان ابن السلطان السلطان الغازى عبد الحميد خان ابن الغازى عبد المجيد خان ادام الله احكام سلطنته الى اقامة محكمة الحشر والميزان افنديمز حضرتلرينك سايهٔ عدالتوايه‌لرنده ارباب فقه و ديانت و طلاب فرائض علم و معرفت فيدلرينه ... آراسته اولهرق بر وجه سهولت تعليم و تعلمه مبادرت ايتمك اوزره ذكر اولنان جريده تصحيحخانه جانبنده تصحيح ... محمد الكشفى ... استنساخ اولنهرق ... عبده ... افندى مطبعه‌سنده طبع و تمثيل قلندى فى شهر رمضان المبارك سنة اثنين و ثمانين ... والف من هجرة من عرفت ... والتسليم ... حرره مصطفى الحبيب

متن سراجيه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حمد الشاكرين ، والصلوة والسلام على خير البرية محمد واله الطيبين الطاهرين . قال صلى الله تعالى عليه وسلم . تعلموا الفرائض وعلموها الناس فانها نصف العلم . قال علماؤنا رحمهم الله تتعلق بتركة الميت حقوق اربعة مرتبة اولا يبدأ بتجهيزه وتكفينه من غير تبذير ولا تقتير ثم تقضى ديونه من جميع ما بقي من ماله . ثم تنفذ وصاياه من ثلث ما بقي بعد الدين من ماله . ثم يقسم الباقي بين ورثته بالكتاب والسنة واجماع الامة . ثم يبدأ باصحاب الفرائض وهم الذين لهم سهام مقدرة في كتاب الله تعالى . ثم بالعصبات من جهة النسب والعصبة كل من يأخذ ما ابقته الفرائض وعند الانفراد يحرز جميع المال ثم بالعصبة من جهة السبب وهو مولى العتاقة ثم عصبته ثم الرد على ذوي الفروض النسبية بقدر حقوقهم ثم ذوي الارحام ثم مولى الموالاة ثم المقر له بالنسب على الغير بحيث لم يثبت نسبه باقراره من ذلك الغير اذا مات المقر على اقراره ثم الموصى له بما زاد على الثلث ثم بيت المال . فصل . المانع من الارث اربعة . الرق . وافرا كان او ناقصا

. والقتل الذي يتعلق به وجوب القصاص او الكفارة واختلاف الدينين واختلاف الدارين حقيقة كالحربي والذمي او حكما كالمستأمن والذمي او الحربيين من دارين مختلفين والدار انما تختلف

باختلاف المنعة والملك لانقطاع العصمة فيما بينهم . باب معرفة الفروض ومستحقيها الفروض المقدرة في كتاب الله تعالى ستة النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس واصحاب هذه السهام اثنى عشر نفرا اربعة من الرجال وهم الاب والجد اب الأب وان علا والاخ لام والزوج وثمان من النساء وهن الزوجة والبنت وبنت الابن وان سفلت والاخت لاب وام والاخت لاب والاخت لام والام والجدة الصحيحة وهي

التي لا تدخل في نسبتها الى الميت جد فاسد ؛؛ اما الأب ؛؛ فله احوال ثلث الفرض المطلق وهو

السدس وذلك مع الابن او ابن الابن وان سفل والفرض والتعصيب وذلك مع الابنة او ابنة الابن وان سفلت والتعصيب المحض عند عدم الولد وولد الابن وان سفل الجد الصحيح وهو الذي لا يدخل في نسبته الى الميت ام كالاب الا في اربع مسائل وستذكرها انشاء الله تعالى ويسقط بالاب لان الاب اصل في قرابته الى الميت واما الاولاد الام فاحوال ثلث

السدس للواحد والثلث للاثنين فصاعدا ذكورهم واناثهم في القسمة والاستحقاق سواء ويسقطون بالولد وولد الابن وان سفل وبالاب والجد بالاتفاق واما للزوج فحالتان النصف عند عدم الولد وولد الابن وان سفل والربع مع الولد وولد الابن وان سفل

؛؛ فصول النساء ؛؛ للزوجات حالتان الربع عند عدم الولد وولد الابن وان سفل واما

البنات الصلب فاحوال ثلث النصف للواحدة والثلثان للاثنين فصاعدا ومع الابن للذكر مثل حظ الانثيين وهو يعصبهن وبنات الابن كبنات الصلب ولهن احوال ست النصف للواحدة والثلثان للاثنين فصاعدا عند عدم بنات الصلب ولهن السدس مع الواحدة الصلبية تكملة للثلثين ولا يرثن مع الصلبيتين الا ان يكون بحذائهن او اسفل منهن غلام فيعصبهن والباقي بينهم للذكر مثل حظ الانثيين ويسقطن بالابن ولو ترك ثلث بنات ابن بعضهن اسفل من بعض وثلث بنات ابن ابن آخر بعضهن اسفل من بعض وثلث بنات ابن ابن ابن آخر بعضهن اسفل من بعض بهذه الصورة

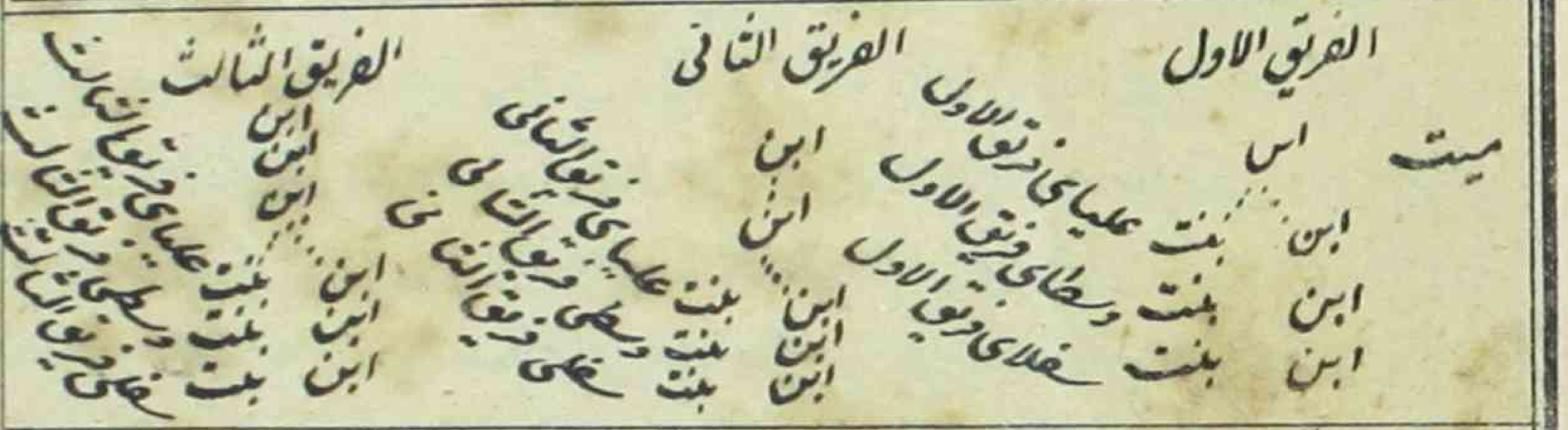

العليا من الفريق الاول لا يوازيها احد الوسطى من الفريق الاول يوازيها العليا من الفريق الثاني السفلى من الفريق الاول يوازيها الوسطى من الفريق الثاني والعليا من الفريق الثالث السفلى من الفريق الثاني توازيها الوسطى من الفريق الثالث السفلى من الفريق الثالث لا يوازيها احد واذا عرفت هذا فنقول للعليا من الفريق الاول النصف وللوسطى مع من يوازيها السدس تكملة للثلثين ولا شيء للسفليات الا ان يكون معهن غلام فيعصب من كانت بحذائه ومن كانت فوقه ممن لم يكن ذات سهم ويسقط من دونه واما للاخوات لاب وام فاحوال خمس النصف للواحدة والثلثان للاثنين فصاعدا ومع الأخ لاب وام للذكر مثل حظ الانثيين يصرن عصبة به لاستوائهم في القرابة الى الميت ولهن الباقي مع البنات او مع بنات الابن لقوله عليه السلام اجعلوا الاخوات مع البنات عصبة والاخوات لاب كالاخوات لاب وام ولهن احوال سبع النصف للواحدة والثلثان للاثنين فصاعدا عند عدم الاخوات لاب وام ولهن السدس مع الاخت لاب وام تكملة للثلثين ولا يرثن مع الاختين لاب وام الا ان يكون معهن اخ لاب فيعصبهن والباقي بينهم للذكر مثل حظ الانثيين والسادسة ان يصرن عصبة مع البنات او بنات الابن لما ذكرنا وبنو الاعيان وبنو العلات كلهم يسقطون بالابن وابن الابن وان سفل وبالاب بالاتفاق وبالجد عند ابي حنيفة رحمه الله ويسقط بنو العلات ايضا بالاخ لاب وام اذا صارت عصبة مع البنات او مع بنات الابن واما الام فاحوال ثلث السدس مع الولد او ولد الابن وان سفل او مع الاثنين من الاخوة والاخوات فصاعدا من اي جهة كانا وثلث الكل عند عدم هؤلاء المذكورين وثلث ما يبقى بعد فرض احد الزوجين وذلك في المسئلتين زوج وابوين او زوجة

و ابوين ولو كان مكان الاب جد فللام ثلث جميع المال عند ابي يوسف فان لهما ثلث الباقي
وللجدة السدس لام كانت او لاب واحدة كانت او اكثر اذا كن ثابتات متحاذيات في الدرجة
ويسقطن كلهن بالام والابويات ايضا بالاب وكذلك بالجد الا ام الاب وان علت فانها
ترث مع الجد لانها ليست من قبله والقربى من اي جهة كانت تحجب البعدى من اي جهة كانت
وارثة كانت القربى او محجوبة واذا كانت جدة ذات قرابة واحدة كام ام الاب والاخرى
ذات قرابتين او اكثر كام ام الام وهي ايضا ام اب الاب يقسم السدس بينهما انصافا عند ابي
يوسف رحمه الله باعتبار الابدان وعند محمد اثلاثا باعتبار الجهات بهذه الصورة

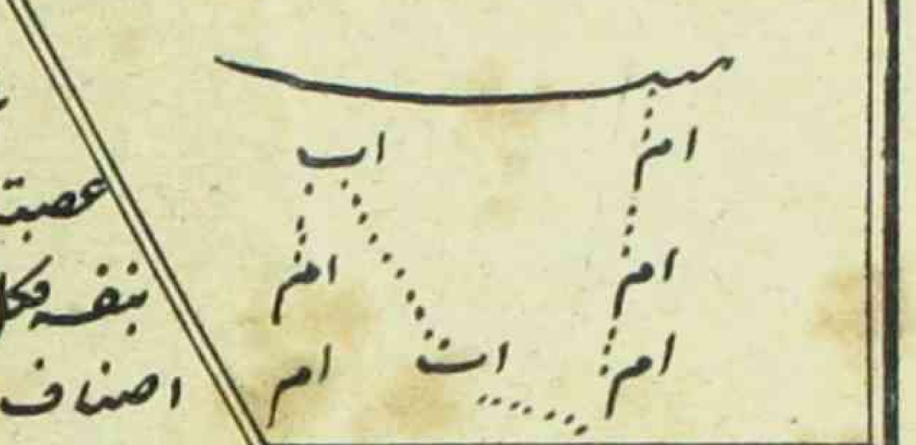

باب العصبات العصبات النسبية ثلثة
عصبة بنفسه وعصبة بغيره وعصبة مع غيره اما العصبة
بنفسه فكل ذكر لا يدخل في نسبته الى الميت انثى وهم اربعة
اصناف جزء الميت واصله وجزء ابيه وجزء جده الاقرب
فالاقرب يرجحون بقرب الدرجة اعني اوليهم بالميراث جزء الميت اي البنون ثم بنوهم وان سفلوا
ثم اصله اي الاب ثم الجد اب الاب وان علا ثم جزء ابيه اي الاخوة ثم بنوهم وان سفلوا ثم جزء
جده اي الاعمام ثم بنوهم وان سفلوا ثم يرجحون بقوة القرابة اعني به ان ذا القرابتين اولى من ذي
قرابة واحدة ذكرا كان او انثى لقوله عليه السلام ان اعيان بني الام يتوارثون دون بني العلات
كالاخ لاب وام او الاخت لاب وام اذا صارت عصبة مع البنت او بنت الابن اولى من الاخ
لاب وابن الاخ لاب وام اولى من الاخ لاب وكذلك الحكم في اعمام الميت ثم في اعمام ابيه ثم في اعمام
جده ؛؛ اما العصبة بغيره ؛؛ فاربع من النسوة وهن اللاتي فرضهن النصف والثلثان يصرن
عصبة باخوتهن كما ذكرنا في حالاتهن ومن لا فرض لها من الاناث واخوها عصبة لا تصير عصبة
باخيها كالعم والعمة المال كله للعم دون العمة ؛؛ واما العصبة مع غيره فكل انثى تصير عصبة مع انثى
اخرى كالاخت مع البنت كما ذكرنا ؛؛ آخر العصبات ؛؛ مولى العتاقة ثم عصبته على الترتيب الذي
ذكرنا لقوله عليه السلام ؛؛ الولاء لحمة كلحمة النسب ولا شيء للاناث من ورثة المعتق لقوله عليه السلام
ليس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او اعتق من اعتقن او كاتبن او كاتب من كاتبن او دبرن او
دبر من دبرن او جر ولاء معتقهن او معتق معتقهن ولو ترك اب المعتق وابنه عند ابي يوسف رحمه الله
سدس الولاء للاب والباقي للابن ولو ترك ابن المعتق وجده فالولاء كله للابن بالاتفاق ومن
ملك ذا رحم محرم منه عتق عليه وولاؤه له كثلاث بنات للكبرى ثلثون دينارا وللصغرى عشرون
دينارا فاشترتا اباهما بالخمسين ثم مات الاب وترك شيئا فالثلثان بينهن اثلاثا
بالفرض والباقي بين مشتريتي الاب اخماسا بالولاء ثلثة اخماسه للكبرى وخمساه للصغرى

ويصح من خمسة واربعين ؛؛ باب الحجب ؛؛ على نوعين حجب نقصان وهو حجب عن سهم الى سهم و

ذلك لخمسة نفر للزوجين والام وبنت الابن والاخت لاب وقد مر بيانه وحجب حرمان والورثة
فيه فريقان فريق لا يحجبون بحال البتة وهم ستة الابن والاب والزوج والبنت والام والزوجة

قرابة الجهة

والزوجة وفريق يرثون بحال ويحجبون في حال وهذا مبني على اصلين احدهما ان كل من يدلي الى
الميت بشخص لا يرث مع وجود ذلك الشخص سوى اولاد الام فانهم يرثون معها لعدم استحقاقها
جميع التركة والثاني الاقرب فالاقرب كما ذكرنا في العصبات والمحروم لا يحجب عندنا وعند
ابن مسعود رحمه الله يحجب حجب النقصان كالكافر والقاتل والرقيق والمحجوب يحجب بالاتفاق
كالاثنين من الاخوة والاخوات فصاعدا من اي جهة كانا لا يرثان مع الاب ولكن يحجبان

الام من الثلث الى السدس ؛؛ باب ؛؛ مخارج الفروض اعلم ان الفروض المذكورة نوعان

الاول النصف والربع والثمن والثاني الثلثان والثلث والسدس على التضعيف والتنصيف فاذا جاء
في المسائل من هذه الفروض احاد احاد فمخرج كل فرض سميه الا النصف فانه من اثنين كالربع
من اربعة والثمن من ثمانية والثلث من ثلثة واذا جاء مثنى او ثلث وهما من نوع واحد فكل
عدد يكون مخرجا لجزء فذلك العدد ايضا يكون مخرجا لضعف ذلك الجزء ولاضعافه كالستة
وهي مخرج للسدس ولضعفه ولضعف ضعفه واذا اختلط النصف من الاول بكل الثاني او ببعضه
فهو من ستة واذا اختلط الربع بكل الثاني او ببعضه فهو من اثني عشر واذا اختلط الثمن بكل
الثاني او ببعضه فهو من اربعة وعشرين ؛؛ باب العول ؛؛ العول ان يزاد على المخرج
من اجزائه اذا ضاق عن فرض اعلم ان مجموع المخارج سبعة اربعة منها لا تعول الاثنان و
الثلثة والاربعة والثمانية وثلثة منها تعول الستة تعول الى عشرة وترا وشفعا والاثني عشر
تعول الى سبعة عشر وترا لا شفعا والاربعة والعشرون تعول الى سبعة وعشرين عولا واحدا
في المسئلة المنبرية وهي امرأة وبنتان وابوان ولا يزاد على هذا الا عند ابن مسعود فان

وترا معناه تك

عنده تعول الى احد وثلثين ؛؛ فصل ؛؛ في معرفة التماثل والتداخل والتوافق والتباين بين العددين

تماثل العددين كون احدهما مساويا للاخر وتداخل العددين المختلفين ان يعد اقلهما الاكثر اي يفنيه
او نقول ان تكون اكبر العددين منقسما على الاقل قسمة صحيحة او نقول ان زيد على الاقل مثله او
امثاله يساوي الاكبر او نقول ان يكون الاقل جزء الاكثر مثل ثلثة وتسعة وتوافق العددين
ان لا يعد اقلهما الاكثر ولكن يعدهما عدد ثالث كالثمانية مع العشرين لكن يعدهما اربعة فهما
متوافقان بالربع لان العدد العاد مخرج الجزء الوفق وتباين العددين ان لا يعد العددين
معا عدد ثالث كالتسعة مع العشرة وطريق معرفة التوافق والتباين بين العددين المختلفين
ان ينقص من الاكثر بمقدار الاقل من الجانبين مرارا حتى تفقا في درجة واحدة فان اتفقا في واحد
فلا وفق بينهما وان اتفقا في عدد فهما متوافقان في ذلك العدد ففي الاثنين بالنصف وفي الثلثة
بالثلث وفي الاربعة بالربع هكذا الى العشرة وفي ما وراء العشرة يتوافقان بجزء اعني في احد عشر بجزء

من احد عشر وفي خمسة عشر بجزء من خمسة عشر فاعتبر ؛؛ باب التصحيح ؛؛ يحتاج في تصحيح المسائل

الى سبعة اصول ثلثة بين السهام والرؤس واربعة بين الرؤس والرؤس اما الثلثة فاحدها
ان تكون سهام كل فريق منقسمة عليهم بلا كسر فلا حاجة الى الضرب كابوين وبنتين والثاني ان يكون

تنكسر على طائفة واحدة ولكن بين سهامهم ورؤسهم موافقة فيضرب وفق عدد رؤسهم في اصل المسئلة
وعولها ان كانت عايلة كابوين وعشر بنات اوزوج وابوين وست بنات والثالث ان لايكون
بين سهامهم ورؤسهم موافقة فيضرب كل عدد رؤسهم في اصل المسئلة كزوج وخمس اخوات لاب
واما الاربعة احدها ان يكون الكسر على طائفتين اواكثر ولكن بين اعداد رؤسهم مماثلة فالحكم فيها
ان يضرب احد الاعداد في اصل المسئلة مثل ست بنات وثلث جدات وثلثة اعمام والثاني
ان يكون بعض الاعداد متداخلا في البعض فالحكم فيها ان يضرب اكثر الاعداد في اصل المسئلة مثل
اربع زوجات وثلث جدات واثنى عشر عما والثالث ان يوافق بعض الاعداد بعضا فالحكم فيها ان
يضرب وفق احد الاعداد في جميع الثاني ثم مابلغ في وفق الثالث ان وافق المبلغ الثالث
والا فالمبلغ في الثالث ثم في الرابع كذلك ثم المبلغ في اصل المسئلة كاربع زوجات وثماني
عشرة بنتا وخمس عشرة جدة وستة اعمام والرابع ان يكون الاعداد متباينة لايوافق بعضها بعضا
فالحكم فيها ان يضرب احد الاعداد في جميع الثاني ثم مابلغ في الثالث ثم مابلغ في جميع الرابع ثم ما

اجتمع في اصل المسئلة كامرأتين وست جدات وعشر بنات وسبعة اعمام ‌‌؞ فصل واذا اردت

ان تعرف نصيب كل فريق من التصحيح فاضرب ماكان لكل فريق من اصل المسئلة فيما ضربته في اصل
المسئلة فاذا اردت ان تعرف نصيب كل واحد من احاد الفريق فاقسم ماكان لكل فريق من اصل
المسئلة على عدد رؤسهم ثم اضرب الخارج في المضروب فالحاصل نصيب كل واحد من احاد ذلك
الفريق وجه اخر وهوان تقسم المضروب على اي فريق شئت ثم اضرب الخارج في نصيب الفريق
الذي قسمت عليهم المضروب فالحاصل كل واحد من احاد ذلك الفريق وجه اخر طريق النسبة وهو
الاوضح وهوان تنسب سهام كل فريق من اصل المسئلة الى عدد رؤسهم مفردا ثم تعطى بمثل تلك

النسبة من المضروب لكل واحد من احاد الفريق فصل في قسمة التركة بين الورثة والغرماء

اذا كان بين التركة والتصحيح مباينة واضرب سهام كل وارث من التصحيح في جميع التركة ثم اقسم
المبلغ على التصحيح واذا كان بين التصحيح والتركة موافقة فاضرب سهام كل وارث من التصحيح في وفق
التركة ثم اقسم المبلغ على وفق التصحيح فالخارج نصيب الوارث في الوجهين هذه المعرفة
نصيب كل فرد واما المعرفة نصيب كل فريق فاضرب ماكان لكل فريق من اصل المسئلة في
وفق التركة ثم اقسم المبلغ على وفق تصحيح المسئلة ان كان بين التركة والمسئلة موافقة وان
كان بينهما مباينة فاضرب في كل التركة ثم اقسم الحاصل على جميع المسئلة فالخارج نصيب ذلك
الفريق في الوجهين واما في قضاء الديون فدين كل غريم بمنزلة سهام كل وارث في العمل ومجموع

الديون بمنزلة التصحيح ؞ فصل في التخارج ومن صالح على شيء من التركة فاطرح سهامه

من التصحيح ثم اقسم باقي التركة على سهام الباقين كزوج وام وعم فصالح الزوج على ما في ذمته
من المهر وخرج من البين فيقسم باقي التركة بين الام والعم اثلاثا بقدر سهامهما سهمان
للام وسهم للعم باب الرد الرد ضد العول وهو ما فضل عن فرض ذوي الفروض

الفروض ولا مستحق له يرد على ذوي الفروض بقدر حقوقهم الا على الزوجين وهو قول عامة
الصحابة رضي الله عنهم وبه اخذ اصحابنا وقال زيد بن ثابت الفاضل لبيت المال و
اخذ مالك والشافعي رحمهم الله تعالى ؞ ثم مسائل الباب اقسام اربعة احدها ان يكون
في المسئلة جنس واحد ممن يرد عليه عند عدم من لايرد عليه فاجعل المسئلة من عدد رؤسهم كما اذا
ترك بنتين او اختين او جدتين فاجعل المسئلة من اثنين والثاني اذا اجتمع في
المسئلة جنسان او ثلثة اجناس ممن يرد عليه عند عدم من لايرد عليه فاجعل المسئلة من
سهامهم اعني من اثنين اذا كان في المسئلة سدسان او من ثلثة اذا كان فيها ثلث وسدس
او من اربعة اذا كان نصف وسدس او من خمسة اذا كان ثلثان وسدس او نصف وسدسان
او نصف وثلث ؞ والثالث ؞ ان يكون مع الاول من لايرد عليه اعط
فرض من لايرد عليه من اقل مخارجه فان استقام الباقي على عدد رؤس من يرد عليه فبها
كزوج وثلث بنات وان لم يستقم فاضرب وفق رؤسهم الباقي في مخرج فرض من لايرد
عليه ٥ كزوج وست بنات والا فاضرب كل رؤسهم في مخرج فرض من لايرد عليه فالمبلغ تصحيح
المسئلة كزوج وخمس بنات والرابع ان يكون مع الثاني من لايرد عليه فاقسم مابقي من مخرج
فرض من لايرد عليه على مسئلة من يرد عليه فان استقام فيها وهذا في صورة واحدة وهو
ان يكون للزوجات الربع كزوجة واربع جدات وست اخوات لام وان لم يستقم فاضرب
جميع مسئلة من يرد عليه في مسئلة من لايرد عليه فالمبلغ مخرج فروض الفريقين كاربع
زوجات وتسع بنات وست جدات ثم اضرب سهام من لايرد عليه في مسئلة من
يرد عليه وسهام من يرد عليه فيما بقي من مخرج فرض من لايرد عليه وان انكسر على البعض

صحح المسئلة بالاصول المذكورة ؞ باب مقاسمة الجد قال ابو بكر الصديق رضي الله

ومن تابعه من الصحابة بنو الاعيان وبنو العلات لايرثون مع الجد وهو
قول ابي حنيفة وبه يفتى وقال زيد بن ثابت رضي الله عنه يرثون مع الجد وهو قولهما ومالك
والشافعي رحمهم الله وعند زيد بن ثابت رضي الله عنه للجد مع بني الاعيان والعلات
افضل الامرين من المقاسمة ومن ثلث جميع المال وتفسير المقاسمة ان يجعل الجد في القسمة
كاحد الاخوة وبنو العلات يدخلون في القسمة مع بني الاعيان اضرارا للجد فاذا اخذ الجد نصيبه
فبنو العلات يخرجون من البين خائبين بغير شيء والباقي لبني الاعيان الا اذا كانت من
بني الاعيان اخت واحدة اخذت فرضها النصف الكل بعد نصيب الجد فان بقي شيء فلبني العلات
والا فلا شيء لهم كجد واخت لاب وام واختين لاب فبقي للاختين لاب عشر المال وتصح من
عشرين ولو كانت في هذه المسئلة اخت لاب فلم يبق لها شيء واذا اختلط بهم ذو سهم
فللجد ههنا افضل الامور الثلثة بعد فرض ذي السهم اما المقاسمة كزوج وجد واخ واما ثلث
مابقي كجد وجدة واخت واخوين واما سدس الجميع كجدة وجد وبنت واخوين ولو كان
ثلث الباقي خيرا للجد وليس للباقي ثلث صحيح فاضرب مخرج الثلث في اصل المسئلة ولو
ترك زوجا وجدا وبنتا واما واختا فاب وام او لاب فالسدس خير للجد وتعول المسئلة

٥ ان وافق رؤسهم والا فكل الباقي في كل
مخرج فرض من لايرد عليه صح

الى ثلثة عشر ولاشئ للاخت واعلم ان زيد بن ثابت لايجعل للاخت لاب وام اولاب صاحبة
فرض مع الجد الافي المسئلة الاكدرية وهي زوج وام وجد واخت لاب وام او لاب للزوج
النصف وللام الثلث وللجد السدس وللاخت النصف النصف ثم يضم الجد نصيبه الى نصيب الاخت
فيقسمان للذكر مثل حظ الانثيين لان المقاسمة خير للجد اصلها من ستة وتعول الى تسعة وتصح
من سبعة وعشرين ولما سميت اكدرية لانها واقعة امرأة من بني اكدر ولوكان مكان الاخت

اخ او اختان فلاعول ولا اكدرية ❊ باب المناسخة ❊ ولو صار بعض الانصباء ميراثا قبل القسمة

كزوج وام وبنت فمات الزوج قبل القسمة عن امرأة وابوين ثم ماتت البنت عن ابنين وبنت و
جدة ثم ماتت الجدة عن زوج واخوين فالاصل فيه ان تصحح مسئلة الميت الاول وتعطي سهام كل وارث
ثم تصحح مسئلة الميت الثاني وتنظر بين مافي يده من التصحيح الاول وبين التصحيح الثاني في ثلثة احوال
فان استقام مافي يده على التصحيح الثاني في التصحيح الاول وان كان بينهما مباينة فاضرب كل
التصحيح الثاني في التصحيح الاول فالمبلغ مخرج المسئلتين فسهام ورثة الميت الاول يضرب في المضروب
اعني في التصحيح الثاني او في وفقه وسهام ورثة الميت الثاني يضرب في كل مافي يده او في وفقه وان
مات ثالث او رابع فاجعل المبلغ مقام الاول والثالثة مقام الثانية في العمل ثم الرابعة والخامسة

كذلك الى غير النهاية باب توريث ذوي الارحام وذو الرحم هو كل قريب ليس بذي سهم ولاعصبة كان
عامة الصحابة يرون توريث ذوي الارحام وبه قال اصحابنا وقال زيد بن ثابت لاميراث لذوي الارحام
ويوضع المال في بيت المال وبه قال الشافعي وذوو الارحام اصناف اربعة الصنف الاول ينتمي الى الميت
وهم اولاد البنات واولاد بنات الابن والصنف الثاني ينتمي اليهم الميت
وهم الاجداد الساقطون والجدات الساقطات والصنف الثالث ينتمي الى ابوي
الميت وهم اولاد الاخوات وبنات الاخوة وبنو الاخوة لام والصنف الرابع ينتمي الى جدي الميت
او جدتيه وهم العمات والاعمام لام والاخوال والخالات فهؤلاء وكل من يدلي بهم من ذوي الارحام
روى ابو سليمان عن محمد بن الحسن عن ابي حنيفة ان اقرب الاصناف الصنف الثاني وان علوا ثم
الاول وان سفلوا ثم الثالث وان نزلوا ثم الرابع وان بعدوا وروى ابو يوسف والحسن بن
زياد عن ابي حنيفة وابن سماعة عن محمد عن ابي حنيفة ان اقرب الاصناف الصنف الاول ثم الثاني
ثم الثالث ثم الرابع كترتيب العصبات وهو المأخوذ به وفي قولهما الصنف الثالث مقدم على الجد

اب الام لان عندهما كل واحد منهم اولى من فرعه وفرعه وان سفل اولى من صلبه ❊ فصل في الصنف

الاول ❊ اولهم بالميراث اقربهم الى الميت كبنت البنت اولى من بنت بنت الابن وان استووا
في الدرجة فولد الوارث اولى كبنت بنت الابن اولى من ابن بنت البنت وان استوت درجاتهم ولم يكن فيهم ولد وارث او
كان كلهم ولد وارث فعند ابي يوسف والحسن بن زياد يعتبر ابدان الفروع ويقسم المال عليهم ان اتفقت صفة
الاصول في الذكورة والانوثة او اختلفت ومحمد يعتبر ابدان الفروع ان اتفقت صفة الاصول موافقا لهما
ويعتبر الاصول ان اختلفت صفاتهم ويعطي الفروع ميراث الاصول مخالفا لهما كما ترك
ابن بنت وبنت بنت عندهما المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين باعتبار الابدان وعند محمد

محمد رحمه الله كذلك لان صفة الاصول متفقة ولو ترك بنت ابن بنت وابن بنت بنت
عندهما المال بين الفروع اثلاثا باعتبار الابدان ثلثاه للذكر وثلثه للانثى وعند محمد المال بين
الاصول اعني في البطن الثاني اثلاثا ثلثاه لبنت ابن البنت نصيب ابيها وثلثه لابن بنت البنت
نصيب امه وكذلك عند محمد اذا كان في اولاد البنات بطون مختلفة يقسم المال على اول بطن
اختلف في الاصول ثم يجعل الذكور طائفة والاناث طائفة بعد القسمة فما اصاب للذكور
يجمع ويقسم على اعلى الخلاف الذي وقع في اولادهم وكذلك ما اصاب للاناث يجمع
ويقسم على اعلى الخلاف الذي وقع في اولادهم هكذا العمل الى ان ينتهي بهذه الصورة

	اصل المسئلة ٧		جانب اعلى			وتصحيح المسئلة ٧	
١	بنت	بنت	بنت	بنت	بنت	بنت	١
٢	ابن	بنت	بنت	بنت	بنت	بنت	٤
٢	بنت	ابن	بنت	بنت	بنت	بنت	٣
٤	ابن	بنت.	ابن	بنت	بنت	بنت	١٢ ١
٦	بنت	ابن	ابن	بنت	بنت	بنت	٩
٧	بنت	بنت	ابن	بنت	بنت	بنت	٣
٦	ابن	بنت	بنت	ابن	بنت	بنت	٨
٣	بنت	بنت	بنت	ابن	بنت	بنت	٢
٩	بنت	بنت	ابن	بن	بنت	بنت	٦
٨	بنت	ابن	بنت	بنت	بنت	ابن	٧
١٢	بنت	بنت	بنت	ابن	بنت	ابن	٦
	١٢	١٠	٨	٦	٢	٤	
	اصل المسئلة ٨		جانب اسفل			تصحيح المسئلة	

اصل المسئلة ١٥ جانب ابن تصحيح المسئلة

اصل المسئلة ١٥ جانب البنت تصحيح المسئلة

وكذلك عند محمد يأخذ الصفة من الاصل حال القسمة والعدد من الفرع كما اذا ترك ابني
بنت بنت بنت وبنت ابن بنت بنت وبنتي بنت ابن بنت بهذه الصورة ❊

اصل المسئلة

بنت | بنت | بنت
بنتي | بنت بطن ثاني | بنت اصل | ابن بنت عند محمد اصل
ابن | بنت | تصحيح على قول ابي يوسف | بنتي | تصحيح على قول محمد اثنا عشر
٤ م | ١ بن | ٦ م | ١ بن | وعلى قول ابي يوسف | ١٢ م | ٣ بن | وعلى قول ابي يوسف سبع

عند ابي يوسف رحمه الله المال بين الفروع اسباعا باعتبار ابدانهم وعند محمد رحمه الله
يقسم المال على اعلى الخلاف اعني في البطن الثاني اسباعا باعتبار عدد الفروع في الاصول اربعة
اسباعه لبنتي بنت ابن بنت نصيب جدهما وثلثة اسباعه وهو نصيب البنتين يقسم

جدهما

علي ولديهما اعني في البطن الثالث انصافا نصفها لبنت ابن بنت البنت لنصيب ابيها والنصف
الاخر لابني بنت بنت البنت نصيب امهما وتصح من ثمانية وعشرين وقول محمد رحمه الله اشهر

الروايتين عن ابي حنيفة رحمه الله في جميع ذوي الارحام ۔ فصل ۔ علماؤنا رحمهم الله يعتبرون

الجهات في التوريث غيران ابا يوسف رحمه الله يعتبر الجهات في ابدان الفروع ومحمد رحمه الله
يعتبر الجهات في الاصول كما اذا ترك بنتي بنت بنت وهما ايضا بنتا ابن بنت وابن بنت بنت وهذه
صورتها

بنت	بنت	بنت
بنت	ابن	بنت
بنتي		ابن

٢٨ ۔ ١٦

عند ابي يوسف رحمه الله المال بينهم اثلاثا صار كانه
ترك اربع بنات وابنا ثلثاه للبنتين وثلثه للابن و
عند محمد يقسم المال بينهم على ثمانية وعشرين
سهما للبنتين اثنان وعشرون سهما ستة عشر
سهما من قبل ابيهما وستة اسهم من قبل امهما وستة اسهم للابن

فصل في الصنف الثاني اوليهم بالميراث اقربهم الى الميت من اي جهة كان وعند الاستواء

فمن كان يدلي بوارث فهو اولى عند ابي سهل الفرضي وابي فضل الخفاف وعلي بن عيسى
البصري ولا تفضيل عند ابي سليمان الجرجاني وابي علي البستي وان استوت منازلهم و
ليس فيهم من يدلي بوارث او كان كلهم يدلون بوارث واتفقت صفة من يدلون بهم و
اتحدت قرابتهم فالقسمة على ابدانهم وان اختلفت صفة من يدلون بهم يقسم المال على اول
بطن اختلف كما في الصنف الاول وان اختلفت قرابتهم فالثلثان لقرابة الاب والثلث لقرابة
الام ثم ما اصاب كل فريق يقسم بينهم كما لو اتحدت قرابتهم

فصل في الصنف الثالث الحكم فيهم كالحكم في الصنف الاول اعني اوليهم بالميراث

اقربهم الى الميت وان تساووا في القرب فولد العصبة اولى من ولد ذوي الارحام كبنت
ابن اخ وابن بنت اخت كلاهما لاب وام او لاب او احدهما لاب وام والآخر لاب المال
كله لبنت ابن الاخ لانها ولد العصبة ولو كانا لام المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين عند ابي
يوسف باعتبار الابدان وعند محمد رحمه الله المال بينهم انصافا باعتبار الاصول وان
استووا في القرب وليس فيهم ولد عصبة او كان كلهم اولاد العصبات او بعضهم اولاد
العصبات وبعضهم اولاد اصحاب الفرائض فابو يوسف يعتبر الاقوى ومحمد يقسم المال على
الاخوة والاخوات مع اعتبار عدد الفروع والجهات في الاصول فما اصاب كل فريق
يقسم بين فروعهم كما في الصنف الاول كما اذا ترك ثلث بنات اخوة متفرقين وثلثة بنين
وثلثة بنات اخوات متفرقات بهذه الصورة

عند ابي يوسف يقسم كل المال بين فروع بني الاعيان ثم بين فروع بني العلات	اخ لاب وام	اخت لاب وام	اخ لاب	اخت لاب	اخ لام	اخت لام
	بنت	ابن بنت	بنت	ابن بنت	بنت	ابن بنت

العلات ثم بين فروع بني الاخياف للذكر مثل حظ الانثيين ارباعا باعتبار الابدان وعند
محمد يقسم ثلث المال بين فروع بني الاخياف على السوية اثلاثا لاستواء اصولهم في القسمة
والباقي بين بني الاعيان انصافا باعتبار عدد الفروع في الاصول نصفه لبنت الاخ نصيب
ابيها والنصف الاخر بين ولدي الاخت للذكر مثل حظ الانثيين باعتبار الابدان وتصح
من تسعة ولو ترك ثلث بنات بني اخوة متفرقين المال كله لبنت ابن الاخ لاب وام

اخ لاب وام	اخ لاب	اخ لام
ابن	ابن	ابن
بنت	بنت	بنت
هي عصبة ولد	هي عصبة محضة	هي ليس عصبة

بالاتفاق لانها ولد العصبة ولها ايضا قوة
القرابة ۔ فصل في الصنف الرابع ۔
الحكم فيهم انه اذا انفرد واحد منهم استحق
المال كله لعدم المزاحم وان اجتمعوا وكان
حيز قرابتهم متحدا كالعمات والاعمام والاخوال والخالات فالاقوى منهم اولى بالاجماع اعني من كان
لاب وام اولى ممن كان لاب ومن كان لاب اولى ممن كان لام ذكورا كانوا او اناثا وان كانوا
ذكورا واناثا وان استوت قرابتهم فللذكر مثل حظ الانثيين كعم وعمة كلاهما لام او خال وخالة كلاهما
لاب وام او لاب او لام وان كان حيز قرابتهم مختلفا لا اعتبار لقوة القرابة كعمة لاب وام و
خالة لام او خال لاب وام وعمة لام فالثلثان لقرابة الاب وهو نصيب الاب والثلث لقرابة الام وهو نصيب الام ثم ما اصاب

كل فريق يقسم بينهم كما لو اتحد حيز قرابتهم ۔ فصل في اولادهم الحكم فيهم كالحكم في الصنف الاول

اعني اوليهم بالميراث اقربهم الى الميت من اي جهة كان وان استووا في القرب وكان حيز
قرابتهم متحدا فمن كان له قوة القرابة فهو اولى بالاجماع وان استووا في القرب والقرابة
وحيز قرابتهم متحدا فولد العصبة اولى كبنت العم وابن العمة كلاهما لاب وام او لاب المال كله
لبنت العم وان كان احدهما لاب وام والاخر لاب المال كله لمن كان له قوة القرابة في ظاهر
الرواية قياسا على خالة لاب مع كونها ولد ذي رحم محرم هي اولى لقوة القرابة من الخالة
لام مع كونها ولد الوارث لان الترجيح لمعنى فيه وهو قوة القرابة اولى من الترجيح لمعنى في غيره
وهو الادلاء بالوارث وقال بعضهم المال كله لبنت العم لاب لانها ولد العصبة وان استووا في
القرب ولكن حيز قرابتهم مختلفا لا اعتبار لقوة القرابة ولا لولد العصبة في ظاهر الرواية قياسا
على عمة لاب وام مع كونها ذات القرابتين وولد الوارث من الجهتين هي ليست باولى
من الخالة لاب اخ انها ولد ذي الرحم لكن الثلثين من يدلي بقرب الاب ويعتبر فيهم قوة القرابة
ثم ولد العصبة والثلث لمن يدلي بقرابة الام ويعتبر فيهم قوة القرابة ثم عند ابي يوسف رحمه الله
ما اصاب كل فريق يقسم على ابدان فروعهم مع اعتبار عدد الجهات في الفروع وعند محمد يقسم المال
على اول بطن اختلف مع اعتبار عدد الفروع والجهات في الاصول كما في الصنف الاول ثم ينتقل هذا الحكم الى جهة عمومة ابويه
وخؤولتهما ثم الى اولادهم ثم الى جهة عمومة ابوي ابويه وخؤولتهم ثم الى اولادهم كما في العصبات ۔ فصل في الخنثى
الخنثى المشكل اقل النصيبين اعني اسوأ الحالتين عند ابي حنيفة واصحابه رحمه الله وهو قول عامة الصحابة
رضي الله عنهم وعليه الفتوى كما اذا ترك ابنا وبنتا وخنثى للخنثى نصيب بنت لانه متيقن
وعند الشعبي رحمه الله وهو قول ابن عباس رضي الله عنه للخنثى نصف النصيبين بالمنازعة

فاختلفا في تخريج قول الشعبي رحمه الله وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما للخنثى نصف النصيبين بالمنازعة واختلفا في تخريج الشعبي رحمه الله قال ابو يوسف للابن سهم والبنت نصف سهم والخنثى ثلثة ارباع سهم لان الخنثى يستحق سهما ان كان ذكرا ونصف سهم ان كان انثى وهذا تيقن فيأخذ نصف النصيبين او النصف المتيقن مع نصف النصف المنازعة فيه فصار ثلثة ارباع سهم ومجموع الانصباء سهمان وربع سهم لانه يعتبر السهام والعول وتصح من تسعة ٭ وقال محمد رحمه الله يأخذ الخنثى خمسي المال في هذه المسئلة ان كان ذكرا وربع المال ان كان انثى فيأخذ نصف النصيبين وذلك خمس وثمن باعتبار الحالين وتصح من اربعين وهو المجتمع من ضرب احد المسئلتين وهي الاربعة في الاخرى وهي الخمسة ثم في الحالتين فمن كان له شئ من الاربعة مضروب في الخمسة ومن كان له شئ من الخمسة مضروب في الاربعة فصار للخنثى ثلثة عشر سهما وللابن ثمانية عشر وللبنت تسعة ٭

فصل في الحمل ٭ اكثر مدة الحمل سنتان عند ابي حنيفة رحمه الله وعند ليث بن سعد ثلث سنين وعند الشافعي اربع سنين وعند الزهري سبع سنين اقلها ستة اشهر ويوقف للحمل عند ابي حنيفة نصيب اربعة بنين او اربعة بنات ايهما اكثر ويعطى لبقية الورثة اقل الانصباء وعند محمد يوقف نصيب ثلثة بنين رواه ليث بن سعد وفي رواية اخرى نصيب ابنين وهو احدى الروايتين عن ابي يوسف رواه هشام وروى الخصاف عن ابي يوسف نصيب ابن واحد وعليه الفتوى يؤخذ الكفيل على قوله فان كان الحمل من الميت وجاءت بولد لتمام اكثر مدة الحمل او اقل منها ولم تكن اقرت بانقضاء العدة يرث ويورث عنه فان جاءت بالولد لاكثر من اكثر مدة الحمل لا يرث ولا يورث وان كان من غيره وجاءت بالولد لستة اشهر او اقل يرث وان جاءت به لاكثر من اقل مدة الحمل لا يرث فان خرج اقل الولد ثم مات لا يرث ولو خرج اكثره ثم مات يرث فان خرج مستقيما فالمعتبر صدره يعني اذا خرج صدره كله وان خرج منكوسا فالمعتبر سرته الاصل في تصحيح مسائل الحمل ان تصحح المسئلة على تقديرين على تقدير ان الحمل ذكر وعلى تقدير انه انثى ثم تنظر بين المسئلتين فان توافقا فاضرب وفق احدهما في جميع الاخر وان تباينا فاضرب كل احدهما في جميع الاخر فالحاصل تصحيح المسئلة ثم اضرب من كان له شئ من مسئلة ذكورته في مسئلة انوثته او في وفقها ومن له شئ من مسئلة انوثته في مسئلة ذكورته او في وفقها كما في الخنثى ثم انظر في الحاصلين من الضرب ايهما اقل يعطى لذلك الوارث والفضل الذي بينهما موقوف من نصيب ذلك الوارث فاذا ظهر الحمل فان كان مستحقا لجميع الموقوف فيها وان كان مستحقا للبعض فيأخذ ذلك والباقي مقسوم بين الورثة فيعطى كل واحد من الورثة ما كان موقوفا من نصيبه كما اذا ترك بنتا وابوين وامرأة حاملا فالمسئلة من اربعة وعشرين على تقدير ان الحمل ذكر وعلى تقدير انه انثى من سبعة وعشرين فاذا ضرب وفق احدهما في جميع الاخرى صار مائتين وستة عشر على تقدير ذكورته للمرأة سبعة وعشرون ولكل واحد من الابوين ستة وثلثون وعلى تقدير انوثته للمرأة اربعة وعشرون ولكل واحد من الابوين اثنان وثلثون ويعطى للمرأة اربعة وعشرون ويوقف من نصيبها ثلثة اسهم ومن نصيب كل واحد من الابوين اربعة اسهم ويعطى للبنت ثلثة عشر سهما لان الموقوف في حقها نصيب اربعة بنين عند ابي حنيفة رحمه الله تعالى لا ابنين اذا كانوا

كانوا اربعة فنصيبها سهم واربعة اتساع سهم من اربعة وعشرين مضروب في تسعة فصار ثلثة عشر وهي لها والباقي موقوف وهو مائة وخمسة عشر سهما فان ولدت بنتا واحدة او اكثر فجميع الموقوف للبنات وان ولدت ابنا واحدا او اكثر فيعطى للمرأة وللابوين ما كانوا موقوفا من نصيبهم فما بقي يقسم بين الاولاد وان ولدت ولدا ميتا فيعطى للمرأة وللابوين ما كانوا موقوفا من نصيبهم وللبنت الى تمام النصف خمسة وتسعون سهما والباقي للاب وهو تسعة لانه عصبة ٭

فصل ٭ في المفقود حي في ماله حتى لا يرث منه احد ويوقف ماله حتى تصح موته او تمضي مدة واختلف الروايات في تلك المدة ففي ظاهر الرواية اذا لم يبق احد من اقرانه حكم بموته وروى الحسن بن زياد عن ابي حنيفة رضي الله عنه ان تلك المدة مائة وعشرون سنة من يوم ولد فيه وقال محمد مائة وعشرة سنين وقال ابو يوسف رحمه الله مائة وخمس سنين وقال بعضهم تسعون وقال بعضهم موقوف الى اجتهاد الامام وموقوف الحكم في حق غيره حتى يوقف نصيبه من مال مورثه مات في حال غيبته كما في الحمل فاذا مضت المدة فماله لورثته الموجودين عند الحكم بموته وما كان موقوفا لاجله يرد الى وارث مورثه الذي وقف من ماله الاصل في تصحيح مسائل المفقود ان تصح المسئلة على تقدير حيوته ثم تصح على تقدير وفاته وباقي العمل ما ذكرنا في الحمل ٭ فصل ٭ في المرتد اذا مات المرتد او قتل او لحق بدار الحرب وقضى بلحوقه فما اكتسبه في حال اسلامه فهو لورثته المسلمين وما اكتسبه بعد اللحوق بدار الحرب فهو فئ بالاجماع وكسب المرتدة جميعا لورثتها المسلمين بلا خلاف بين اصحابنا واما المرتد لا يرث من احد لا من مسلم ولا من مرتد مثله وكذلك المرتدة الا اذا ارتد اهل ناحية باجمعهم فحينئذ يتوارثون ٭ فصل في الاسير ٭ حكمه كحكم سائر المسلمين في الميراث ما لم يفارق دينه فاذا فارق دينه فحكمه كحكم المرتد وان لم يعلم ردته ولا حيوته فحكمه كحكم المفقود

فصل في الغرقى والحرقى فاذا مات جماعة ولا يدرى ايهم مات اولا جعلوا كانهم ماتوا معا فمال كل واحد منهم لورثته الاحياء ولا يرث بعض الاموات من بعض وهذا هو المختار وقال علي وابن مسعود رضي الله عنهم يرث بعضهم من بعض الا مما ورث كل واحد منهم من مال صاحبه ٭ تمت السراجية

بعون الله تعالى

٣٣

المرتدة

في الحرقى والغرقى والهدمى

قد تم طبع هذه الكتب المزبور بعون الله
الملك العزيز الغفور بمعرفة محمد رضا افندى الساكن
فى سوق الحكاكين بنمرو ١٩ سلمه الله تعالى
فى الدارين وصادف ختام طبعها فى اوايل
ربيع الاولى اللهم له ولوالديه وكاتبه ولجميع
المؤمنين والمؤمنات آمين
١٣٠٤